النَّصِيحَةُ السَّنِيَّةُ

فِي حَقّ الطَّاعِةِ لِوُلَاةِ البَرِيَّةِ

بَيْنَ غُلُوّ الْمَارِقَةِ الخَارِجِيّةِ

وَجَفَاءِ الْمُرْجِئَةِ الجَامِيَّةِ

تَصْنِيفُ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَجَا بْنِ شِقَاحِيّ الشَّمّرِيّ الحَنْبَلِيّ

سِلْسِلَةُ مَنْشُورَاتِ الحَنَابِلَةِ

الْمَنْشُورُ الرَّابِعُ وَالعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِائَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ عُمَرُ بنُ الخَطّابِ:

(إِنّ اللهَ بَدَأَ هَذَا الأَمْر نُبُوّةً وَرَحْمَةً، ثُمّ يَعُودُ خِلَافَةً وَرَحْمَةً، ثُمّ سُلْطَاناً وَرَحْمَةً، ثُمّ مُلْكَاً وَرَحْمَةً، ثُمّ يَعُودُ خِلَافَةً وَرَحْمَةً، ثُمّ سُلْطَاناً وَرَحْمَةً، ثُمّ مُلْكَاً وَرَحْمَةً،

ثُمَّ جبَرُوتَاً صَلْعَاءَ، يَتَكَادَمُونَ عَلَيْهَا تَكَادُمَ الحَمِيرِ)

[رواه نعيم بن حماد في "الفتن"]

وَقَالَ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ:

(إِنَّهَا سَتَكُونُ مُلُوكٌ، ثُمَّ الجَبَابِرَةُ، ثُمَّ الطَّوَاغِيتُ)

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ:

(إِذَا كَانَ عَلَى أَحَدِكُمْ إِمَامٌ يَخَافُ تَغَطْرُسَهُ وَظُلْمَهُ، فَلْيَقُلْ:

«اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ،

كُنْ لِي جَارًا مِنْ فُلَانٍ وَأَحْزَابِهِ وَأَشْيَاعِهِ، أَنْ يَفْرُطُوا عَلَيَّ،

وَأَنْ يَطْغَوْا، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ») .

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَبّاسٍ:

(إِذَا أَتَيْتَ سُلْطَانًا مَهِيبًا تَخَافُ أَنْ يَسْطُوَ عَلَيْكَ، فَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ:

«اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَعَزُّ مِنْ خَلْقِهِ جَمِيعًا،

اللَّهُ أَعَزُّ مِمَّا أَخَافُ وَأَحْذَرُ،

أَعُوذُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

الْمُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ أَنْ يَقَعْنَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ،

مِنْ شَرِّ عَبْدِكَ فُلَانٍ وَجُنُودِهِ وَأَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ،

اللَّهُمَّ كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّهِمْ،

جَلَّ ثَنَاؤُكَ وَعَزَّ جَارُكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»)

وَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ:

(مَنْ خَافَ مِنْ أَمِيرٍ ظُلْمًا، فَقَالَ:

«رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ حَكَمًا وَإِمَامًا»

أَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْهُ)

وَقَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ:

كَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ مِنْ خَاصَّةِ الشَّعْبِيِّ أَخْبَرَهُ بِهَذَا الدُّعَاءِ:

«اللَّهُمَّ إِلَهَ جِبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، وَإِلَهَ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَإِسْحَاقَ، عَافِنِي وَلَا تُسَلِّطَنَّ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ لَا طَاقَةَ لِي بِهِ»

وَذُكِرَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَمِيرًا، فَقَالَهَا فَأَرْسَلَهُ.

وَقَالَ أَبُو غَيْلَانَ:

(كَانَ مُطَرِّفُ بْنُ الشِّخِّيرِ يَقُولُ:

« اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ السُّلْطَانِ وَمِنْ شَرِّ مَا تَجْرِي بِهِ أَقْلَامُهُمْ .. »)

[روى هذه الآثار كلها ابن أبي شيبة في "المصنف"]

تَنْوِيهٌ وَإِعْلَامٌ

- كَاتِبُ هَذَا "الجُزْءِ" يَعْتَقِدُ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانُوا جَائِرِينَ
- وَيَرَى الطّاعَةَ لِلحَاكِمِ الْمُتَغَلِّبِ الْمُسْلِمِ وَإِنْ كَانَ فَاسِقاً فَاجِراً
- وَهُوَ لَا يَدْعُو إِلَى الْمُظَاهَرَاتِ، وَلَا الاعْتِصَامَاتِ، وَلَا إِلَى تَفْرِيقِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا كُلّ مَا يُثِيرُ الفِتَنَ، أَوْ يَسْفِكُ الدِّمَاءَ؛ سَوَاء ذَلِكَ فِي دُوَلِ الخَلِيجِ العَرَبِيّ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ البُلْدَانِ الّتِي يُقِيمُ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ، بَل حَتّى الدُّوَل الغَرْبِيّةِ لَا يَدْعُو إِلَى الْمُظَاهَرَاتِ فِيهَا !
- وَالكَلَامُ الْمَسْطُورُ فِي "الجُزْءِ" عَن حُدُودِ "الطَّاعَةِ الشَّرْعِيَّةِ" لَا يُقْصَدُ بِهِ أَحَدٌ بِعَيْنِهِ مِنَ السّلَاطِينِ، فَمَنْ أَنْزَلَهُ عَلَى مُعَيَّنٍ مِنَ الحُكّامِ فَإِنّمَا هُوَ مُتَقَوِّلٌ؛ فَاحْذَرِ البُهْتَان !

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ للهِ الَّذِي شَرَعَ لَنَا الدِّين القَدِيم، الْمَائِل عَن كُلّ غُلُوٍّ وَفَهْمٍ جَافٍ سَقِيمٍ،

وَصَلّى اللهُ وَسَلّمَ عَلَى الْمَبْعُوثِ بِالهَدْيِ الحَكِيمِ، وَالدِّينِ السَّمْحِ القَوِيمِ،

نَبِيّنَا مُحَمّدٍ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ، ذِي الخُلُقِ العَظِيمِ

أَمَّا بَعْدُ

فَإِنّ اللهَ سُبْحَانَهُ اصْطَفَى أَهْلَ السُّنَّةِ لِهُدَاهُ، وَوَفَّقَهُم بِفَضْلِهِ لِرِضَاهُ؛ فَجَعَلَهُم فِي دِينِهِمْ بِالحَقّ قَائِمِينَ، وَبِالعَدْلِ قَائِلِينَ، وَبِالبُعْدِ عَنِ الغُلُوّ وَالجَفَاءِ مُحَقِّقِينَ، إِذْ كَانَ سَلَفُهُم الأَوَّلِينَ، وَأَئِمَّتُهُم مِنَ الْمَاضِينَ وَاللّاحِقِينَ، بِالحَسَنَةِ بَيْنَ السَّيّئَتَيْنِ مُعْتَقِدِينَ؛ سَيّئَةِ الغُلُوّ اللَّعِينِ، مَعَ سَيّئَةِ الجَفَاءِ الْمَهِينِ، وَذَلِكَ فِي جَمِيعِ مَسَائِلِ الدّينِ، وَمِنْهُ مَوْقِفُهُم مِنَ الحُكّامِ وَالسَّلَاطِينِ؛ فَإِنّهُم مَع اعْتِقَادِ الطّاعَةِ لأَئِمّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَحْرِيمِهِمُ الخُرُوج بِالسَّيْفِ وَإِنْ كَانُوا ظَالِمِينَ، فَلَمْ يَقُولُوا بِطَاعَتِهِمْ فِي العِصْيَانِ الْمُبِينِ، أَوِ التَّهْوِينِ مِنْ خَطَايَاهمْ لَدَى العَالَمِينَ، بَلْ أَعْظَمُوا القَوْلَ فِي زَلَلِ الأَئِمّةِ الْمُضِلّينَ، لِيَكُونُوا لِلخَلْقِ نَاصِحِينَ، وَلَمْ يعقِدُوا البَيْعَةَ لِلكَفَرَةِ الشَّيَاطِينِ، وَلَا تَزَلَّفُوا وَدَاهَنُوا الأُمَرَاءَ الْمُعْتَدِينَ، بَل كَانُوا عَنْهُم مُبْتَعِدِينَ، وَبِالأَمْرِ وَالنَّهْيِ للهِ تَعَالَى قَائِمِينَ، وَلَا تَرَكُوا النُّصْحَ للأَئِمَّةِ غَاشّينَ، مُسِرّينَ وَمُعْلِنِينَ؛ عَلَى مَا اقْتَضَتْهُ مَصْلَحَة الدّينِ، مُخَالِفِينَ عِقْد كُلّ خَارِجِيٍّ لَئِيمٍ، وَتَفْرِيطَ كُلّ مُرْجِئٍ مُضَيّعٍ أَثِيمٍ، بِفَضْلِ اللهِ رَبّ العَالَمِينَ.

حَتّى ظَهَرَ فِي زَمَانِنَا فِرْقَةٌ تُسَمّى بِـ"الجَامِيّةِ" الْمُبْتَدِعِينَ، نِسْبَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ العَصْرِيّينَ، عُرِفَتْ بِالغُلُوّ فِي فَهْمِهَا لأَصْلٍ مَتِينٍ، وَهُوَ"السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِحُكّامِ الْمُسْلِمِينَ"؛ إِذْ أَدْخَلُوا فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ بِإِجْمَاعِ الْمُتّقِينَ، وَجَفَوْا عَنِ القِيَامِ بِالحَقّ الْمُبِينِ، أَمْراً وَنَهْياً مَخَافَةَ الخُرُوجِ زَاعِمِينَ، وَلَمْ يَكْتَفوا بِذَا حَتّى أَطْلَقُوا أَلْسِنَتَهُم فِي الْمُسْلِمِينَ، سَبّاً وَنِسْبَةً لَهُم إِلَى الخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ، وَذَلِكَ إِذَا خَالَفُوا فَهْمَهُم الْمُطوّح الْمَشِينِ؛ فَانْتَشَرَ بِذَلِكَ شَرٌّ كَبِيرٌ بَيْنَ الْمُوَحّدِينَ، وَهُوّنَ مِنْ شَأْنِ الْمَعَاصِي وَالضَّلَالِ الْمُبِينِ، إِذَا كَانَ القَائِمُ عَلَيْه سُلْطَاناً مِنَ السّلَاطِينِ، وَضُيّعَ تَحْقِيقُ الحُبّ وَالبُغْضِ فِي الدّينِ، وَالقَوْمُ وَإِنْ كَانُوا فِي الضّلَالِ مُتَفَاوِتِينَ، وَفِي الْمَقَالِ مُتَبَايِنِينَ؛ إِلّا أَنّ الغُلُوّ فِي "السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلحُكّامِ"، وَالْمُدَاهَنَةَ للأُمَرَاءِ أَصْلُهُم العَام، وَمَقَالَهُم الهَدّام؛ فَقَصَدْتُ لِتَأْلِيفِ هَذَا الجُزْءِ الهَام؛ بَيَاناً لِبَرَاءَةِ السُّنّةِ وَأَهْلِهَا مِنْ غُلُوّهِمْ؛ وَكَشْفاً لِفَسَادِ اعْتِقَادِهِم، وَبِاللهِ وَحْدَهُ أَلْجَأُ وَأَسْتَعِينُ، وَالحَمْدُ للهِ رَبّ العَالَمِينَ.

فَصْلٌ فِي أَنّ السُّنَّة قَائِمَةٌ بِالعَدْلِ، بَيْنَ سَيِّئَةِ الغُلُوّ، وَسَيِّئَةِ الجَفَاءَ

وَقَوْل اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا}

قَالَ الأَعْمَشُ: (عَدْلًا)

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ:
(**إِنَّ مِنْ إِجْلاَلِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِى حَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِى فِيهِ وَالْجَافِى عَنْهُ** ..) .
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ فِي "السُّنَنِ"

وَعَنْ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ، أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطّابِ كَانَ يَقُولُ: (**لَا يُصْلِحُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا شِدَّةٌ فِي غَيْرِ تَجَبُّرٍ ، وَلِينٌ فِي غَيْرِ وَهَنٍ**) . رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مُصَنّفِهِ"

وَقَالَ الحَسَنُ البَصْرِيّ: (**سُنَّتُكُمْ – وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ– بَيْنَ الْغَالِي وَالْجَافِي، فَاصْبِرُوا عَلَيْهَا رَحِمَكُمُ اللَّهُ**) . رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ"

وَقَالَ مُطَرِّف: (**يَا عَبْدَ اللهِ الْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ، وَالْحَسَنَةُ بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا، وَشَرُّ السَّيْرِ الْحَقْحَقَةُ**) . رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بنُ سَلّامٍ فِي "الغَرِيبِ"

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مُعَلِّقاً: "قَوْلُهُ: "الْحَسَنَةُ بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ".
أَرَادَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي الْعَمَلِ سَيِّئَةٌ، وَالتَّقْصِيرَ عَنْهُ سَيِّئَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بَيْنَهُمَا وَهُوَ الْقَصْدُ ..
فَالْغُلُوُّ فِيهِ التَّعَمُّقُ، وَالْجَفَاءُ عَنْهُ التَّقْصِيرُ وَكِلَاهُمَا سَيِّئَةٌ" . انْتَهَى كَلَامُهُ

وَقَالَ الحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ: (**وُضِعَ دِينُ اللَّهِ دُونَ الْغُلُوِّ وَفَوْقَ التَّقْصِيرِ**) .
رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ فِي كِتَابِ "الزُّهْدِ"

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ مُرَّةَ الجُعْفِيّ: (**الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ، وَالْحَسَنَةُ بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ**) .
رَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ"

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: (**مَا أَمَرَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِلَّا وَلِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَزْعَتَانِ، إِمَّا إِلَى تَفْرِيطٍ، وَإِمَّا إِلَى مُجَاوَزَةٍ، وَهِيَ الْإِفْرَاطُ، وَلَا يُبَالِي بِأَيِّهِمَا ظَفَرَ: زِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ**)
[نَقَلَهُ صَاحِبُ "مَدَارِجِ السَّالِكِينَ]

فَصْلٌ فِي أَنّ الغُلُوّ فِي الحُكّامِ قَدْ وُجِدَ قَدِيماً، وَلَمْ يَزَل مَوْجُوداً وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: {وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ}

عَنْ إِبْرَاهِيم بنِ أَبِي زُرْعَةَ، أَنّ الوَلِيدَ قَالَ لَهُ: أَيُحَاسَبُ الخَلِيفَةُ؟!

قَالَ: (**يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْتَ أَكْرَم عَلَى اللهِ أَم دَاوُد ؟!**

إِنّ اللهَ جَمَعَ لَهُ النُّبُوّةَ وَالخِلَافَةَ ثُمّ تَوَعّدَهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ:

{يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقّ

وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ

إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ} الآية)

رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ الرّازِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ".

وَقَالَ ابنُ وَهْبٍ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، قَالَ:

(**لَمّا تُوُفِّيَ عُمَرُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ وَوَلِيَ يَزِيدٌ قَالَ:**

"سِيرُوا بِسِيرَةِ عُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيزِ"،

فَأَتَى بِأَرْبَعِينَ شَيْخَاً فَشَهِدُوا لَهُ مَا عَلَى الخُلَفَاءِ حِسَابٌ، وَلَا عَذَابٌ !) .

وَقَالَ صَالِحُ بنُ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ فِي "مَسَائِلِهِ": حَدّثَنِي أَبِي، حَدّثَنَا سَيّارُ بنُ حَاتِمٍ أَبُو سَلَمَة، حَدّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدّثَنَا مَالِكُ بنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بنَ جُبَيْرٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ الحَرَامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا أَمِيرُكُم هَذَا ؟

قَالَ: (**يُفَسّرُ القُرْآنَ تَفْسِيرَ زُرْقِيٍّ فِي طَاعَةٍ شَامِيّةٍ!**) يَعْنِي الحَجّاج

وَقَالَ عَبْدُ الغَنِيّ بنُ سَعِيدٍ الأَزدِيّ فِي كِتَابِ "الْمُتَوَارِينَ":

حَدّثَنَا الحَسَنُ بنُ رَشِيقٍ، ثَنَا أَبُو الدّولَابِيّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ يَعْقُوب الجُوزَجَانِيّ، ثَنَا الحَسَنُ بنُ نَافِعٍ، ثَنَا حَمْزَةُ، عَنِ أَبِي شَوْذَبٍ قَالَ:

كَانَ القَسْرِيّ أَخَذَ سَعِيدَ بنَ جُبَيْرٍ فَصَعَدَ الْمِنْبَرَ وَهُوَ بِجَانِبِ الكَعْبَةِ فَقَالَ: (**لَوْ أَنّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ إِلَيّ أَنْ أَنْقُض هَذَا حَجَرَاً حَجَرَاً** -وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الكَعْبَةِ- **لَنَقَضْتُهُ !**)

قُلْتُ:

فَهَذِهِ الأَقْوَالُ الْمَذْكُورَة، وَالّتِي تُمَثّلُ صُوَرَاً ظَاهِرَةً، وَأَمْثِلَةً حَاضِرَةً، عَلَى الغُلُوّ فِي أَصْلِ: "السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلوُلَاةِ"؛ إذ أُدْخِلَ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَأُلْحِقَ بِهِ مَا لَمْ تَأْتِ بِهِ الشَّرِيعَةُ؛

١- فَلَيْسَ طَاعَةَ الحُكّامِ فِي هَدْمِ الكَعْبَةِ! دَاخِلٌ فِيمَا أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ السّمْعِ لَهُم،

٢- وَلَا القَوْل بِرَفْعِ الحِسَابِ وَالعَذَابِ عَن الحُكّامِ! مِمّا جاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِهِ فِي حَقِّهِم.

وَصُوَرُ الغُلُوّ لَا تَزَالُ ظَاهِرَةً وَمُنْتَشِرَةً، **وَلَيْسَ بِالضَّرُورَةِ أَنْ يُصَرّحَ الغُلَاةُ فِي مَسْأَلَةِ "السّمْعِ وَالطَّاعَةِ" بِهَذِهِ الأَقْوَالِ لِيَصْدُقَ عَلَيْهِمُ الوَصْفُ؛ وَإِنْ كَانُوا قَدْ يُلَوِّحُونَ بِمَا يُضَارِعُهَا، أَو يُقَارِبُهَا؛**

١- فَالتَّهَالُكُ فِي تَصْحِيحِ ظُلْمِ الوُلَاةِ، وَتَبْرِير فِعَالِهِم الْمُنْكَرَة، وَجَعْلهَا مَحْضَ حَقٍّ وَحِكْمَةٍ،

٢- أَوْ عَلَى الأَقَل زَعْمُ أَنّهَا مَصْلَحَةٌ، وَضَرُورَةٌ تُسْتَبَاح بِهَا الْمَحْظُورَات،

٣- أَو أَنّهَا مِنَ السّيَاسَةِ وَالحِنْكَة فِي تَدْبِيرِ شُؤُونِ الدَّوْلَةِ، وَهُوَ مَقَامٌ لَا يَفْهَمُهُ إلّا هُمْ وَمَنْ مَعَهُم!

٤- وَفِي حَالِ الامْتِنَاعِ وَصُعُوبَةِ التَّبْرِيرِ لِهَذِهِ الْمُنْكَرَاتِ وَتَصْحِيحهَا؛ تُجْعَلُ مِنْ جِنْسِ أُمُورِ الاجْتِهَادِ الّتِي يُؤْجَرُ عَلَيْهَا الْمُجْتَهِدُ وَإِنْ أَخْطَأَ أَجْرَاً واحِداً، وَالوَاجِبُ -فِي زَعْمِهِم- هُوَ طَاعَتُهُم فِي هَذَا كُلِّهِ؛ فَهَذَا الحَالُ، وَالْمَقَالُ؛ مُضَارِعٌ لِقَوْلِ مَنْ يَقُولُ:

١- بِأَنّ الحُكّامَ يُطَاعُونَ مُطْلَقَاً!

٢- وَأَنّهُ لَا عَذَابَ عَلَى الحَاكِمِ، وَلَا حِسَابٍ!

إِذْ هُمْ لَا يُعْدَمُونَ مِنَ الأَجْرِ إِنْ سُلّم خَطَؤهُمْ !

فَهُوَ مُوَافِقٌ لِتِلْكَ الْمَقَالاتِ فِي النَّتِيجَةِ وَالْمَآلِ، فَصَارَ قَوْلُ مَنْ يَنْفِي طَاعَةَ الحُكّامِ فِي الْمَعْصِيَةِ مَعَ إِثْبَاتِ هَذَا كُلِّهِ أَمْرَاً شَبِيهَاً بِالْمَجَازِ؛ الّذِي لاَ حَقِيقَةَ لَهُ !

وَفِيمَا يَأْتِي مِنْ فُصُولٍ بَيَانٌ لِبَعْضِ مَا تَلَوّثَتْ بِهِ "الجَامِيّةُ" مِنْ الغُلُوّ فِي أَصْلِ "السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ"؛ نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ حَالِهِم، وَسُوءِ مَقَالِهِم، فَإِنّهُم قَوْمُ سُوءٍ، مُتَلَطِّخُونَ بِأَلْوَانٍ مِنَ المدَاهَنَةِ وَالتَّهَوّكِ

وَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ: (**السَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بغَيْرِهِ**) .

وَقَالَ سُلَيْمَانُ بنُ يَسَارٍ لابْنِهِ: (**لَا تَعْجَبْ مِمَّنْ هَلَكَ كَيْفَ هَلَكَ،**

وَلَكِنِ اعْجَبْ مِمَّنْ نَجَا كَيْفَ نَجَا)

فَصْلٌ فِي رَدِّ شُبْهَةِ الجَامِيّةِ الْمُشَغِّبِينَ القَائِلِينَ بِأَنّ:
"التَّصْنِيف فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِدْعَةٌ !
إِذِ السَّلَفُ وَالأَئِمّةُ لَمْ يَفعَلُوا ذَلِكَ !"
وَقَوْلِ اللهِ تَعالَى: {فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ}

قَالَ جَرِيرٌ بنُ عَبْدِاللهِ البَجَلِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالحُمَيْدِيّ، وَمُسْلِمٌ.
وَعَن البَخترِيّ، أَنَّهُ جاءَ إِلَى شُرَيحٍ القَاضِي فقالَ لَهُ: ما الَّذي أَحدَثت في القَضاء ؟
فَقالَ شُرَيْحٌ: (**إِنَّ النّاسَ قَد أَحدَثوا فَأَحدَثتُ**) . رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ".
وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيّ فِي "تَارِيخِهِ": سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ: عَاتَبَ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ زَائِدَةَ بْنَ قُدَامَةَ عَلَى امْتِنَاعِهِ مِنَ الْحَدِيثِ فَكَلَّمَهُ فِي رَجُلٍ يُحَدِّثُهُ، فَامْتَنَعَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ زُهَيْرٌ: مَا هَكَذَا كَانَ مَشْيَخَتُنَا! فَقَالَ لَهُ زَائِدَةُ: (**فَكَانُوا يَشْتِمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ؟!**)
قُلْتُ: وَهَكَذَا يُقَالُ لَوْ تَجَوّزْنَا وَسَلّمْنَا بِأَنّ جَمْعَ الآثَارِ الّتِي تُبَيِّنُ حَدّ "الطَّاعَة"، وَالصُّوَرَ الْمَشْرُوعَةَ لإِنْكَارِ مُنْكَرِ الحُكّامِ؛ حَدَثٌ !؛ فَهُوَ حَدَثٌ قَد احْتِيجَ إِلَيْهِ؛ إِذْ وُجِدَ أَقْوَامٌ قَدْ غَالُوا فِي طَاعَةِ الحُكّامِ؛ فَأَدْخَلُوا فِي أَصْلِ "السَّمْعِ للأَئِمّةِ" مَا لَيْسَ مِنْهُ، كَمَا أَنّهُم جَفوْا عَنِ القِيَامِ الصَّحِيحِ بِشَعِيرَةِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فِي صُوَرٍ عَدِيدَةٍ تَحْتَ ذَرِيعَةِ عَدَمِ الخُرُوجِ عَلَى الأَئِمّةِ!؛ فَاقْتَضَى الْمَقَامُ بَيَانَ انْحِرَافِهِم، وَالحَقّ بِأَنّ جَمْعَ الآثَارِ الّتِي تُحَذِّرُ مِنَ الغُلُوّ فِي طَاعَةِ الحُكّامِ، وَتُبَيِّنُ حُدُودَ ذَلِكَ، وَتَذْكُرُ بَعْضَ صُوَرِ إِنْكَارِ مُنْكَرَاتِهِم؛ لَيْسَ بِمُحْدَثٍ مِنّا، وَلَا بِاخْتِرَاعٍ مِنْ عِنْدِنَا؛ إِذْ قَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ –مِنْ أَئِمّةِ السُّنّةِ القُدَمَاءِ– فِي مَقَامِ بَيَانِ اعْتِقَادِ أَهْلِ الحَدِيثِ، طَائِفَةً مِن هَذِهِ الأَخْبَار، وَبَيّنُوا تِلْكَ الْمَسَائِلَ؛ وَمِن هَؤُلَاءِ الأَكَابِر:
أَبُو عَبْدِ اللهِ ابنُ بَطّةَ العكْبرِيُّ كَمَا فِي كِتَابِهِ "الشَّرْحِ وَالإِبَانَةِ"

وَقَبْلَهُ حَرْبٌ الكِرْمَانِي كَمَا فِي "مَسَائِلِهِ" عِنْدَ الفَصْلِ الّذِي عَقَدَهُ فِي "السُّنَّةِ" الّتِي أَجْمَعَ عَلَيْهَا الأَئِمّةُ، وَاتَّفَقُوا عَلَى تَبْدِيعِ مَنْ خَالَفَهَا، وَغَيْرُهُمَا كَثِيرٌ مِنَ العُلَمَاءِ النَّاصِحِينَ غَيْرِ الْمُدَاهِنِينَ.

وَقَالَ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ، يَقُولُ: (**الْبِدْعَةُ بِدْعَتَانِ بِدْعَةٌ مَحْمُودَةٌ، وَبِدْعَةٌ مَذْمُومَةٌ؛ فَمَا وَافَقَ السُّنَّةَ فَهُوَ مَحْمُودٌ، وَمَا خَالَفَ السُّنَّةَ فَهُوَ مَذْمُومٌ**) وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ عُمَرَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ: " نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هِيَ ". رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الحِلْيَةِ".

وَفِي رِوَايَة الرّبِيعِ عَنْهُ: (**الْمُحْدَثَاتُ مِنَ الْأُمُورِ ضَرْبَانِ:**

أَحَدُهُمَا: مَا أُحْدِثَ يُخَالِفُ كِتَابًا أَوْ سنةً أَوْ أَثَرًا أَوْ إِجْمَاعًا ، فَهَذِهِ لَبِدْعَةُ الضَّلَالَةِ.

وَالثَّانِيةُ: مَا أُحْدِثَ مِنَ الْخَيْرِ لَا خِلَافَ فِيهِ لِوَاحِدٍ مِنْ هَذَا ، فَهَذِهِ مُحْدَثَةٌ غَيْرُ مَذْمُومَةٍ وَقَدْ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ: «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ» يَعْنِي أَنَّهَا مُحْدَثَةٌ لَمْ تَكُنْ ، وَإِنْ كَانَتْ فَلَيْسَ فِيهَا رَدٌّ لِمَا مَضَى) رَوَاهَا البَيْهَقِيّ فِي "الْمَنَاقِبِ"

قُلْتُ:

وَهَذَا هُوَ الحَالُ فِيمَنْ نَشَرَ الآثَارَ، وَجَمَعَ الأَخْبَارَ؛ الْمُبَيِّنَةَ لِحُدُودِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلحُكّامِ، وَالرَّادّة عَلَى مَن خَالَفَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْمُرْجِئَةِ وَالخَوارِجِ؛ فَدَاهَن الخَلْقَ، أَو غَالَى عَنِ الحَقّ؛ إِذْ فِعْلُ مَنْ يَنْشُر الأَثْر مَحْضُ انْتِصَارٍ لِلسُّنّةِ؛ فَكَيْفَ يَصِيرُ بِدْعَةً مَذْمُومَةً ؟!

وَقَالَ أَبُو عُمَر سَهْلُ بنُ هَارُونَ: كَانَ أَوّل مَن خَرّجَ هَذِهِ الأَحَادِيث أَحَادِيث الرُّؤْيَةِ، وَجَمَعَهَا مِنَ البَصْرِيّينَ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ إِخْوَانِهِ: يَا أَبَا سَلَمَةَ، لَقَدْ سَبَقْتَ إِخْوَانَكَ بِجَمْعِ هَذِهِ الأَحَادِيثِ فِي الوَصْفِ! قَالَ حَمّادُ بنُ سَلَمَةَ: (**إِنّهُ وَاللهِ مَا دَعَتْنِي نَفْسِي إِلَى إِخْرَاجِ ذَلِكَ إِلّا أَنِّي رَأَيْتُ العِلْمَ يَخْرُج، رَأَيْتُ العِلْمَ يَخْرُجُ، رَأَيْتُ العِلْمَ يَخْرُج** –يَقُولُهَا ثَلَاثَاً وَهُوَ يَنْفُض كَفّهُ– **فَأَحْبَبْتُ إِحْيَاءَهُ، وَبَثّهُ فِي العَامّةِ؛ لِئَلّا يَطْمَع فِي خُرُوجِهِ أَهْلُ الأَهْوَاءِ**).

رَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بنُ عَبْدِ اللهِ الخُتَّلِيُّ فِي "العَظَمَةِ" بِإِسْنَادِهِ

قُلْتُ: وَهَكَذَا أَقُولُ؛ بِأَنِّي رَأَيْتُ العِلْمَ يَخْرُج؛ فَخُلِطَ بَيْنَ الحَقّ وَالبَاطِلِ، وَمُرّرَ الإِرْجَاءُ بَيْنَ ثَنَايَا دَعْوَى الاتّبَاعِ لأَصْلِ السُّنّةِ فِي "السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلوُلَاةِ"؛ فَأَحْبَبْتُ إِحْيَاءَ السُّنّةِ؛ القَائِمَة عَلَى العَدْلِ؛ الْمُتَوَسّطةِ بَيْنَ غُلُوّ الغَالِينَ، وَتَفْرِيطِ الجَافِينَ، وَقَصَدْتُ لِبَثِّها بَيْنَ العَامَّةِ وَالخَاصّةِ؛ لِئَلّا يَطْمَع أَهْلُ الأَهْوَاءِ؛ مِنَ الخَوَارِجِ بِتَمْرِيرِ غُلُوّهِم عِنْدَ الرَّدِّ عَلَى الجَامِيّةِ، وَحَتّى لَا يَظْهَرَ أَيضَاً الإِدّهَانُ، وَيَسْتَقِرّ الْمُنْكر، وَيُصَوّر الجَفَاءُ وَالإِرْجَاءُ بِأَنّهُ مَحْضُ السُّنّةِ وَالاتّبَاع!

فَصْلٌ فِي وُجُوبِ نَصْبِ الإِمَامِ وَالحَاكِمِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ
وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً}
وَقَوْله سُبْحَانَهُ: {وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ}

قَالَ مُعَاوِيَة: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً**) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ"، وَالطَّبَرَانِيّ فِي "الكَبِيرِ"، وَابنُ حِبّانَ البُسْتِيّ فِي "صَحِيحِهِ".

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(**إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ**) .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيّ فِي "سُنَنِهِ"، وَالطّبَرَانِيّ فِي "الأَوْسَطِ"

وَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطّابِ: (**إِذَا كَانَ نَفَرٌ ثَلَاثٌ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ، ذَاكَ أَمِيرٌ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**) . رَوَاهُ أَبُو بَكْر ابنُ خُزَيْمَةَ فِي "صَحِيحِهِ"

وَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطّابِ: (**لَا إِسْلَامَ إِلَّا بِجَمَاعَةٍ، وَلَا جَمَاعَةَ إِلَّا بِإِمَارَةٍ، وَلَا إِمَارَةَ إِلَّا بِطَاعَةٍ**) رَوَاهُ أَبُو مُحَمّد الدّارِمِيّ فِي "مُسْنَدِهِ"

وَقَالَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ: (**لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ**) .

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ: (**إِيَّاكُمْ وَقِتَالَ عِمِّيَّةٍ، وَمِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ**)

قِيلَ: مَا مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ؟ قَالَ: (**أَنْ تَمُوتَ وَلَا إِمَامَ عَلَيْكَ**)

رَوَاهُمَا أَبُو بَكْر ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي كِتَابِ "الْمُصَنَّفِ"

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيّ، قَالَ:

(**لَا يَصْلُحُ النَّاسُ إِلَّا بِالْإِمَامِ، وَلَا يَصْلُحُ الْإِمَامُ إِلَّا بِالنَّاسِ**) .

وَقَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ الْمَرُّوذِيّ: (**لَا بُدّ لِلمُسْلِمِينَ مِن حَاكِمٍ، أَتَذْهَبُ حُقُوقُ النّاسِ؟!**)

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ أَيْضاً: (**الفِتْنَةُ إِذَا لَم يَكُن إِمَامٌ يَقُومُ بِأَمْرِ النّاسِ**)

قُلْتُ:

وَقَدْ حَكَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِّمّن يُعَظّمُهُ "الجَامِيّةُ"، وَيُجِلُّونَهُ الإِجْمَاعَ عَلَى وُجُوبِ تَنْصِيبِ الإِمَامِ، وَلَمْ يُخَالِف فِي هَذَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَعُلَمَاءِ الحَدِيثِ وَالأَثَرِ .

قَالَ القَاضِي أَبُو يَعْلَى الفَقِيهُ الحَنْبَلِيُّ فِي كِتَابِهِ "الْمُعْتَمَدِ": "نَصْبَةُ الإِمَامِ وَاجِبَةٌ خِلَافاً للأَصَمِّ وَمَنْ وَافَقَهُ .. وَالدّلَالَةُ عَلَيْهِ مَا رَوَى عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو، عَن النَّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّم: (**قُرَيْشٌ وُلَاةُ النّاسِ فِي الخَيْرِ وَالشَّرّ**) .. وَيَدُلّ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ ".

وَقَالَ القُرْطُبِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ" عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: {جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً}:

"هَذِهِ الآيَة أَصْلٌ فِي نَصْبِ إِمَامٍ، وَخَلِيفَةٍ، يُسْمَعُ لَهُ وَيُطَاع، لِتَجْتَمِعَ بِهِ الكَلِمَةُ، وَتُنْفَذَ بِهِ أَحْكَامُ الخَلِيفَةِ، وَلَا خِلَافَ فِي وُجُوبِ ذَلِكَ بَيْنَ الأُمّةِ، وَلَا بَيْنَ الأَئِمّةِ؛ إِلّا مَا رُوِيَ عَنِ الأَصَمّ حَيْثُ كَانَ عَنِ الشَّرِيعَةِ أَصَم، وَكَذَلِكَ كُلّ مَن قَالَ بِقَوْلِهِ، وَاتَّبَعَهُ عَلَى رَأْيِهِ وَمَذْهَبِهِ"

وَقَالَ ابنُ حَزْمٍ الظَّاهِرِيّ فِي كِتَابِ "الفِصَلِ": " اتّفَقَ جَمِيعُ أَهْلِ السُّنّةِ، وَجَمِيعُ الْمُرْجِئَةِ، وَجَمِيعُ الشّيعَةِ، وَجَمِيعُ الْخَوَارِجِ عَلَى وُجُوبِ الْإِمَامَةِ .. حَاشَا النّجدَات مِنَ الْخَوَارِجِ".

وَقَالَ الْمَاوردِيُّ فِي "الأَحْكَامِ السُّلطَانِيّةِ": " الْإِمَامَةُ مَوْضُوعَةٌ لِخِلَافَةِ النُّبُوّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَاسَةِ الدُّنْيَا ، وَعَقْدُهَا لِمَنْ يَقُومُ بِهَا فِي الْأُمَّةِ وَاجِبٌ بِالْإِجْمَاعِ وَإِنْ شَذَّ عَنْهُمْ الْأَصَمُّ "

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي "شَرْحِهِ": " أَجْمَعُوا عَلَى أَنّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ نَصْب خَلِيفَةٍ ".

قُلْتُ:

قَدْ بَالَغَ بَعْضُ مَشَاهِيرِ "الجَامِيَّةِ" عِنْدَنَا فِي مِصْرِنَا مِن تَنْفِيرِ النّاسِ عَنِ القُرْبِ مِن إِنْكَارِ مُنْكَرَاتِ الحُكَّامِ، وَالكَلَامِ عَن كَثِيرٍ مِنْ مَسَائِلِ الحُكْمِ الشَّرْعِيّةِ، وَحُقُوقِ الرَّعِيّةِ عَلَى الحُكّامِ؛ حَتّى قَالَ بِأَمْرٍ عَجِيبٍ؛ فَزَعَمَ أَنّهُ: "لَا يُوجَدُ دَلِيلٌ وَاحِدٌ عَلَى وُجُوبِ الإِمَامَةِ الكُبْرَى" ! وَأَنّ مَنْ قَالَ بِذَلِكَ فَـ"إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنَ الأَحْزَابِ الشُّيُوعِيّةِ، وَالدّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَأَشْبَاهِهَا" !

وَمَا عَلِمَ هَذَا الأَحْمَقُ أَنّهُ خَالَفَ بِهُرَاءِهِ الكِتَاب، وَالسُّنّةَ، وَالآثَارَ، وَالإِجْمَاعَ، وَوَافَقَ الأَصَمّ الْمُعْتَزِلِيّ وَأَضْرَابه مِن أَهْلِ الزّيْغِ، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ

وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا تَجْوِيزُ الخُرُوجِ عَلَى الحَاكِمِ الشَّرْعِيّ الْمُسْلِمِ لِفِسْقِهِ فَرَضَاً، وَلَا هُوَ بِمُفِيدٍ لِمَشْرُوعِيّةِ سَلّ السَّيْفِ عَلَى أُمَّةِ مُحَمّدٍ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ؛ كَصُنْعِ الخَوَارِجِ، لَكِنّ نَفْيَ وُجُوبِ السَّعْيِ إِلَى تَنْصِيبِ الإِمَامِ الشَّرْعِيّ –حَالَ انْعِدَامِهِ– شَيْءٌ آخَر، وَقَعَ فِيهِ هَؤُلَاءِ؛ لِوَسْوَاسِهِم الْمُفْرِطِ، وَهَاجِسِهِم الْمُقْلِقِ فِي فَهْمِ مَعْنَى "السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ للأَئِمّةِ" وَمَعْنَى "الخُرُوجِ عَلَى أَئِمّةِ الْمُسْلِمِينَ"، وَلَوَازِمِ وَمُقْتَضَيَاتِ كُلٍّ مِنَ الأَمْرَيْنِ .

فَصْلٌ فِي وُجُوبِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلحُكّامِ وَلَوْ جَارُوا

وَقَوْل اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}

قَالَ زَيْدُ بنُ أَسْلَم: (هُمُ السَّلَاطِين)

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: (**عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحبَّ وَكرِه، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**)

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (**سَتكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا**).

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ: (**تُؤَدُّونَ الحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ**).

رَوَاهُمَا أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيّ، وَمُسْلِمٌ.

وَقَالَ وَائِلٌ الحَضْرَمِيّ: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الجُعْفِيُّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ:(**اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ**) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(**مَنْ كرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**).

وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي ؟

قَالَ: (**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي**) . رَوَاهُمَا أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيّ، وَمُسْلِمٌ.

وَقَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ:

(**يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ**)

قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟

قَالَ: (**تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ**) رَوَاهُ مُسْلمٌ

قُلْتُ:

قَدْ تَكَلّفَ بَعْضُ الزّائِغِينَ تَأْوِيلَ الخَبَر الْمَذْكُورِ؛ فَقَالَ بِأَنّ الْمَقْصُودَ بِضَرْبِ الظَّهْرِ؛ هُوَ: الضَّرْب فِي حَدٍّ شَرْعِيٍّ، وَأَنّ أَخْذ الْمَال هُوَ: بِحَقٍّ؛ بِأَمْرِ القَاضِي الشَّرْعِيّ!

وَهَذَا تَحَاذُقٌ بَارِدٌ، وَتَكَايُسٌ مُتَكَلّفٌ، فَإِنّ الخَبَر قَدْ وَصَفَ الْمَذْكُورِينَ بِأَنّهُم:

(لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ)

فَهَل هَذَا وَصْفٌ مُلَائِمٌ لِمَنْ عُرِفَ بِالقِيَامِ بِالشَّرْعِ، وَذُكِرَ فِي سِيَاقِ إِثْبَاتِ العَدْلِ لَهُ؛ فَكَانَ الْمَوْصُوفُ لَا يَأْخُذُ مَالًا إِلّا بِحَق، وَلَا يَضْرِبُ ظَهْرَ أَحَدٍ إِلّا بِحَدٍّ ؟!

وَهَلْ يَصِحّ أَنْ يُضْرَبَ الْمِثَالُ فِي هَذَا السِّيَاقِ بِمَنْ هُوَ عَادِلٌ فِي حُكْمِهِ ؟!

فَيُقَال: اسْمَع وَأَطِع وَلَوْ كَانَ الحَاكِمُ عَادِلًا!؛ لَا يَضْرِبُ ظَهْرَاً، وَلَا يَأْخُذُ مَالًا إِلّا بِحَقٍّ وَحَدٍّ ؟!

وَأَيْنَ يَذْهَبُ هَذَا الْمُتَحَاذِقُ عَن بَقِيّةِ النُّصُوصِ فِي البَابِ، مِمّا قَدْ أَوْرَدْتُ بَعْضَهَا

وَأَيْنَ يَذْهَبُ عَمّا رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالخَلاّلُ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي عُمَرُ: (**إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكَ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ فَاسْمَعْ لَهُ وَأَطِعْ ، وَإِنْ ضَرَبَكَ فَاصْبِرْ ، وَإِنْ حَرَمَكَ فَاصْبِرْ ، وَإِنْ أَرَادَ أَمْرًا يُنْقِصُ دِينَكَ ، فَقُلْ : سَمْعًا وَطَاعَةً ، دَمِي دُونَ دِينِي ، وَلاَ تُفَارِقِ الْجَمَاعَةَ**)

وَأَيْن يَذْهَبُ عَن إِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الوُلَاةِ، وَمَنْع الخُرُوجِ عَلَيْهِم.

قَالَ حَرْبُ الكِرْمَانِيّ فِي "السُّنّةِ" الّتِي أَدْرَكَ العُلَمَاءَ عَلَيْهَا، وَمَنْ خَالَفَهَا كَانَ مُبْتَدِعَاً:

"الانْقِيَادُ لِمَنْ وَلَاهُ اللهُ أَمْرَكَ لَا تَنْزَع يَدَكَ مِن طَاعَةٍ، وَلَا تَخْرُج عَلَيْه بِسَيْفِكِ حَتّى يَجْعَلَ اللهُ لَكَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا، وَلَا تَنْكُث بَيْعَتهُ".

وَقَالَ البَرْبَهَارِيّ فِي كِتَابِهِ "شَرْحِ السُّنَّةِ" مِمّا حَكَى عَلَيْهِ اتّفَاقَ أَهْل القُرُونِ الأَرْبَعَةِ:

" لَا يَحِلّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَالخُرُوج عَلَيْهِ وَإِنْ جَارَ، وَذَلِكَ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ للأَنْصَارِ: «اصْبِرُوا حَتّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ» ".

قُلْتُ:

وَالصَّبْرُ إِنّمَا يُطْلَبُ عَادَةً فِي الْمَصَائِبِ، وَقَدْ جَاءَ تَعْلِيلُ ذَلك فِي حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ بِأَنّ مُوجِبَهُ فِي حَقّ الوُلَاةِ هُوَ وُجُودِ "الأَثَرَة"؛ وَالّتِي هِيَ صُورَةٌ مِن صُوَرِ الظُّلْمِ؛ كَضَرْبِ الظَّهْرِ ظُلْمَاً، وَأَخْذِ الْمَالِ غَصْبَاً، وَإِجْمَاعُ أَهْلِ السُّنَّةِ مُنْعَقِدٌ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلوُلَاةِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَحْرِيمِ الخُرُوجِ عَلَيْهِم وَإِنْ جَارُوا؛ فَإِعْلَالُ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ -لَوْ قُرِّرَ- لَا يُبْطِلُ فَحْوَاهُ.

فَصْلٌ فِي السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلحَاكِمِ الْمُتَغَلِّب

وَقَوْل اللهِ تَعَالَى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا}

قَالَ عَرْفَجَة: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (**مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ**) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ لَيْثٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: (**لَا يُصْلِحُ النَّاسَ إِلَّا أَمِيرٌ بَرٌّ أَوْ فَاجِرٌ**)

قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَذَا الْبَرُّ فَكَيْفَ بِالْفَاجِرِ؟

قَالَ: (**إِنَّ الْفَاجِرَ يُؤَمِّنُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ السُّبُلَ، وَيُجَاهِدُ بِهِ الْعَدُوَّ، وَيَجْبِي بِهِ الْفَيْءَ، وَتُقَامُ بِهِ الْحُدُودُ، وَيُحَجُّ بِهِ الْبَيْتُ، وَيَعْبُدُ اللهَ فِيهِ الْمُسْلِمُ آمِنًا حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ**) .

رَوَاهُ البَيْهَقِيّ فِي كِتَابِ "الشُّعَبِ"

وَقَالَ سَيْفٌ الْمَازِنِيُّ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: (**لاَ أُقَاتِلُ فِي الْفِتْنَةِ ، وَأُصَلِّي وَرَاءَ مَنْ غَلَبَ**) .

رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ الكَبِير".

وَقَالَ أَبُو القَاسِم الطَّبَرَانِيُّ: نَا أَبُو الْعَبَّاسِ –يَعْنِي ثَعْلَبًا–، عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ، قَالَ :

قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِهِ: (**يَا بُنَيَّ ، سُلْطَانٌ عَادِلٌ خَيْرٌ مِنْ مَطَرٍ وَابِلٍ ، وَأَسَدٌ حَطُومٌ خَيْرٌ مِنْ سُلْطَانٍ ظَلُومٍ ، وَسُلْطَانٌ غَشُومٌ ظَلُومٌ خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ تَدُومُ ، يَا بُنَيَّ ، زَلَّةُ الرَّجُلِ عِظَمٌ يُجْبَرُ ، وَزِلَّةُ اللِّسَانِ لا تُبْقِي وَلا تَذَرُ ، يَا بُنَيَّ ، اسْتَرَاحَ مَنْ لا عَقْلَ لَهُ**) .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ فِي "أُصُولِ السّنّةِ":

" مَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ كَانَ النَّاسُ اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَأَقَرُّوا لَهُ بِالْخِلَافَةِ –بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ بِالرِّضَا أَوْ بِالْغَلَبَةِ– فَقَدْ شَقَّ هَذَا الْخَارِجُ عَصَا الْمُسْلِمِينَ،

وَخَالَفَ الْآثَارَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ،

وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيقِ".

وَقَالَ شَيْخُ الدَّعْوَةِ مُحَمّدُ بنُ عَبْدِ الوَهّابِ النَّجْدِيّ الحَنْبَلِيّ: "الأَئِمّةُ مُجْمِعُونَ مِنْ كُلِّ مَذْهَبٍ، عَلَى أَنّ مَنْ تَغَلَّبَ عَلَى بَلَدٍ، أَوْ بُلْدَانٍ؛ لَهُ حُكْم الإِمَامِ فِي جَمِيعِ الأَشْيَاءِ" .

فَصْلٌ فِي مَدْحِ الحُكّامِ الصَّالِحِينَ؛ الْمُحَكِّمِينَ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْمُقِيمِينَ لِلعَدْلِ بَيْنَ الرَّعِيّةِ، وَالحَافِظِينَ لحُقُوقِهِمْ

وَقَوْله تَعالَى: {وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا}

وَقَوْل اللهِ تَعالَى: {وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}

وَقَوْله سُبْحَانَهُ وَتَعالَى: {فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ إِمَامٌ عَادِلٌ ..) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيّ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(الْمُقْسِطُونَ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ، وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا)

وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:

(أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُوَفَّقٌ ..) .. رواهُمَا أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(اللهُمَّ مَنْ رَفَقَ بِأُمَّتِي فَارْفُقْ بِهِ)**.

رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاق بنُ رَاهُويَه، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(الْإِمَامُ الْعَادِلُ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُ)**.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابنُ مَاجَهْ.

وَعَنْ عُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (**أَفْضَلُ عِبَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِمَامٌ عَادِلٌ رَفِيقٌ**). رَوَاهُ إِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَهْ فِي "مُسْنَدِهِ"

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(**لَعَدْلُ الْعَامِلِ فِي رَعِيَّتِهِ يَوْمًا وَاحِدًا أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الْعَابِدِ فِي أَهْلِهِ مِائَةَ عَامٍ أَوْ خَمْسِينَ عَامًا**) . رَوَاهُ الْحَارِثُ بنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي "مُسْنَدِهِ"

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: (**فِي الْجَنَّةِ قَصْرٌ يُدْعَى "عَدْنٌ"؛ حَوْلَهُ الرَّوْحُ، وَالرَّوْحُ لَهُ خَمْسَةُ آلَافِ بَابٍ، لَا يَسْكُنُهُ أَوْ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا: نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ، أَوْ إِمَامٌ عَادِلٌ**) .

وَقَالَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ: (**مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامُ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ** ..)

وَقَالَ كَعْبٌ: (**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ يَاقُوتَةً، فِيهَا سَبْعُونَ أَلْفَ دَارٍ، فِي كُلِّ دَارٍ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ، أَوْ إِمَامٌ عَادِلٌ**)

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: (**لَعَمَلُ إِمَامٍ عَادِلٍ يَوْمًا خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ سِتِّينَ يَوْمًا**)

وَقَالَ ابْنُ الْحَبْنَاءِ: (**ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ عَلَى الرَّعِيَّةِ** ..) .

رَوَاهَا كُلّهَا أَبُو بَكْر ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي كِتَابِ "الْمُصَنّفِ"

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: (**فِي الْجَنَّةِ دَارٌ لَا يَنْزِلُهَا إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ، أَوْ إِمَامٌ عَادِلٌ** ..)

رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ الصَنْعَانِيُّ فِي "الْمُصَنّفِ"بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ: (**إِنَّ الإِمَامَ الْعَادِلَ لَيُسْكِتُ الأَصْوَاتَ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**)

رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بنُ سَلّامٍ فِي كِتَابِ "الأَمْوَالِ"

وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيّ: (**قُبْلَةُ يَدِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ طَاعَةٌ**)

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيّ: (**إنّ دَعْوَةَ الإِمَامِ العَادِلِ مُسْتَجَابَةٌ**). رَوَاهُ الخَطِيبُ فِي "تَأرِيخِ بَغْدَادٍ"

وَقَالَ الْفُضَيْل: (**النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ عِبَادَةٌ**) . رَوَاهُ أَبُو بَكْر الخَلاَّلُ

وقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: (**ثَلاثَةٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ مِنَ الأَئِمَّةِ صَلُحَ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا؛ اضْطَلَعَ بِأَمَانَتِهِ : إِذَا عَدَلَ فِي حُكْمِهِ ، وَلَمْ يَحْتَجِبْ دُونَ رَعِيَّتِهِ ، وَأَقَامَ كِتَابَ اللهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ**) . رَوَاهُ الدّيْنَوَرِيّ فِي "جَوَاهِرِ العِلْمِ"

وَقَالَ سَلْمَان: (**إِنَّ الْخَلِيفَةَ؛ هُوَ: الَّذِي يَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيُشْفِقُ عَلَى الرَّعِيَّةِ شَفَقَةَ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ**) . رَوَاهُ أَبُو عُبَيْد فِي "الأَمْوَالِ"

فَصْلٌ فِي ذَمِّ الحُكّامِ الظَّلَمَةِ؛ الّذِينَ لَا يُحَكِّمُونَ شَرْعَ اللهِ فِي الخَلْقِ، وَلَا يَعْدِلُونَ بَيْنَ الرَّعِيّةِ، وَلَا يَقْسِمُونَ بَيْنَهُم بِالسَّوِيَّةِ

وَقَوْله تَعَالَى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}

وَقَوْله سُبْحَانَهُ: {وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ}

قَالَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ:

(مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيّ، وَمُسْلِمٌ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا:

(اللهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَهْ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(إِنَّ شَرَّ عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِمَامٌ جَائِرٌ خَرِقٌ).

رَوَاهُ إِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَهْ فِي "مُسْنَدِهِ"

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(إِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللهِ وَأَبْعَدَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ جَائِرٌ) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنبَلٍ، وَالتِّرْمذِيُّ، وقال: "حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي وَلَنْ تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي أَوْ **لَنْ أَشْفَعَ لَهُمَا: أَمِيرٌ ظَلُومٌ غَشُومٌ عَسُوفٌ، وَكُلُّ غَالٍ مَارِقٍ)** .

رَوَاهُ مُسَدَّدٌ فِي "مُسْنَدِهِ"، وَأَبُو القَاسِم الطَّبَرَانِيُّ فِي "الكَبِيرِ"

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمْ فَعَلَيْهِ بَهْلَةُ اللَّهِ) .

رَوَاهُ إِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَهْ فِي "مُسْنَدِهِ"

وَعَن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **(أَيُّمَا وَالٍ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَمْ يَنْصَحْ لَهُمْ ، وَلَمْ يَجْهَدْ لَهُمْ لِنُصْحِهِ وَجَهْدِهِ لِنَفْسِهِ؛ كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ)** رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي "الأَوْسَطِ"

وَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطّابِ: **(لَيْسَ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَهْلِ إِمَامٍ وَخرقِهِ)**

رَوَاهُ هَنّاد بنُ السّرِيّ فِي كِتَابِ "الزّهْدِ"

وَقَالَ حُذَيْفَةُ بنُ اليَمَانِ: **(يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُعَذِّبُونَكُمْ؛ وَيُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ)** .

رَوَاهُ الحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيّ فِي "الْمُسْتَدْرَكِ"، وَصَحّحَهُ

وَدَخَلَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ عَلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَقَالَ: **(السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَجِيرُ)** فَقَالَ النَّاسُ الْأَمِيرُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ ! ثُمَّ قَالَ: **(السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَجِيرُ)** فَقَالَ النَّاسُ: الْأَمِيرُ ! فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: دَعُوا أَبَا مُسْلِمٍ هُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ .

قَالَ أَبُو مُسْلِمٍ: **(إِنَّمَا مَثَلُكَ مَثَلُ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَوَلَّاهُ مَاشِيَتَهُ وَجَعَلَ لَهُ الْأَجْرَ عَلَى أَنْ يُحْسِنَ الرَّعِيَّةَ وَيُوَفِّرَ جَزَازَهَا وَأَلْبَانَهَا فَإِنْ هُوَ أَحْسَنَ رَعِيَّتَهَا وَوَفَّرَ جَزَازَهَا حَتَّى تَلْحَقَ الصَّغِيرَةُ وَتَسْمَنَ الْعَجْفَاءُ أَعْطَاهُ أَجْرَهُ وَزَادَهُ مِنْ قِبَلِهِ زِيَادَةً وَإِنْ هُوَ لَمْ يُحْسِنْ رَعِيَّتَهَا وَأَضَاعَهَا حَتَّى تَهْلَكَ الْعَجْفَاءُ وَتَعْجَفَ السَّمِينَةُ وَلَمْ يُوَفِّرْ جَزَازَهَا وَأَلْبَانَهَا غَضِبَ عَلَيْهِ صَاحِبُ الْأَجْرِ فَعَاقَبَهُ وَلَمْ يُعْطِهِ الْأَجْرَ)** فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ . رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ: **(إِنَّ الإِمَامَ الْجَائِرَ لَتَكْثُرُ مِنْهُ الشّكَايَةُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ)**

رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي "الأَمْوَالِ"

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: **(قَرَأْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: يُجَاءُ بِرَاعِي السُّوءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ:**

يَا رَاعِي شَرِبْتَ اللَّبَنَ وَأَكَلْتَ اللَّحْمَ وَلَمْ تُؤْوِ الضَّالَّةَ وَلَمْ تَجْبُرِ الْكَسِيرَ وَلَمْ تَرْعَهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا الْيَوْمَ أَنْتَقِمُ لَهُمْ مِنْكَ)

وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ: **(بَلَغَنَا أَنَّهُ مَنْ وَلِيَ عَلَى النَّاسِ سُلْطَانًا فَاحْتَجَبَ عَنِ فَاقَتِهِمْ وَحَاجَتِهِمُ احْتَجَبَ اللهُ عَنِ فَاقَتِهِ وَحَاجَتِهِ يَوْمَ يَلْقَاهُ)** . رَوَاهُمَا أَبُو نُعَيْم فِي "الحِلْيَةِ"

وَقَالَ الْحَسَنُ البَصْرِيُّ: **(لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَسُودَ كُلَّ قَوْمٍ مُنَافِقُوهَا)**

رَوَاهُ الفَرْيَابِيّ فِي "صِفَةِ النِّفَاقِ"

فَصْلٌ فِي الرَّدِّ عَلَى الجَامِيّةِ؛ الّذِين يَتحَرَّجُونَ مِنْ ذِكْرِ الأَخْبَارِ السَّالِفَةِ فِي الفَصْلَيْنِ الآنِفَيْنِ؛ إِرْضَاءً وَتَوَدُّداً لِسَلَاطِينِ الجَوْرِ

وَقَوْل اللهِ تَعَالَى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}

وَقَوْله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ}

وَقَوْله سُبْحَانَهُ: { وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ}

وَقَوْله تَعَالَى: { فَلَا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ}

قَالَ مُجَاهِدٌ: (يَعْنِي: وَدُّوا لَو تَرْكَن إِلَيْهِم، وَتَتْرُك الحَقّ؛ فَيُمَالِئُونَكَ)

قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيّ، وَمُسْلِمٌ.

وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً
فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا ،
فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَتَأَذَّوْا بِهِ ،
فَأَخَذَ فَأْسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: مَا لَكَ ؟
قَالَ: تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنْ الْمَاءِ !
فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُ) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالحُمَيْدِيّ، وَالبُخَارِيُّ.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**)

رَوَاهُ الطَّيَالِسِيّ، وَأَحْمَدُ، وَأَهْلُ السُّنَنِ إِلّا النَّسَائِيّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيّ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ".

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ، وَقَالُوا: تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا؟

فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى فِيهِ، وَقَالَ: (**اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا خَرَجَ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ**)

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُد، وَالدَّارِمِيّ.

وَقَالَ ابنُ مَسْعُودٍ: (**لَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَضَلَلْتُمْ**) .

رَوَاهُ الطَّيَالِسِيّ، وَأَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: (**إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا، فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْنَاهُ، وَأَهْدَاهُ، وَأَتْقَاهُ**) . رَوَاهُ الطَّيَالِسِيّ، وَابنُ مَاجَهْ.

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ لِرَجُلٍ: (**يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا حَدَّثْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا، فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ**) . رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابنُ مَاجَهْ.

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: (**إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْيَاهُ**) . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابنُ مَاجَهْ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّاسِ: (**إِنَّهُ لَا رَأْيَ لِأَحَدٍ مَعَ سُنَّةٍ سنهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**) . رَوَاهُ الْمَرْوَزِيّ فِي "السُّنَّةِ"

وَقَالَ الزُّهْرِيّ: (**كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ**) رَوَاهُ الدَّارِمِيّ

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ كنا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَذُكِرَتِ السّنة فَقَالَ مَالِكٌ: (**السُّنَّةُ سَفِينَةُ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ**) .رَوَاهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الهَرَوِيُّ فِي "ذَمِّ الكَلَامِ"

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: سَمِعْتُ نُعَيْمَ بْنَ حَمَّادٍ ، يَقُولُ: (**مَنْ تَرَكَ حَدِيثًا مَعْرُوفًا فَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ ، وَأَرَادَ لَهُ عِلَّةً أَنْ يَطْرَحَهُ فَهُوَ مُبْتَدَعٌ**) . رَوَاهُ الخَطِيبُ فِي "الفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّه".

وَقَالَ إِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَهْ الحَنْظَلِيّ: (**مَن بَلَغَهُ عَن رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ خَبَرٌ يُقِرُّ بِصِحَّتِهِ ثُمّ رَدَّهُ بِغَيْرِ تَقِيّةٍ؛ فَهُوَ كَافِرٌ**)

وَقَالَ أَبُو مُحَمّد البَرْبَهَارِيّ: (**إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يُرِيدُ غَيْرَ الآثَار؛ فَاتّهِمْهُ عَلَى الإِسْلَامِ، وَلَا تَشُكّ أَنّهُ صَاحِبُ هَوىً مُبْتَدِع**)

فَصْلٌ فِي أَنّ وُجوبَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ هُوَ لِحُكّامِ الْمُسْلِمِينَ، لَا الكَفَرَةِ وَالْمُرْتَدِّين، قَالَ اللهُ تَعالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}

وَقَالَ تَعالَى: {وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا}

عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا) .
رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَهْ فِي "مُسْنَدَيْهِمَا"، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ".
وَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: دَعَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعْنَاهُ، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، قَالَ: (**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**) مُتّفَقٌ عَلَيْهِ
وَعَنْ مُصْعَبَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيّ بنُ أَبِي طَالِبٍ كَلِمَاتٍ أَصَابَ فِيهِنَّ:
(حَقٌّ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأَنْ يُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَقًّا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَسْمَعُوا، وَأَنْ يُطِيعُوا، وَيُجِيبُوا إِذَا دُعُوا) .
رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ الخَلّالُ فِي "السُّنّةِ"،
وَهُوَ أَثَرٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ أَثْبَتَ سَمَاعَ مُصْعَبٍ مِن عَلِيٍّ؛ كُلٌّ مِن: مُحَمّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيّ، وَمُسْلِمٌ، وغَيْرُهمَا مِن أَكَابِرِ النُّقّاد، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ ابنِ خُزَيْمَةَ للأَثَرِ التَّصْرِيح بِالسَّمَاعِ مِنْه.
وَفِيهِ، مَعَ الحَدِيثِ الّذِي قَبْلَهُ – أَعْنِي حَدِيث أُمّ الحُصَيْنِ-؛ بَيَانٌ أَنّ القَوْلَ بِإِثْبَاتِ "السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ" لِمَنْ اتَّخَذَ كِتَابَ اللهِ وَشَرْعِهِ وَرَاءَهُ ظِهْرِيّاً؛ مُسْتَبْدِلًا لَهُ بِغَيْرِهِ، وَمُعْرِضاً عَنْهُ، وَمُتَحَرِّجاً مِنْهُ، وَمُرِيدَاً لِغَيْرِهِ مِنَ الأَنْظِمَةِ الأَرْضِيَةِ، وَالشَّرَائِعِ البَشَرِيّةِ؛ مُنَاقِضٌ لِلحَدِيثِ وَالأَثَرِ.
وَمِنْ عَجَائِبِ الجَامِيّةِ؛ قَوْل بَعْضِهِم عَمّن جَاءَ بِالكُفْرِ البَوَاحِ –كَالعَقَائِدِ النُّصَيْرِيّةِ وَالبَعْثِيّةِ- أَنّهُ يُسْمَعُ لَهُ وَيُطَاعُ، وَأَنّهُ وَلِيُّ أَمْرٍ شَرْعِيّ ! .
وَهَذَا الخُذْلَانُ الْمَذْكُورُ مُخَالِفٌ لِنَصِّ الكِتَابِ، وَصَرِيحِ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَمُصَادِمٌ لِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ كَافّةً، وَلَا قَائِلَ بِهِ –عَلَى حَدّ عِلْمِي- عِنْدَ جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ الْمَشْهُورَةِ؛ مَذَاهِبِ أَهْلِ الحَدِيثِ وَالأَثَرِ، أَوْ مَذَاهِبِ غَيْرِهِم؛ مِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ وَالظَّاهِرِيّةِ؛

حَتّى نَقَلَ غَيْرُ واحِدٍ مِنَ الأَشْعَرِيّةِ الإِجْماعَ عَلَى ذَلِكَ بِلَا مُنَازِعٍ.
قَالَ أَبُو بَكْرٍ ابنُ الْمُنْذِرِ –وَهُوَ مِنْ كِبَارِ فُقَهَاءِ أَهْلِ الحَدِيثِ–:
"أَجْمَعَ كُلّ مَنْ يُحْفَظُ عَنْهُ مِن أَهْلِ العِلْمِ أَنّ الكَافِرَ لَا وِلَايَةَ لَهُ عَلَى مُسْلِمٍ بِحَالٍ".

وَقَالَ ابنُ قُدَامَةَ الفَقِيهُ الحَنْبَلِيّ: " الْكَافِرُ فَلَا وِلَايَةَ لَهُ عَلَى مُسْلِمَةٍ بِحَالٍ، بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ "
وَكَلَامُ الْمُوَفّق هَذَا –أَصَالَةً– فِي الوِلَايَةِ الصُّغْرَى؛ فَكَيْفَ بِالكُبْرَى ؟!

وَقَالَ ابنُ حَزْمٍ الظّاهِرِيّ: "اتَّفَقُوا أَنَّ الإِمَامَةَ لَا تَجُوزُ لِكَافِرٍ".

وَقَالَ عِيَاضٌ اليَحْصَبِيّ الْمَنْسُوب إِلَى الْمَالِكِيّةِ:
" لَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنّهُ لَا تَنْعَقِدُ الإِمَامَةُ لِلكَافِرِ، وَلَا تَسْتَدِيمُ لَهُ إِذَا طَرَأَ عَلَيْهِ ".

وَقَالَ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيّ الْمَنسُوب إِلَى الشّافِعِيّةِ:
"يَنْعَزِل بِالْكُفْرِ إِجْمَاعًا، فَيَجِب عَلَى كُلّ مُسْلِم الْقِيَام فِي ذَلِكَ ، فَمَنْ قَوِيَ عَلَى ذَلِكَ فَلَهُ الثَّوَاب ، وَمَنْ دَاهَنَ فِعْلَيْهِ الْإِثْم ، وَمَنْ عَجَزَ وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْهِجْرَة مِنْ تِلْكَ الْأَرْض ".

وَقَالَ السُّرُوجِيُّ الحَنَفِيّ: "لَا وِلَايَةَ لِكَافِرٍ عَلَى مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ، وَلَا لِمُسْلِمٍ عَلَى كَافِرَةٍ .."
ثُمّ نَقَلَ حِكَايَةَ الإِجْمَاعِ مُقِرّاً لَهَا فِي الجُمْلَةِ.
قُلْتُ:

وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَسَافِلِ الجَامِيّة لَمّا أَعْيَتْهُ الحُجّةُ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَافْتُضِحَ أَمَامَ الخَلْقِ بِمَقَالَتِهِ الْمُخْزِيَةِ؛ أَخَذَ يَحِيصُ حَيْصَةَ الحُمرِ، وَيَتَكَلّفُ فِي التَّبْرِيرِ لِمَقَالِهِ وَأَصْحَابِهِ دُونَ رُجُوعٍ وَتَوْبَةٍ؛ فَقَالَ بِأَنّ الخُرُوجَ عَلَى مَنْ وَقَعَ فِي نَاقِضٍ مُقَيّدٌ بِالاسْتِطَاعَةِ، وَهِيَ مُنْتَفِيَةٌ فِي الحَالِ وَالأَوَانِ؛ فَيَكُونُ لَا فَائِدَةَ مِنْ ذِكْرِ هَذَا التَّقْرِيرِ عِنْدَهُ أَسَاساً.

ثُمّ قَالَ أَنّ الخَوَارِجَ قَدِ انْتَشَرُوا فِي زَمَانِنَا، وَأَقْوَالُهُم قَدْ عَمّت؛ فَلَا يُفْتَحُ لَهُمُ البَابُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ حَتّى لَا يَتّكِؤُوا عَلَيْهَا فِي تَمْرِيرِ أَقْوَالِهِم الأُخْرَى، وَبِدَعِهم الْمُضِلّة !

وَهَذَا الضَرْبُ مِنَ الجَامِيّةِ الْمُتَكَبّرِينَ كَالْمُسْتَجِيرِ مِنَ الرَّمضَاءِ بِالنّارِ

فَإِنّ بِدْعَةَ الخُرُوجِ لَا تُعَالَجُ بِالإِرْجَاءِ؛ وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ أَنّ فِتْنَة الإِرْجَاء أَعْظَم مِن بِدْعَةِ الخُرُوجِ، وَأَنّ الخَوَارِج أَعْذَرُ مِنَ الْمُرْجِئَةِ، وَأَنّ الإِرْجَاءَ أَخْوَفُ بِدْعَة عَلَى الأُمّةِ

ثُمَّ الأَمْرُ كَمَا قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: (**لَا يُتْرَكُ حَقٌّ لِبَاطِلٍ**)

وَرُوِيَ مَعْنَاهُ عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيّ كَمَا فِي "الْمُصَنّفِ" لأَبِي بَكْر ابنِ أَبِي شَيْبَةَ

وَالسُّكُوت عَلَى قَولِ الْمُغَرَّرِ بِهِمْ بِإِثْبَاتِ الإِسْلَامِ وَالإِيمَانِ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِالكُفْرِ البَوَاحِ؛

غِشٌّ لَهُم، فَكَيْفَ بِتَأيِيدِهِم فِي مَقَالِهِم، وَدِفَاعِهِم الْمُتَكَلّف عَن ذَلِكَ الصِّنْف مِنَ الخَلْقِ ؟!

قَالَ الزُّهْرِيُّ: (**مَا ابْتُدِعَتْ فِي الْإِسْلَامِ بِدْعَةٌ أَضَرُّ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ هَذِهِ**) يَعْنِي الْإِرْجَاءَ .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيّ: (**الْخَوَارِجُ أَعْذَرُ عِنْدِي مِنَ الْمُرْجِئَةِ**)

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَقَتَادَةُ يَقُولَانِ:

(**لَيْسَ مِنَ الْأَهْوَاءِ شَيْءٌ أَخْوَفَ عِنْدَهُمْ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْإِرْجَاءِ**) .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: (**الْمُرْجِئَةُ أَخْوَفُ عِنْدِي عَلَى الْإِسْلَامِ مِنْ عِدَّتِهِمْ مِنَ الْأَزَارِقَةِ**) .

قُلْتُ: ثُمّ إِنّ الكَلَامَ عَمّن يَجِبُ لَهُ السَّمْع وَالطّاعَة؛ شَيءٌ، وَمَسْأَلَة الخُرُوجِ عَلَيْهِ شَيءٌ آخَر

فَلَا يُلْزَمُ مَن نَفَى الْمَسْأَلَةَ الأُولَى أَنْ يَكُونَ مُثْبِتاً لِلثّانِيَةِ؛ لَكِنْ أَنّى هَؤُلَاءِ أَنْ يُحَقِّقُوا الفَهْمَ !

وَشُيُوخُهُم الكِبَار، وَمَنْ يَأْخُذُونَ عَنْهُ دِينَهُم قَد خَلّطُوا فِي كُبْرَيَاتِ مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ أَيّمَا تَخْلِيطٍ

وَأَئِمّةُ السُّنَّةِ الأَوَائِل لَم يَتْرُكُوا بَيَانَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ عَلَى مَرّ الأَزْمَانِ مَعَ اسْتِمْرَارِ وُجُودِ الخَوَارِج

فَالحَقّ أَنْ تُبَيّنَ السُّنَّةُ، وَيُرَدّ عَلَى مَنْ خَالَفَهَا مِمَّنْ غَلَا أَوْ جَفَى؛ هَذَا هُوَ الحَقّ الْمُبِينُ،

وَمَا دُونَهُ فَجَفَاءٌ مَهِينٌ، أَوْ غُلُوّ مَشِينٌ

قَالَ الإِمَامُ الشَّهِيرُ الحَسَنُ بنُ عَلِيّ البَرْبَهَارِيُّ فِي كِتَابِهِ "شَرْحِ السُّنَّةِ" :

"كَانَ الأَمْرُ مُسْتَقِيماً حَتّى كَانَتِ الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ فِي خِلَافَةِ بَنِي فُلَانٍ

انْقَلَب الزَّمَان، وَفَشَتِ البِدَع .. فَضَلّ الرّعَاع، وَأَطْمَعُوا النّاسَ وَخَوّفُوهُم،

فَاتَّبَعَهُمُ الخَلْقُ عَلَى خَوْفٍ [عَلَى] دُنْيَاهُمْ، وَرَغْبَةٍ فِي دُنْيَاهُم، فَصَارَتِ السُّنّة وَأَهْلهَا

مَكْتُومِينَ، وَظَهَرَتِ البِدْعَةُ وَفَشَت، وَكَفَرُوا مِنْ حَيْث لَا يَعْلَمُونَ مِن وُجُوهٍ شَتّى .."

قُلْتُ: هَذَا شَيْخُ الحَنَابِلَةِ فِي بَغْدَاد؛ أَبُو مُحَمّد البَرْبَهَارِيّ يُبَيّنُ كُفْرَ الحُكّام الّذِينَ دَعَوا الخَلْق

إِلَى التَّجَهُّم، وَيُبَيّنُ وَاقِعَ أَثَرِهِمْ عَلَى النّاسِ، وَمَعَ هَذَا لَم يَجْعَل كَوْنَهُم أَئِمّةً وَسَلَاطِيناً مَانِعاً مِن

بَيَانِ حَالِهِمْ لِلنّاسِ؛ حَتّى لَا يَشْتَبِهَ الحَقّ، وَلَا يَغْتَرّ بِضَلَالِهِمُ الخَلْقُ.

وَالبَرْبَهَارِيّ صَاحِبُ مَقَالَاتٍ مَعْرُوفَة فِي الرَّدّ عَلَى الخَوَارِجِ، وَالحَضّ عَلَى السَّمْع وَالطَّاعَة لأَئِمّة الْمُسْلِمِين، فَلَا تَعَارُض عِنْدَه –وَعِنْد كُلّ مَنْ يَفْهَم– بَيْنَ التَّحْذِير مِنَ الخُرُوجِ، وَبَيْنَ بَيَان مَسَائِلِ الشَّرْعِ الْمُتَعَلِّقَة بِالإِمَامَةِ انْعِقَادَاً، وَأَحْكَامَاً، وَتَفْصِيلًا وِفْقَ الكِتَابِ وَالأَثَرِ

وَقَالَ الفَقِيهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابنُ حَامِدٍ فِي كِتَابِهِ "أَحْكَامِ الأَئِمّةِ":

"أَمّا إِذَا كَانَ الإِمَامُ قَائِلًا بِخَلْقِ القُرْآنِ، أَوِ الرَّفْضِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَإِنّهُ:

١–لَا تَجِبُ طَاعَتُهُ، ٢–وَيَخْرُجُ بِذَلِكَ عَنِ الإِمَامَةِ، ٣–وَعَلَى كُلّ أَحَدٍ الإِنْكَارُ عَلَيْهِ حَسب طَاقَتِهِ؛ كَمَا عَمَل أَحْمَدُ لَمّا دَعَوْهُ إِلَى خَلْقِ القُرْآنِ، فَوَقَفَ مَقَامَ الصِّدْقِ، وَبَايَنَ".

قُلْتُ:

الشَّيْخُ ابنُ حَامِدٍ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِنَا الْمُتَقَدِّمِينَ، وَقَدْ كَانَ مُفْتِي الحَنَابِلَة فِي زَمَانِهِ وَمَرْجِعَهِمْ، وَهُوَ يُصَرّحُ فِي كَلَامِهِ الآنِف بِمَا تَرَى، وَالخَوَارِجُ –قَاتَلَهُمُ اللهُ– مَوْجُودُونَ فِي وَقْتِهِ، وَقَبْلَ زَمَانِهِ، وَبَعْدَه، وَلَمْ يَكُن ذَلِكَ عِنْدَهُ –وَلَا عِنْدَ غَيْرِهِ مِنَ الأَئِمّةِ– مَانِعَاً مِنْ بَيَانِ مَسَائِلِ الشَّرْعِ، وَقَدْ ذَكَرَ أَيضَاً مَا لِلحُكّامِ مِن حُقُوقٍ عَلَى الرَّعِيّةِ، وَمَا عَلَيْهِم مِن حُقُوقٍ للرَّعِيّةِ، فَإِنّ لابنِ حَامِدٍ رِسَالَةٌ مُفْرَدَةٌ فِي "أَحْكَامِ الأَئِمّةِ وَمَا لَهُم وَمَا عَلَيْهِم" وَقَدْ ذَكَرَ فِيهَا هَذَا النَّقْل الْمَسْطُورَ.

وَقَالَ عَبْدُ العَزِيزِ ابنُ بَازٍ كَمَا فِي "مَجْمُوعِ فَتَاوِيهِ":

" إِذَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ كُفْرَاً بواحَاً عِنْدَهُم مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَخْرُجُوا عَلَى هَذَا السُّلْطَانِ لإِزَالَتِهِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُم قُدْرَةٌ، أَمّا إِذَا لَمْ يَكُن عِنْدَهُم قُدْرَةٌ فَلَا، أَوْ كَانَ الخُرُوجُ يُسَبّبُ شَرّاً أَكْثَرَ فَلَيْسَ لَهُمُ الخُرُوجُ؛ رِعَايَةً لِلمَصَالِحِ العَامّةِ، وَالقَاعِدَةُ الشَّرْعِيّةُ –الْمُجْمَعُ عَلَيْهَا– أَنّهُ لَا يَجُوزُ إِزَالَةُ الشَّرّ بِمَا هُوَ شَرٌّ مِنْهُ " .

قُلْتُ:

فَهَذَا هُوَ قَوْلُ ابنِ بَازٍ؛ مُفْتِي الْمَمْلَكَةِ فِي وَقْتِهِ –وَهُوَ مِمّن يُعَظِّمُهُ الجَامِيّونَ–؛ وَقَدْ قَالَ هَذَا الكَلَام فِي زَمَانِنَا، وَلَمْ يَمْنَعْهُ وُجُودُ الخَوَارِجِ مِنْ قَوْلِهِ؛ بَل لابنِ بَازٍ مِنَ الأَقْوَالِ مَا لَا يُطِيقُ جَامِيّ عَلَى النُّطْقِ بِهَا أَوْ نَقْلِهَا؛ لَعَلّهَا تُنْقَلُ –إِلْجَامَاً لِلقَوْمِ– فِي مَقَامٍ آخَرَ إِنْ شَاءَ اللهُ .

فَصْلٌ فِي أَنّ الطَّاعَةَ لِلوُلَاةِ إِنمّا تَكُونُ بِالْمَعْرُوفِ، لَا فِي الْمَعْصِيَةِ عَملًا، وَلَا تَبْرِيرًا، وَلَا تَهْوِينًا لَهَا

قَالَ اللهُ تَعَالَى: {وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا} إِلَى قَوْلِه: {هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ}

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ ادْخُلُوهَا فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا وَقَالَ آخَرُونَ إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا .

فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا:

(**لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**)

وَقَالَ لِلْآخَرِينَ: (**لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**)

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: (**أَلَا وَإِنَّ السُّلْطَانَ وَالْكِتَابَ سَيَفْتَرِقَانِ ، فَلَا تُفَارِقُوا الْكِتَابَ ، أَلَا إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ ، إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ أَضَلُّوكُمْ ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُمْ قَتَلُوكُمْ**). رَوَاهُ إِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَهْ فِي "مُسْنَدِهِ"

وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مُصَنّفِهِ" بِسَنَدٍ صَحِيحٍ مُرْسَلٍ؛ عَنِ الْحَسَنِ البَصْرِيّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ**)

وَقَالَ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ: عَن عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ ابنِ شِهَابٍ؛ أَنّ شَدّادَ بنَ أَوْسٍ غَطّى رَأْسَهُ فَبَكَى. فَقِيلَ لَهُ : مَا يُبْكِيكَ ؟

فَقَالَ: (**إِنّمَا أَخَافُ عَلَيْكُم مِن قِبَلِ رُؤَسَائِكُمْ الّذِينَ إِذَا أَمَرُوا بِطَاعَةِ اللهِ أُطِيعُوا، وَإِذَا أُمِرُوا بِمَعْصِيَتِهِ أُطِيعُوا**).

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيّ فِي "مُصَنّفِهِ" بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنّهُ أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أَلَا أُقْدِمُ عَلَى هَذَا السُّلْطَانِ فآمُرُهُ وَأَنْهَاهُ؟ قَالَ: (**لَا، يَكُونُ لَكَ فِتْنَةً**)

قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ أَمَرَنِي بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ؟ قَالَ: (**فَذَلِكَ الَّذِي تُرِيدُ، فَكُنْ حِينَئِذٍ رَجُلًا**)

وَقَالَ ابنُ مَسْعُودٍ: (**لَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ**)

وَقَالَ سَلْمَانُ لِزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ: (**كَيْفَ أَنْتَ إِذَا اقْتَتَلَ الْقُرْآنُ وَالسُّلْطَانُ؟**)

قَالَ: إِذًا أَكُونُ مَعَ الْقُرْآنِ.

قَالَ: (**نِعْمَ الزَّيْدُ إِذًا أَنْتَ**)

وَقَالَ عُمَارَةُ: نَزَلَ مُعَضِّدٌ إِلَى جُبِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ: (**مَا أُبَالِي أَطَعْتُ رَجُلًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ أَوْ سَجَدْتُ لِهَذِهِ الشَّجَرَةِ مِنْ دُونِ اللَّهِ**)

وَقَالَ كَعْب الأَحْبَارِ: (**يَقْتَتِلُ الْقُرْآنُ وَالسُّلْطَانُ، فَيَطَأُ السُّلْطَانُ عَلَى صِمَاخِ الْقُرْآنِ، فَلَا يُبَالِي ذَا مِنْ ذَا، وَلَا ذَا مِنْ ذَا**).

رَوَى هَذِهِ الآثَارَ كُلَّهَا أَبُو بَكْر ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مُصَنَّفِهِ"

وَرُوِيَ أَنّ خضيْر السُّلَمِيّ قَالَ لِعُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَطَعْت أَمِيرِي فِي كُلِّ مَا يَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ: (**يُؤْخَذُ بِقَوَائِمِكَ فَتُلْقَى فِي النَّارِ وَلْيَجِئْ هَذَا فَيُنْقِذَكَ**).

وَقَالَ حُذَيْفَةُ:{اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: ٣١] :

(**لَمْ يعْبُدُوهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ أَطَاعُوهُمْ فِي الْمَعَاصِي**) رَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ"

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (**وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ: إِمَارَةُ الصِّبْيَانِ ، إِنْ أَطَاعُوهُمْ أَدْخَلُوهُمُ النَّارَ ، وَإِنْ عَصَوْهُمْ ضَرَبُوا أَعْنَاقَهُمْ**) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ"

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيّ: (**لَا تُطِيعُوا رُؤساءَ الدُّنْيَا؛ فَيُنْسَخُ الدِّينُ مِن قُلُوبِكُمْ**) .

وَقَالَ عَامِرٌ الشَّعبِيُّ: (**إِذَا أَطَاعَ النَّاسُ سُلطانَهُمْ فِيمَا يَبْتَدِعُ لَهُمْ؛ أَخْرَجَ اللهُ مِن قُلُوبِهِم الإِيمَانَ، وَأَسْكَنَهَا الرُّعْبَ**) .

وَقَالَ الحَسَنُ: (**سَيَأْتِي أُمَرَاءُ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ؛ فتُطِيعُهُم الرَّعِيَّةُ خَوْفًا عَلَى ذَهَابِ دُنْيَاهُم؛ فَعِنْدَهَا سَلَبَهُم اللهُ الإِيمَانَ، وَأَوْرَثَهُم الفَقْرَ، وَنَزَعَ مِنْهُم الصَّبرَ**) .

وَقَالَ يُونُسُ بنُ عُبَيْدٍ: (**إِذَا خَالَفَ السُّلطَانُ السُّنّةَ، وَقَالَتِ الرَّعِيَّةُ: قَدْ أُمِرْنَا بِطَاعَتِهِ ! أَسْكَنَ اللهُ قُلُوبَهُم الشَّكَّ، وَأَوْرَثَهُم التَّطَاعُنَ**) .

ذَكَرَ هَذِهِ الآثَارَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابنُ بَطّةَ الْعكْبرِيُّ فِي "الشَّرْحِ وَالإِبَانَةِ"

قَالَ حَرْبٌ الكِرْمَانِيّ فِي "السُّنّةِ" الّتِي أَدْرَكَ العُلَمَاءَ عَلَيْهَا، وَمَنْ خَالَفَهَا كَانَ مُبْتَدِعاً:

"إِنْ أَمَرَكَ السُّلْطَان بِأَمْرٍ هُوَ لِلهِ مَعْصِيَة فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُطِيعَهُ البَتّة، وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَخْرُجَ عَلَيْهِ".

وَقَالَ أَبُو مُحَمّدٍ البَرْبَهَارِيّ الْحَنْبَلِيّ فِي "شَرْحِ السّنَّةِ" الّتِي حَكَى فِيهَا اتّفَاقَ القُرُونِ الأَرْبَعَةِ: "السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلأَئِمّةِ فِيمَا يُحِبّ اللهُ وَيَرْضَى .. وَاعْلَم أَنّهُ لَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ .. وَجَمِيعُ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا الكِتَابِ فَهُوَ عَنِ اللهِ تَعَالَى، وَعَن رَسُولِهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ، وَعَنِ التّابِعِينَ، وَعَنِ القَرْنِ الثّالِثِ إِلَى القَرْنِ الرّابِعِ".

وَقَالَ ابنُ خُوَيْز مَنْدَاد الْمَالِكِيّ:

"أَمّا طَاعَةُ السُّلْطَانِ فَتَجِبُ فِيمَا كَانَ للهِ فِيهِ طَاعَةً، وَلَا تَجِبُ فِيمَا كَانَ للهِ فِيهِ مَعْصِيَةً، وَلِذَلِكَ قُلْنَا إِنّ وُلَاةَ زَمَانِنَا لَا تَجُوزُ طَاعَتُهُم، وَلَا مُعَاوَنَتُهُم، وَلَا تَعْظِيمُهُم، وَيَجِبُ الغَزْوُ مَعَهُم مَتَى غَزَوْا، وَالحُكْم مِن قِبَلِهِم، وَتَوْلِيَة الإِمَامَة وَالحِسْبَة، وَإِقَامَة ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الشَّرِيعَةِ".

قُلْتُ:

وَالجَامِيّةُ لَا يُخَالِفُونَ هَذَا الإِجْمَاعَ فِي التَّنْظِيرِ، وَلَا يَقُولُونَ بِلِسَانِ الْمَقَالِ بِأَنّ الطَّاعَةَ تَثْبُت لِلسّلْطَانِ مَعَ الْمَعْصِيَةِ، لَكِنّهُم بِلِسَانِ الحَالِ وَاقِعُونَ فِي ذَلِكَ، لِمُتَابَعَتِهِم لِلحُكّامِ فِي مُنْكَرَاتِهِم، وَدِفَاعِهِم الْمُسْتَمِيت عَنْهُم فِيهَا، وَإِنْ أَعْيَاهُم التَّجْوِيزُ لِهَذِهِ الْمُنْكَرَاتِ لَجَئُوا إِلَى التَّبْرِيرِ وَالتَّهْوِينِ مِنْهَا؛ فَهَذَا أَحَدُ الجَامِيّةِ لَمّا أَخَذَ فِي التَّكَلّفِ دِفَاعاً عَن سِيَاسَاتِ حَاكِمِهِ، وَأَعْيَتْهُ الحِيلَةُ مَعَ إِحْدَى مُنْكَرَاتِهِ أَخَذَ يَقُولُ تَهْوِيناً لَهَا: "التَّوْحِيدُ يُغَطّي كُلّ عَيْبٍ" ! مُضَاهَاةً لِلمُرْجِئَةِ القَائِلِينَ: "لَا يَضُرّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ" !

وَنَسِيَ –أَوْ تَنَاسَى– هَذَا الجَامِيّ الكَذّاب مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ، وَالأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ مِنَ العَيْبِ، وَالذَّمِّ الشَّدِيدِ؛ لِلخَوَارِجِ الخُبَثَاءِ؛ مَعَ كَوْنِهِم مُوَحّدِينَ!

ثُم أَيْنَ أَحَادِيثُ الهَجْرِ، وَالبُغْضِ، وَالعَذَابِ الآخْرَوِيّ فِي النّارِ؛ الوَارِدَة فِي حَقّ أَنْوَاعٍ مِنَ العُصَاةِ؛ وَمِنْهُم: سَلَاطِينُ الجَوْرِ، وَأَعْوَانُهُم ؟!

وَأَيْنَ أَيْضَاً إِجْمَاع أَهْلِ السُّنّةِ –عَصْرَاً بَعْدَ عَصْرٍ مُنْذ زَمَانِ الصَّحَابَةِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا– الْمَنْقُول فِي الطَّعْنِ، وَالتَّحْذِيرِ، وَالعَيْبِ، وَالهَجْرِ لأَهْلِ الأَهْوَاءِ؛ وَإِنْ لَم يَنْقُضُوا أَصْلَ التَّوْحِيدِ، وَيُفَارِقُوا الْمِلّةَ ؟!؛ لَكِنّ الْمُدَاهَنَةَ هَكَذَا تَصْنَعُ بِأَهْلِهَا، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الخِزْيِ وَالعَارِ

وَجَامِيٌّ ثَانِي —وَلَيْسَ عَنِ الأَوّلِ بِبَعِيدٍ– يَقُولُ تَبْرِيراً لِلحَاكِمِ فِي سَفْكِ الدِّمَاءِ:

"لَوْ رَأَى الوَلِيُّ أَنْ يَقْتُلَ ثُلُث الشّعْبِ؛ لَيَسْلَمَ بَاقِيهِ؛ لأَذِنِ لَهُ الشَّارِعُ فِي ذَلِكَ" !

فَتَبّاً لَهُ مَا أَرْخَصَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَه، وَكَأَنّهُ لَم يَسْمَعَ يَوْمَاً عَنِ التَّفْصِيلِ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ، فِي أَحْوَالِ البُغَاةِ وَأَحْكَامِهِم، وَحُكْمِ الخَوَارِجِ وَالتَّفْصِيلِ فِي حُكْمِ قَتْلِهِمْ، وَالنَّظَرِ فِي حَالِ الحَاكِمِ لِيُؤَيّد، أَوْ يُعْرِضَ عَنِ القِتَالِ مَعَهُ لِلبُغَاةِ، وَعَنْ حُكْم تَأْيِيدِهِ حَتّى وَلَوْ بِكَلِمَةٍ!

وَجَامِيٌّ ثَالِثٌ يَقُولُ:" فُلَانُ بنُ فُلَانٍ قَدْ أَجَازَ لَهُ الشَّرْعُ -لأَنّهُ وَلِيّ أَمْرٍ شَرْعِيّ- أَنْ يَعْقِد هَذَا الاتّفَاقَ مَعَ إِسْرَائِيل (!)، وَيَجِبُ عَلَى الشَّعْبِ أَنْ يَقِفَ مَعَ وَلِيّ أَمْرِهِ فِي اتّفَاقِهِ".

فَهَذَا الْمُفْتَرِي قَدْ جَعَلَ الاتّفَاقَ القَائِمَ عَلَى قَوَاعِدِ "التَّطْبِيعِ"؛ الّتِي أَعْلَنَ عَنْهَا أَصْحَابُهَا —مِن تَضْيِيعِ الوَلَاءِ وَالبَرَاءِ!، وَتَبَادُل الثّقَافَاتِ!، وَفَتْح بَابِ السِّيَاحَة! وَتَرْسِيخِ مَبَانِي الحُرِّيَّةِ الدِينِيّةِ!— مِنَ الْمُبَاحَاتِ الّتِي يَجُوزُ لِلحَاكِمُ عَقْدُهُ !

وَقَالَ -بِكُلِّ وَقَاحَةٍ، وَكَذِبٍ عَلىَ الشّارِعِ- أَنّهُ جَائِزٌ، وَيَجِبُ طَاعَةُ الحَاكِمِ فِيهِ !

فَقَاتَلَهُ اللهُ مَا أَشَدّ جُرْأَتَهُ فِي الكَذِبِ عَلَى اللهِ تَعَالَى

قَالَ اللهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}

وَجَامِيٌّ مُتَكَلّفٌ رَابِعٌ يَقُولُ بِكُلّ فَجَاجَةٍ: " لَوْ أَنّ وَلِيّ الأَمْرِ أَمَرَ الْمُوَظَّفِينَ —فِي كَذَا وَكَذَا- أَنْ يَعْمَلُوا بِدُون رَاتِبٍ؛ لَوَجَبَ عَلَيْهِم أَنْ يَلْتَزِمُوا، وَيَعْمَلُوا " !

وَتَنَاسَى هَذَا الرَّخِيص! أَنّ البَيْعَةَ كَانَت تُؤْخَذُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ، وَزَمَانِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ بَعْدَه؛ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَاعَ الْمَرْءُ، فَكَيْفَ لِوْ أَمَرَ مَنْ بَعْدَهُم بِمَا يَضُرُّ النّاسَ فِي مَعَايِشِهِم، وَيَشُقّ عَلَيْهِم، بَل وَلَا يُسْتَطَاع عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الخَلْقِ

فَإِنّ تَكَسُّبَ الْمَرْءِ لِقُوتِهِ، وَقِيَامَهُ بِالنَّفَقَةِ عَلَى نَفْسِهِ، وَعَلَى مَنْ يَعُولُ؛ وَاجِبٌ مُتَعَيّنٌ عَلَيْهِ وَتَعْمِيمُ القَوْلِ بِوُجُوبِ العَمَلِ بِلَا أُجْرَةٍ تَضْيِيعٌ لِحُقُوقِ النّاسِ، وَإِيقَاعٌ لَهُم فِي الحَرَجِ، وَالتَّفْرِيطِ فِي حَقّ مَنْ هُوَ مُطَالَبٌ مِنْهُم بِالنَّفَقَةِ، وَلَيْسَ كُلّ النّاسِ —العَامِلِينَ فِي القِطَاعَاتِ الْمَذْكُورَةِ- وَلَا حَتّى أَكْثَرهمْ بِمُسْتَغنِينَ عَن رَوَاتِبِهِم؛ وَإِلّا لَمَا قَامُوا بِهَذِهِ الأَعْمَالِ عَادَةً وَغَالِبَاً

لَكِنّ التَّزَلُّف لِلحُكّامِ وَأُسَرِهِم هَكَذا يَصْنَعُ بِالرَّخِيصِينَ مِنَ النّاسِ !

وَجَامِيٌّ خَامِسٌ فِي قطرٍ آخَرَ يَقُولُ: "الاحْتِشَادُ فِي تَأْيِيدِ الحَاكِمِ الْمُتَغَلّبِ أَمْرٌ سَائِغٌ؛ لأَنّ رَدْعَ الطَّائِفَةِ الْمُمْتَنِعَةِ وَاجِبٌ" !.

وَتَرَكَ هَذَا اللَّعُوبُ قَوْلَهُ بِتَحْرِيمِ الْمُظَاهَرَاتِ، فَأَبَاحَاهَا تَأْيِيدَاً لِمَنْ يَقُولُ صُرَاحَاً، جِهَارَاً قَبْلَ تَوَلِّيهِ لِلحُكْمِ فِي بَلَدِهِ: "الْمَشْرُوعُ الإِسْلَامِي لَا يَصْلُح لِقطرِهِ" !

وَيَقُولُ أَيْضَاً: "العِلْمَانِيّة هِيَ حُكْمُهُ الْمَنْشُودِ لِدَوْلَتِهِ" !!

وَكَوْنُ هَذَا الْمُفْتِي اللَّعَّاب يَأْبَى تَسْمِيَةِ الاحْتِشَاد الْمَذْكُور "مُظَاهَرَةً" لِئَلَّا يُفْضَحَ، وَيُحْرَجَ ! لَا يُغَيِّرُ مِنَ الأَمْرِ شَيْئَاً؛ وَهُوَ كَالَّذِي جاءَتِ الأَخْبَارُ وَالأَحَادِيثُ بِالتَّحْذِيرِ مِنْ فِعْلِهِم فِي تَسْمِيَةِ الْمُحَرَّمَاتِ بِغَيْرِ اسْمِهَا؛ إِرَادَةَ تَحْلِيلِهَا، وَالتَّلْبِيس عَلَى النَّاسِ

فَفِي الخَبَرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ:

(يَشْرَبُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا)

وَفِي رِوَايَةٍ: **(يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا فَيَسْتَحِلُّونَهَا)**

وَجَامِيٌّ سَادِسٌ، يَقُولُ مُبَرِّرَاً لِحَاكِمِهِ الاحْتِفَالَ بِالْمُنَاسَبَاتِ البِدْعِيّةِ، وَالْمَبْنِيّةِ عَلَى إِحْيَاءِ النَّعَرَاتِ الجَاهِلِيّةِ: " اليَوْم الوَطَنِيّ .. مُنَاسَبَةٌ كَرِيمَةٌ ! .. مَنْ يُحَرِّمُه هُوَ أَهْل الأَهْوَاءِ" !

وَتَرَكَ قَوْلَ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا)**

وَقَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)**

فَهَذِهِ الأَمْثِلَةُ –وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ– قَدْ أَجَازَ أَصْحَابُهَا فِيهَا الْمَعَاصِي وَالْمُنْكَرَاتِ،

أَوْ بَرَّرُوهَا، وَهَوّنُوهَا عَلَى الأَقَلّ تَحْتَ دَعْوَى اتِّبَاعِ السُّنَّةِ، وَ"السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلوُلَاةِ" !

وَلَيْسَ هَذَا بِشَأنِ العَبْدِ النَّاصِحِ، الْمُتَحَرِّي لِلصِّدْقِ وَالإِنْصَافِ، وَالْمُتَّبِعِ لِلسُّنَّةِ وَالأَثَرِ؛

فَإِنّ الأَخْبَارَ لَا شَكَّ قَدْ ثَبَتَتْ فِي حُرْمَةِ الخُرُوجِ عَلَى وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَمُنَازَعَةَ الأَمْرِ أَهْلَهُ وَجَاءَت كَذَلِكَ بِالأَمْر بِالبُعْدِ عَمّا يَؤُولُ إِلَى الفِتَنِ بَيْنَ النّاسِ،

وَبِالتَّرْكِ لِمَا يُسَبِّبُ سَفْكِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانَ الْمُتَسَلِّطُ عَلَيْهِم مِن سوَاهُم؛

فَإِنّ الأَحْكَامَ الشَّرْعِيّة مَقْرُونَة بِالاسْتِطَاعَة، وَاللهُ تَعَالَى لَا يُكَلّفُ نَفْسَاً إِلّا وُسعهَا

لَكِنّ الأَحَادِيث وَالآثَار أَيْضَاً اسْتَفَاضَت فِي تَعْظِيمِ غَلَطِ الأَئِمَّةِ، وَمُنْكَرِ السُّلْطَانِ،

لَا تَهْوِينِهِ، وَتَبْرِيرِهِ أَمَامِ النّاسِ، وَالدِّفَاع عَن أَصْحَابِهِ؛ لأَنّ بِإِظْهارِ السُّلْطَانِ لَهُ يَظْهَر وَيَعمّ، وَيُتَابِعهُ النّاسُ عَلَيْهِ، فَيَنْتَشِرُ البَلَاء، وَيَشْتَدّ التَّمْحِيص؛ فَلأَجْلِ هَذا كَانَ الْمُنْكَر مِنَ الحَاكِمِ مِن أَعْظَمِ مَا يُهْدَمُ بِهِ الدِّينِ، لَكِنّ هَؤُلَاءِ "الجَامِيّة" السّفَلَة الأَوْسَاخ جَاؤُوا وَعَكَسُوا القَضِيّةَ؛ مُدَاهَنَةً لِلخَلْقِ، وَتَضْيِيعَاً لِلحَقِّ.

فَصْلٌ فِي إِعْظَامِ القَوْلِ فِي مُنْكَرَاتِ الحُكَّامِ وَالأُمَرَاءِ؛ إِذْ بِفَسَادِهِم فَسَادُ الخَاصّةِ وَالعَامّةِ؛ لأَنّ النَّاسَ عَلَى دِينِ حُكَّامِهَا

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعالَى: {وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا} [إبراهيم: ٢١]

وَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ: {وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى} [طه: ٧٩]

وَقَالَ اللهُ عَزّ وَجَلّ: {وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ} [الأحزاب: ٦٨]

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْأَئِمَّةُ الْمُضِلُّونَ**) .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيّ، وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَالدّارِمِيّ.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

(**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثٌ:**

الِاسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ، وَحَيْفُ السُّلْطَانِ، وَالتَّكْذِيبُ بِالْقَدَرِ) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَالطَّبَرَانِيّ فِي "الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ"، وابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "السُّنّةِ"

وَعَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(**إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلّينَ**) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالدَّارِمِيّ، وَالتّرْمِذِيّ، وَقَالَ: "حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

(**لَغَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَى أُمَّتِي**) قَالَهَا ثَلَاثًا.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا هَذَا الَّذِي غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟

قَالَ: (**أَئِمَّةً مُضِلّينَ**). رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ فِي "الْمُسْنَدِ"

قَالَ مُحَمّدُ بنُ أَمَان الجَامِيّ –إمَامُ الطَّائِفَةِ الجَامِيّةِ– :

" قَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ (الأَئِمّةُ الْمُضِلّونَ)؛ هُمُ: الحُكّامُ الجَائِرُونَ؛ الّذِين يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ؛ لأَنّهُم يُزَيِّنُونَ لِلنّاسِ الحُكْمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، وَيُزَهِّدُونَ النَّاسَ بِشَرِيعَةِ الإِسْلَامِ .. "

وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ ..

قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ ؟

قَالَ أَبُو بَكْر: (**بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَئِمَّتُكُمْ**) .

رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ"

وَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطّابِ: (**الرَّعِيَّةُ مُؤَدِّيَةٌ إِلَى الْإِمَامِ مَا أَدَّى الْإِمَامُ إِلَى اللَّهِ، فَإِذَا رَتَعَ رَتَعُوا**)

رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو عُبَيْد فِي "الأَمْوَالِ"

وَقَالَ زِيَادُ بْنُ حُدَيْرٍ: قَالَ لِي عُمَرُ: (**هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الْإِسْلَامَ؟**) قَالَ: قُلْتُ: لَا،

قَالَ: (**يَهْدِمُهُ زَلَّةُ الْعَالِمِ، وَجِدَالُ الْمُنَافِقِ بِالْكِتَابِ وَحُكْمُ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ**) رَوَاهُ الدّارِمِيّ

وَفِي "تَارِيخِ" أَبِي عَبْدِ اللهِ الْبُخَارِيِّ، قَالَ إِسْحَاقُ: عَنْ عِيسَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ مَرْوَانَ بْنِ قَيْسٍ، سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: (**لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا صَلُحَتْ أَئِمَّتُكُمْ**) .

وَقَالَ حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ: ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ عِنْدَ مَوْتِهِ: (**اعْلَمُوا أَنَّ النَّاسَ لَنْ يَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا اسْتَقَامَتْ لَهُمْ وُلَاتُهُمْ وَهُدَاتُهُمْ**)

وَقَالَ الْقَاسِم بْنُ مُخَيْمِرَةَ: (**إِنَّمَا زَمَانُكُمْ سُلْطَانُكُمْ ، فَإِذَا صَلَحَ سُلْطَانُكُمْ صَلَحَ زَمَانُكُمْ ، وَإِذَا فَسَدَ سُلْطَانُكُمْ فَسَدَ زَمَانُكُمْ**) .

رَوَاهُ البَيْهَقِيّ فِي "السُّنَنِ الكُبْرَى"، وَالدّانِيّ فِي كِتَابِهِ "الفِتَنِ"

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ:

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: (**إِنَّمَا السُّلْطَانُ سُوقٌ، فَمَا نَفَقَ عِنْدَهُ أَتَى بِهِ**)

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ فِي كِتَابِ "السِّيَرِ"، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ :

لَمَّا أُوتِيَ عُمَرُ بِتَاجِ كِسْرَى، فَرَأَى مَا فِيهِ، قَالَ : إِنَّ الَّذِي أَدَّى هَذَا لَأَمِينٌ حَقُّ أَمِينٍ.

فَقَالَ رَجُلٌ :يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُك. قَالَ: أَجَلْ.

قَالَ : (**أَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِيهِمْ، فَهُمْ مُؤَدُّونَ إِلَيْكَ مَا أَدَّيْتَ إِلَى اللَّهِ، فَإِذَا رَتَعْتَ رَتَعُوا**)

وَفِي "عَجَائِبِ الآثَارِ" ذُكِرَ أَنّ مُعَاوِيَةَ سَأَلَ الأَحْنَف بنَ قَيْسٍ وَقَالَ لَهُ: كَيْفَ الزَّمَانُ ؟ فَقَالَ: (**أَنْتَ الزَّمَانُ ! إنْ صَلحتَ صَلحَ الزَّمَانُ، وَإِنْ فَسَدْتَ فَسَدَ الزَّمَانُ**) .

وَقَالَ الحَسَنُ: (**لَا يَزَالُ الدّينُ مَتيناً مَا لَمْ تَقَعِ الأَهْوَاءُ فِي السُّلْطَانِ، هُمُ الّذِينَ يُدِينُونَ النَّاسَ، فَإِذَا وَقَعَ فِيهِم فَمَن يُدِينُهُم ؟!**) ذَكَرَهُ ابنُ بَطّةَ الْعكْبرِيُّ فِي "الشَّرْحِ وَالإِبَانَةِ"

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيّ، قَالَ:

(**مَثَلُ الْإِمَامِ كَمَثَلِ عَيْنٍ عَظِيمَةٍ صَافِيَةٍ الْمَاءُ يَجْرِي مِنْهَا إِلَى نَهَرٍ عَظِيمٍ، فَيَخُوضُ النَّاسُ النَّهَرَ فَيُكَدِّرُونَهُ وَيَعُودُ عَلَيْهِمْ مَقَرُّ الْعَيْنِ،**

فَإِذَا كَانَ الْكَدَرُ مِنْ قِبَلِ الْعَيْنِ فَسَدَ النَّهَرُ)

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: (**صِنْفَانِ إِذَا صَلُحَا صَلُحَ النَّاسُ: السُّلْطَانُ وَالْقُرَّاءُ**) .

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم الأَصْبَهَانِيّ فِي كِتَابِهِ "الحِلْيَةِ"

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: (**لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ تَقَعْ هَذِهِ الْأَهْوَاءُ فِي السُّلْطَانِ ، هُمُ الَّذِينَ يَذُبُّونَ عَنِ النَّاسِ ، فَإِذَا وَقَعَتْ فِيهِمْ فَمَنْ يَذُبُّ عَنْهُمْ**) . رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ:

لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ، قَالَ لِي: يَا لَيْثُ ، مَا صَلَاحُ بَلَدِكُمْ؟

قُلْتُ: (**يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، صَلَاحُ بَلَدِنَا بِإِجْرَاءِ النِّيلِ ، وَإِصْلَاحِ أَمِيرِهَا ، وَمِنْ رَأْسِ الْعَيْنِ يَأْتِي الْكَدَرُ ، فَإِذَا صَفَا رَأْسُ الْعَيْنِ صَفَتِ السَّوَاقِي**) .

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم فِي "الحِلْيَةِ"

وَقَالَ أَبُو العَتَاهيةِ وَصَدَقَ:

ما النَاسُ إِلَّا مَعَ الدُّنيا وَصاحِبِها ... فَكَيفَ ما انقَلَبَت يَوماً بِهِ انقَلَبوا

يُعَظِّمونَ أَخا الدُنيا وَإِن وَثَبَت ... يَوما عَلَيهِ بِما لا يَشتَهي وَثَبوا

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ ابنُ كَثِيرٍ فِي "تَأْرِيخِهِ" : " النّاسُ يَقُولُونَ: النّاس عَلَى دِينِ مَلِيكِهِم، إِنْ كَانَ خَمّاراً كَثُرَ الخَمْرُ، وَإِنْ كَانَ لُوطِيّاً فَكَذَلِكَ .. وَإِنْ كَانَ طَمّاعاً ظَلُوماً غَشُوماً فَكَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ ذَا دِينٍ وَتَقْوَى وَبِرٍ وَإِحْسَانٍ كَانَ النّاسُ كَذَلِكَ، وَهَذَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ الأَزْمَانِ وَبَعْضِ الأَشْخَاصِ، وَاللهُ أَعْلَم" .

فَصْلٌ فِي الوَعِيدِ الشَّدِيدِ عَلَى مَنْ هَوَّنَ لِلحُكَّامِ مُنْكَرَاتِهِمْ، وَأَعَانَهُم عَلَى ظُلْمِهِمْ؛ كَحَالِ الجَامِيَّةِ الأَوْسَاخ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ}

وَقَوْله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ}

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَأْمُرُونَكُمْ بِمَا لَا يَفْعَلُونَ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكِذْبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ وَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ) . رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ"

وَقَالَ خَبَّابُ بْنُ الْأَرَتِّ: إِنَّا لَقُعُودٌ عَلَى بَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَنْتَظِرُ أَنْ يَخْرُجَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: **(.. إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فَلَا تُعِينُوهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، فَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الحَوْضَ)** .

رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي "الكَبِيرِ"، وَالبُسْتِيّ فِي "صَحِيحِهِ"، وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ دَخَلَ، فَقَالَ:
(إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ، فَصَدَّقَهُمْ بِكِذْبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُ وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَيُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضَ) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: " حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ "

وَقَالَ أُنَاسٌ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ ؟ قَالَ: **(كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا)**. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالْبُخَارِيُّ

قَالَ مُهَنَّا: سَأَلْت أَحْمَدَ عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ الْهَرَوِيِّ فَقَالَ: **(رَجُلٌ وَسِخٌ)**

فَقُلْت: مَا قَوْلُك إنَّهُ وَسِخٌ قَالَ: **(مَنْ يَتْبَعُ الْوُلَاةَ وَالْقُضَاةَ فَهُوَ وَسِخٌ)**

فَصْلٌ فِي تَرْكِ قِتَالِ البُغَاةِ دِفَاعاً عَنِ الحَاكِمِ الجَائِرِ، وَالرَّدّ عَلَى مَنْ جعَلَ هَذِهِ المَسْأَلَة مُقْتَضِيَة لِلتَّبْدِيعِ وَالرَّمْيِ بِالخَارِجِيّةِ وَقَوْلِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتعَالَى:

{قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ}

وَقَوْله: {وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ}

قَالَ العِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ)

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالدّارِمِي، وَأَهْلُ السُّنَنِ إِلّا النَّسَائِيّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيّ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وَقَالَ هِشَامُ بنُ حسّان: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ الحَسَن إِذ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الأَزَارِقَةِ فَقَالَ لَهُ:

يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا تَقُولُ فِي عَلِيّ بن أَبِي طَالِبٍ ؟

فَاحْمَرَّ وَجْنَتَا الحَسَن، وَقَالَ: **(رَحِمَ اللهُ عَلِيّاً، إِنّ عَلِيّاً كَانَ سَهْماً للهِ صَائِباً فِي أَعْدَائِهِ، وَكَانَ فِي مَحِلّة العِلْمِ أَشْرفهَا، وَأَقْرَبهَا مِن رَسُولِ اللهِ، وَكَانَ رَهْبَانِيّ هَذِهِ الأُمّة، أَعْطَى القُرْآنَ عَزِيمَةَ عِلْمِهِ؛ فَكَانَ مِنْهُ فِي رِيَاض مُونقةٍ، وَأَعْلَامٍ بَيّنَةٍ؛ ذَاكَ عَلِيّ بنُ أَبِي طَالِبٍ يَا لُكَع)** .

رَوَاهُ ابنُ عَسَاكِر فِي "تَأْرِيخ دِمَشْقٍ"

وَفِي الأَثَرِ أَنّهُ ذُكِرَ أَهْلَ النَّهْرِ فَسَبَّهُمْ رَجُلٌ عِنْدَ عَلِيّ بن أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

(لَا تَسُبُّوهُمْ ، وَلَكِنْ إِنْ خَرَجُوا عَلَى <u>إِمَامٍ عَادِلٍ</u> فَقَاتِلُوهُمْ ، وَإِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَلَا تُقَاتِلُوهُمْ ، فَإِنَّ لَهُمْ بِذَلِك مَقَالًا) .

رَوَاهُ أَبُو بَكْر ابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيّ فِي "تَهْذِيبِهِ"

وَقَالَ مُحَمَّد بْنُ الْمَنْصُور الطُّوسِيّ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ يَقُولُ:

(مَا رُوِيَ فِي فَضَائِلِ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِالأَسَانِيدِ الصِّحَاحِ مَا رُوِيَ عَن عَلِيّ بن أَبِي طَالِبٍ) .

وَقَالَ الشَّيْبَانِيّ: خَرَجَ عَلَى النَّاسِ بَعْثٌ زَمَنَ الْحَجَّاجِ فَخَرَجَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ؛ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: (**إِلَى مَنْ تَدْعُوهُمْ ؟! إِلَى الْحَجَّاجِ !!**)

وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ كَانَ يَكْرَهُ الْجِهَادُ مَعَ هَؤُلَاءِ. يَعْنِي السُّلْطَانَ الْجَائِرَ .

رَوَاهُمَا أَبُو بَكْرٍ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنّفِ"

وَقَالَ سَلْمُ بْنُ أَبِي الذَّيَّالِ: سَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ ، وَهُوَ يَسْمَعُ وَأُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ ، مَا تَقُولُ فِي الْفِتَنِ مِثْلِ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ ، وَابْنِ الأَشْعَثِ ؟

فَقَالَ: (**لاَ تَكُنْ مَعَ هَؤُلاَءِ ، وَلاَ مَعَ هَؤُلاَءِ**)

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ : وَلاَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَبَا سَعِيدٍ ؟

فَغَضِبَ ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ ، فَخَطَرَ بِهَا ، ثُمَّ قَالَ:

(**وَلاَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَبَا سَعِيدٍ ، نَعَمْ ، وَلاَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ**) .

رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ الكَبِيرِ"

وَقَالَ فَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ: (**إِنَّ مُلُوكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يَقْتُلُونَ قُرَّاءَهُمْ عَلَى الدِّينِ، وَإِنَّ مُلُوكَكُمْ إِنَّمَا يَقْتُلُونَكُمْ عَلَى الدُّنْيَا فَدَعُوهُمْ وَالدُّنْيَا**) .

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِيُّ فِي "الحِلْيَةِ"

وَرَوَى ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِك بنِ أَنَس أَنَّهُ قَالَ:

(**إِنْ كَانَ الْإِمَامُ مِثْلَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَجَبَ عَلَى النَّاسِ الذَّبُّ عَنْهُ، وَالْقِتَالُ مَعَهُ، وَأَمَّا غَيْرُهُ فَلَا؛ دَعْهُ وَمَا يُرَادُ مِنْهُ يَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْ الظَّالِمِ بِظَالِمٍ، ثُمَّ يَنْتَقِمُ مِنْ كِلَيْهِمَا**)

قُلْتُ:

فِي مَسْأَلَةِ قِتَالِ البُغَاةِ مَعَ أَئِمّةِ الجَوْرِ خِلَافٌ مَعْرُوفٌ بَيْنَ الفُقَهَاءِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَذَا الفَصْل نَفْيُ وُجُودِهِ؛ إِنَّمَا الْمَقْصُودُ أَنّ تَبْدِيعَ الْمُخَالِفِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَجَعْلَهَا عَلَامَة زَيْغٍ؛ يَلْزَمُ مِنْهُ الطَّعْنُ فِيمَنْ نَقَلْتُ عَنْهُ مِنَ السّلَفِ؛ فَقَوْلُ الْمُنْكِرِينَ الْمُهَوِّلِينَ تَكَلّفٌ، وَمُحْدَثٌ مَحْضٌ.

وَلَيْسَ البَحْثُ فِي هَذَا الفَصْل أَيْضاً عَن مَسْأَلَةِ الخُرُوجِ عَلَى أَئِمّةِ الجَوْرِ؛ فَقَدْ سَبَقَ القَوْل فِيهَا! وَلَا عَنْ مَسْأَلَةِ القِتَالِ مَعَ أَئِمّةِ الكُفْرِ مُقَابِلَ أُنَاسٍ لَا يَخْرُجُونَ مِن دَائِرَة الإِسْلَامِ –سَوَاء كَانُوا مِنَ الخَوَارِجِ أَوِ البُغَاةِ– فَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ أُخْرَى أَيْضاً تَلَوّثَ بِهَا القَوْمُ؛ إِذْ نَصَرُوا فِيهَا مَقَالَةً مُحْدَثَةً، فَلَا يُلْبِسَنّ الجَامِيّة عَلَيْكَ دِينَكَ، وَلْيَتَنَبّه الفَطِين إِلَى مَكرِهِمُ الكُبّار، وَخَلْطِهِمُ فِي الْمَسَائِلِ.

فَصْلٌ فِي وُجُوبِ النُّصْحِ لأَئِمّةِ الْمُسْلِمِينَ

وَقول اللهِ سُبْحَانَهُ: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ}

عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**)

قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: (**لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ**)

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالحُمَيْدِيّ، وَمُسْلِمٌ.

قَالَ مُحَمّد بنُ نَصْر الْمَرْوَزِيّ: "النَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَحُبُّ طَاعَتِهِمْ وَرُشْدِهِمْ، وَعَدْلِهِمْ، وَحُبُّ اجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ كُلِّهِمْ وَكَرَاهِيَةُ افْتِرَاقِ الْأُمَّةِ عَلَيْهِمْ، وَالتَّدَيُّنُ بِطَاعَتِهِمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَالْبُغْضُ لِمَنْ رَأَى الْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ وَحُبُّ إِعْزَازِهِمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ" .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(**إِنَّ اللهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا:**

يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللهُ أَمْرَكُمْ،

وَيَسْخَطُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ)

رَوَاهُ مَالِكٌ فِي "الْمُوَطَّأِ"، وَأَحْمَدُ، وَأَصْلُهُ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" .

وَرَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ فِي "السِّيرَةِ" عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ لَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ فِي السَّقِيفَةِ جَلَسَ مِنَ الْغَدِ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَامَ عُمَرُ فَتَكَلَّمَ قَبْلَهُ وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ..

ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ:

(**أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ فَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي ، وَإِنْ أَسَأْتُ فَقَوِّمُونِي** ..) وَذَكَرَ الحَدِيثَ

وَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (**أَيَّتُهَا الرَّعِيَّةُ إِنَّ لَنَا عَلَيْكُمْ حَقًّا: النَّصِيحَةَ بِالْغَيْبِ، وَالْمُعَاوَنَةَ عَلَى الْخَيْرِ**) رَوَاهُ هَنّاد فِي "الزّهْدِ"

قَالَ أَبُو مُحَمّد البَرْبَهَارِيّ فِي كِتَابِ "شَرْحِ السُّنَّةِ": " لَا يَحِلّ أَنْ تَكْتُم النَّصِيحَةَ أَحَدَاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ بَرّهُم وَفَاجِرهُم فِي أَمْرِ الدِّينِ، فَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ غَشَّ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ غَشَّ الْمُسْلِمِينَ فَقَدْ غَشَّ الدِّينَ، وَمَنْ غَشّ الدِّينَ فَقَدْ خَانَ اللهُ وَرَسُوله وَالْمُؤْمِنِينَ " .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعْيدٍ الخُدْرِيّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(**إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ**) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(**أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَقَتَلْتَهُ؟**)

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ!

قَالَ: (**أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟!**) . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَقَالَ عُمَرُ: (**إِنَّ أُنَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ؛ فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ**) . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ.

وَقَالَ ابنُ عَبْدِ البَرّ فِي كِتَابِهِ "التَّمْهِيدِ":

" أَجْمَعُوا أَنَّ أَحْكَامَ الدُّنْيَا عَلَى الظَّاهِرِ وَأَنَّ السَّرَائِرَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ".

قُلْتُ:

هَكَذَا الشَّأنُ فِي الحُكْمِ على الأَفْعَالِ وَالأَقْوَالِ؛ فَإِنّهَا تُعْرَف أَوْ تُنْكر وِفْقَ مَا يَظْهَرُ مِنْهَا؛ وَسَوَاءٌ كَانَ الآتِي بِهَا شَرِيفَاً، أَوْ وَضِيعَاً، حَاكِمَاً أَوْ مَحْكُومَاً؛ فَصُدُورُ الأَمْرِ القَبِيحِ مِنَ الحَاكِمِ لَا يَجْعَلُهُ حَسَنَاً، وَكَذَلِكَ العَكْس، وَلَيْسَ البَحْثُ هَا هُنَا عَنْ مَسْأَلَة "الإِنْكَارِ العَلَنِيّ"؛

إِنَّمَا الكَلَامُ عَنِ الحُكْمِ عَلَى الأَفْعَالِ -الجَلِيّةِ فِي مُخَالَفَةِ الشَّرْعِ- نَفْسِهَا دُونَ النَّظَرِ إِلَى مُرْتَكِبِهَا؛

فَقَوْلُ مَنْ يَقُولُ مِنَ الجَامِيّةِ:

"لَا تُنْكِر فِعْلَ الحَاكِمِ فِي كَذَا وَكَذَا؛ لَعَلّ لَهُ حُكْمَةً خَفِيّةً !

أَوْ سِيَاسَةً مَقْصُودَةً لَا تُقَالُ فِي العَلَنِ" !

تَعْلِيقٌ لِحُكْمِ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ بِغَيْرِ مَنَاطِهِ، وَلَيْسَ إِلّا تَكَلُّفاً فِي الدِّفَاعِ عَن زَلّاتِ السَّلَاطِينِ؛ الشَّيْءِ الّذِي اعْتَدْنَا سَمَاعَهُ مِنَ القَوْمِ فِي دَرَكَاتِهِمُ الْمَعْهُودَة فِي الدِّفَاعِ بِالبَاطِلِ عَنِ البَاطِلِ؛

١- فَأَوّلُ أَمْرِهِم تَرَاهُم يُنْكِرُونَ وُجُودَ الْمُنْكَرِ أَصْلاً !

٢- فَإِذَا بُهِتُوا وَأُثْبِتَ لَهُمْ وُجُودُهُ؛ تَكَلّفُوا فِي تَبْرِيرِهِ !

٣- فَإِذَا اسْتَعْصَى عَلَيهِمُ التَّبْرِيرُ؛ لَجَئُوا إِلَى تَهْوِينِ الْمُنْكَرِ، وَتَصْغِيرِهِ !

٤- فَإِذَا امْتَنَعَ الْمَقَامُ عَلَيْهِم صَارُوا أَشْبَهَ بِالصُّوفِيّةِ الغُلَاةِ إِذَا أَرَادَ الوَاحِدُ مِنْهُمُ الدِّفَاعَ عَن شُيُوخِ طَرِيقَتِهِ فِي شَطَحَاتِهِ؛ فَتَرَاهُ يَرْكَن إِلَى التَّأْوِيلِ لأَقْوَالِهِ، وَرَبْطِ الأَعْمَالِ بِبَوَاطِنِهَا الخَفِيّةِ

٥- فَإِذَا اسْتَصْعَبَ عَلَى الجَامِيّ جَمِيع هَذِهِ الدَّرَكَاتِ قَالَ:

"لَا يَلْزَمُنِي أَنْ أُنْكِرَ كُلَّ مُنْكَرٍ"!

بَيْنَمَا تَرَاهُ هُوَ نَفْسهُ لَا يَسْكُت عَن زَلَلِ غَيْرِهِ -أَو مَا يَحْسِبه هُو زَلَلًا- إِذَا بَدَرَ مِن خُصُومِهِ الّذِينَ لَا يُدَاهِنُونَ الحُكَّامَ فِي إِنْكَارِ مُنْكَرَاتِهِم وِفْقَ حُدُودِ الشَّرْعِ؛

فَقَاتَلَ اللهُ الجَامِيّةَ مَا أَشَدّ لَدَدَهُم فِي الخُصُومَةِ، وَأَعْظَمَ جِدَالَهُم .

وَلأَجْلِ هَذَا لَا تَظْهَرُ بِدْعَةُ "الجَامِيّةِ" فِي قَرْيَةٍ إِلّا ضَعُفَ فِيهَا الْقِيَامُ بِالأَمْر بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْي عَنِ الْمُنْكَرِ؛

فَحَالُهُم كَحَالِ أَسْلَافِهِمُ الأَوَائِل مِن أَهْلِ الفُجُورِ وَالإِرْجَاءِ فِي ذَلِكَ؛

فَقَدْ نَقَلَ ابنُ مُفْلِحٍ فِي كِتَابِ "الآدَابِ الشَّرْعِيّةِ" عَن شَيْخِهِ الحَرَّانِيّ، قَوْلَهُ:

"أَنّ أَهْلَ الْبِدَعِ مِنْ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ يَرَوْنَ قِتَالَ [أَئِمّة الجَوْرِ] وَالْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ إذَا فَعَلُوا مَا هُوَ ظُلْمٌ أَوْ مَا ظَنُّوهُ هُمْ ظُلْمًا، وَيَرَوْنَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ، **وَآخَرُونَ مِنْ الْمُرْجِئَةِ وَأَهْلِ الْفُجُورِ قَدْ يَرَوْنَ تَرْكَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ ظَنًّا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ بَابِ تَرْكِ الْفِتْنَةِ**، وَهَؤُلَاءِ يُقَابِلُونَك لِأُولَئِكَ؛ وَلِهَذَا ذَكَرَ .. أَبُو مَنْصُورٍ الْمَاتُرِيدِيُّ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنْ الْمُنْكَرِ سَقَطَ فِي هَذَا الزَّمَانِ ! " .

فَصْلٌ فِي أَنّ نُصْحَ الحُكّامِ، وَإِنْكَارَ مُنْكَرَاتِهِم؛ لَيْسَ مِنَ الخُرُوجِ عَلَيْهِمْ وَقَوْله تَعَالَى: {وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا}

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (**سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مِنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**)

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ؟ قَالَ: (**لَا، مَا صَلُّوا**) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبلٍ، وَإِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَه، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(**إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ**) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وَجَاءَ عِنْدَ غَيْرِهِ بِلَفْظِ: (**ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَلِكَ أُمَرَاءُ** ..)

قَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ: "التَّغْيِيرُ بِاليَدِ؛ لَيْسَ بِالسَّيْفِ، وَالسِّلَاحِ"

قَالَ ابنُ رَجَبٍ: "جِهَادُ الْأُمَرَاءِ بِاليَدِ أَنْ يُزِيلَ بِيَدِهِ مَا فَعَلُوهُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، مِثْل أَنْ يُرِيقَ خُمُورَهُم، أَوْ يَكْسِر آلَاتِ الْمَلَاهِي الَّتِي لَهُم، وَنَحْوِ ذَلِكَ، أَوْ يُبْطِل بِيَدِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنَ الظُّلْمِ إِنْ كَانَ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى ذَلِكَ، وَكُلّ هَذَا جَائِزٌ، وَلَيْسَ هُوَ مِن بَابِ قِتَالِهِمْ، وَلَا مِنَ الخُرُوجِ عَلَيْهِم الَّذِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ، فَإِنّ هَذَا أَكْثَر مَا يُخْشَى مِنْهُ أَنْ يُقْتَلَ الآمِرُ وَحْدَهُ".

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(**إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الجِهَادِ كَلِمَةَ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ**) .رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَالحُمَيْدِيُّ، وَأَهْلُ السُّنَنِ إِلّا النَّسَائِيّ، وقَالَ التِّرْمِذِيّ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ"

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (**سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَالَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ**) . رَوَاهُ الحَاكِمُ، وقَالَ: "صَحِيحٌ"

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ: أَنْكَرَ النَّاسُ مِنْ أَمِيرٍ فِي زَمَنِ حُذَيْفَةَ شَيْئًا فَأَقْبَلَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ مَسْجِدِ الأَعْظَمِ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى حُذَيْفَةَ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي حَلْقَةٍ؛

فَقَامَ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلاَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ فَرَفَعَ حُذَيْفَةُ رَأْسَهُ فَعَرَفَ مَا أَرَادَ .

فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (**إِنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَحَسَنٌ ، وَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تُشْهِرَ السِّلاَحَ عَلَى أَمِيرِكِ**) .

رَوَاهُ البَزّارُ فِي "مُسْنَدِهِ"، وَالبَيْهَقِيّ فِي "الشُّعَبِ".

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: (**يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَتْرُكُونَ مِنَ السُّنَّةِ مِثْلَ هَذَا** – وَأَشَارَ إِلَى أَصْلِ إِصْبَعِهِ – **وَإِنْ تَرَكْتُمُوهُمْ جَاءُوا بِالطَّامَّةِ الْكُبْرَى، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ أُمَّةٌ إِلَّا كَانَ أَوَّلُ مَا يَتْرُكُونَ مِنْ دِينِهِمُ السُّنَّةُ، وَآخِرُ مَا يَدَعُونَ الصَّلَاةُ، وَلَوْلَا أَنَّهُمْ يَسْتَحْيُونَ مَا صَلُّوا**)

رَوَاهُ الحَاكِمُ، وَقَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ"

وَقَالَ ابنُ شُبرمَةَ: (**الأَمْرُ وَالنَّهْي لاَ بِالسَّيْفِ يُشْهِرُهُ ... عَلَى الخَلِيفَةِ إِنّ القَتْلَ إِضْرَارُ**)

رَوَاهُ ابنُ أَبِي الدّنْيَا فِي "الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنّهْي عَنِ الْمُنْكَرِ"

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابنُ بَطّةَ فِي "الإِبَانَةِ الكُبْرَى":

"سَمّى النَّبِيّ صَلّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلّمَ القَوْمَ الّذِينَ قَتَلَهُم عَلِيٌّ: "مَارِقَةً" وَسَمّاهُم: "خَوَارِجَ" ... وَإِنّمَا مَرَقُوا مِنَ الدّينِ، وَصَارُوا خَوَارِجَ، وَحَلّتْ دِمَاؤُهُم، وَعَظُمَتِ الْمَثُوبَةُ لِمَنْ قَتَلَهُم؛ كُلُّ ذَلِكَ لِخُرُوجِهِم عَلَى الإِمَامِ العَادِلِ، وَالخَلِيفَةِ الصَّادِقِ..".

وَقَالَ الْمُوَفّقُ ابنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيّ فِي كِتَابِ "الْمُغْنِيّ":

" الْخَارِجُونَ عَنْ قَبْضَةِ الْإِمَامِ، أَصْنَافٌ أَرْبَعَةٌ:

أَحَدُهَا، قَوْمٌ امْتَنَعُوا مِنْ طَاعَتِهِ، وَخَرَجُوا عَنْ قَبْضَتِهِ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ، فَهَؤُلَاءِ قُطَّاعُ طَرِيقٍ..

الثَّانِي: قَوْمٌ لَهُمْ تَأْوِيلٌ، إلَّا أَنَّهُمْ نَفَرٌ يَسِيرٌ، لَا مَنَعَةَ لَهُمْ، كَالْوَاحِدِ وَالِاثْنَيْنِ وَالْعَشَرَةِ وَنَحْوِهِمْ، فَهَؤُلَاءِ قُطَّاعُ طَرِيقٍ، فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَصْحَابِنَا .. الثَّالِثُ: الْخَوَارِجُ ..

الصِّنْفُ الرَّابِعُ: قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ، يَخْرُجُونَ عَنْ قَبْضَةِ الْإِمَامِ، وَيَرُومُونَ خَلْعَهُ لَتَأْوِيلٍ سَائِغٍ، وَفِيهِمْ مَنَعَةٌ يَحْتَاجُ فِي كَفِّهِمْ إلَى جَمْعِ الْجَيْشِ، فَهَؤُلَاءِ الْبُغَاةُ ".

فَصْلٌ فِي أَنّ شِكَايَةَ الرَّجُلِ لِجَلِيسِهِ مِنْ ظُلْمِ الحُكَّامِ والأُمَرَاءِ لَيْسَ مِنَ الخُرُوجِ عَلَيْهِم، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: { لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ}

قَالَ مُجَاهِدٌ: (هَذَا فِي الضَّيْفِ إِذَا نَزَلَ بِقَوْمٍ فَلَمْ يُقْرُوهُ وَلَمْ يُحْسِنُوا ضِيَافَتَهُ فَلَهُ أَنْ يَشْكُوَ وَيَذْكُرَ مَا صُنِعَ بِهِ)

عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، قَالَ: (**شَاكَيْتُ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ فِي بَعْضِ مَا يُشَاكِي الرَّجُلُ أَمِيرَهُ**..) رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي "الأَمْوَال"، وَابنُ شَبّة فِي "أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ" .

وَعَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: (**اصْبِرُوا** ..) رَوَاهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ البُخَارِيّ فِي "صَحِيحِهِ".

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: كَانَ طَاوُسٌ يَجْلِسُ فِي بَيْتِهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: (**حَيْفُ الْأَئِمَّةِ، وَفَسَادُ النَّاسِ**). رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم فِي "الحِلْيَة"

وَقَالَ يَعْقُوب: كَانَ قَيسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ إِذَا صَلّى بِأَصْحَابِهِ أَقْبَلَ عَلَيْهِم بِوَجْهِهِ، ثُمّ يَقُولُ: (**اتَّقُوا هَذَا السُّلْطَانَ، فَإِنّه قَدْ أَصْبَحَ صَعْبَاً خَبُوطًا**) .

رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيّ فِي "التَّأرِيخ الكَبِير".

وَفِي كِتَابِ "البَصَائِرِ وَالذَّخَائِرِ" ذُكِرَ أَنّهُ قِيلَ لِلحَسَنِ البَصْرِيّ: كَيْفَ لَقِيت الوُلَاة يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ فَقَالَ: (**لَقِيتُهُم يَبْنُونَ بِكُلّ رِيعٍ آيَةً يَعْبَثُونَ، وَيَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّهُم يَخْلُدُونَ، وَإِذَا بَطَشُوا بَطَشُوا جَبّارِين**) .

وَقَالَ أَبُو الفَتْحِ: سَمِعْتُ جَدّي يَقُولُ: كَانَ أَحْمَد إِذَا ذَكَرَ الْمَأْمُونَ قَالَ: (**كَانَ لَا مَأْمُون**).

وَقَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ حَنْبَلٍ: (**أَيّ بَلَاءٍ كَانَ أَكْبَرَ مِنَ الّذِي كَانَ أَحْدَثَ عَدُوّ اللهِ، وَعَدُوّ الإِسْلَامِ مِن إِمَاتَةِ السُّنّةِ ؟!**) يَعْنِي الّذِي كَانَ أَحْدَثَ قَبْلَ الْمُتَوَكّل.

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ يُونُس: (**خَلِيفَةٌ يَدْعُو النّاسَ إِلَى الكُفْرِ ؟! إِنّ هَذَا لَهُوَ البَلَاءُ العَظِيمُ**) .

فَصْلٌ فِي أَنّ نَفْيَ الفَضِيلَة الْمُدَّعَاةِ بِالزُّورِ لِلحُكّامِ وَالسَّلَاطِينِ؛ لَيْسَ مِنَ الخُرُوجِ عَلَيْهِم، وَلَا مِنَ التَّأْلِيبِ

وَقَوْل اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ}

وَقَوْله تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ}

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا، ثُمَّ لَا يَقُولُهُ، فَيَقُولُ اللهُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِيهِ، فَيَقُولُ: رَبِّي خَشِيتُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: وَأَنَا أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى)

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيّ، وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَابنُ مَاجَهْ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ: **(إِنَّ الرَّجُلَ يَشْهَدُ الْمَعْصِيَةَ فَيُنْكِرُهَا فَيَكُونُ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا ، وَيَكُونُ يَغِيبُ عَنْهَا فَيَرْضَاهَا فَيَكُونُ كَمَنْ شَهِدَهَا)** . رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِ "الزّهْدِ": أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي –وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ–: لَوْ غَشِيتَ هَذَا السُّلْطَانَ ؟

فَقَالَ: **(إِنِّي أَخْشَى أَنْ أَشْهَدَ مَشْهَدًا يُدْخِلُنِي النَّارَ)**

وَقَالَ أَيْضاً: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ شَيْئًا، فَتَكَلَّمُوا، وَالْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ سَاكِتٌ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: يَا أَبَا بَحْرٍ مَا لَكَ لَا تَتَكَلَّمُ؟

قَالَ: **(أَخْشَى اللَّهَ إِنْ كَذَبْتُ، وَأَخْشَاكُمْ إِنْ صَدَقْتُ)**

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيّ فِي "أَخْبَارِ الشُّيُوخِ": سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ : قَالَ لِي: **(يَا سُلَيْمَانُ، إِنَّ أُمَرَاءَنَا هَؤُلَاءِ لَيْسَ عِنْدَهُمْ وَاحِدَةٌ مِنْ ثِنْتَيْنِ، لَيْسَ عِنْدَهُمْ تَقْوَى أَهْلِ الإِسْلامِ، وَلا أَحْلامُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ)** .

وَقَالَ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: نَا صَالِحٍ، نَا عَلِيّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بن مَهدِيّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيّ –رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى– يَقُولُ: **(إِنِّي لأَدْعُو لِلسُّلطَانِ** –يَعنِي بِالصّلَاحِ– **وَلَكِن لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَذْكُرَ إِلّا مَا فِيهِمْ)**

فَصْلٌ فِيمَا جَاءَ فِي نُصْحِ الحُكّامِ سِرّاً، وَالنَّهْيِ عَن سَبّهِم، وَذِكْرِ مَسَاوِيهِمْ وَقَوْل اللهِ: {اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى}

قَالَ عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ: يَا هِشَامُ، قَدْ سَمِعْنَا مَا سَمِعْتَ، وَرَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (**مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ، فَلَا يُبْدِ لَهُ عَلَانِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ، فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ**)

وَإِنَّكَ يَا هِشَامُ لَأَنْتَ الْجَرِيءُ، إِذْ تَجْتَرِئُ عَلَى سُلْطَانِ اللهِ، فَهَلَّا خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطَانُ، فَتَكُونَ قَتِيلَ سُلْطَانِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "السُّنَّةِ".

وَعَنْ مُعَاذٍ قَالَ: عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَمْسٍ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللهِ: (**مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَيَسْلَمُ النَّاسُ مِنْهُ وَيَسْلَمُ**)

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي "الكَبِيرِ"، وَابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "السُّنَّةِ".

وَعَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مِنْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ: انْظُرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الفُسَّاقِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (**مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ**) .

رَوَاهُ الطَّيَالِسِيّ، وَأَحْمَدُ، وابنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَالتِّرْمِذِيّ، وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

وَعَنْ عَمْرٍو الْبِكَالِيّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

(**إِذَا كَانَ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَأْمُرُونَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالْجِهَادِ، فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْكُمْ سَبَّهُمْ وَحَلَّ لَكُمُ الصَّلَاةَ خَلْفَهُمْ**) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي "الكَبِيرِ"

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ ..

قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ، قَالَ: فَتَنَاوَلَ يَدِي فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمْزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: (**وَيْحَكَ يَا ابْنَ جُمْهَانَ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ؛ إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ، فَأْتِهِ فِي بَيْتِهِ، فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ، وَإِلَّا فَدَعْهُ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ**). رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ

وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قِيلَ لأُسَامَةَ لَوْ أَتَيْتَ فُلانًا، فَكَلَّمْتَهُ قَالَ: (**إِنَّكُمْ لَترَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلا سمعكم ! أَنِّي أُكَلِّمُهُ فِي السِّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ**) مُتّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: (**نَهَانَا كُبَرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَسُبُّوا أُمَرَاءَكُمْ، وَلَا تَغُشُّوهُمْ، وَلَا تَعْصُوهُمْ، وَاتَّقُوا اللهَ وَاصْبِرُوا، فَإِنَّ الْأَمْرَ إِلَى قَرِيبٍ**)

رَوَاهُ ابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "السّنّةِ"، وَالبَيْهَقِيّ فِي "الشُّعَبِ"

وَقَالَ أَبُو جمرةَ: لَمّا بَلَغَنِي تَحْرِيقُ البَيْتِ .. سَبَبْتُ الحَجّاجَ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبّاسٍ، فَقَالَ: (**لَا تَكُنْ عَوْناً لِلشَّيْطَانِ**) . رَوَاهُ مُحَمّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيّ فِي "التّأرِيخِ"

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: (**إِنَّ أَوَّلَ نِفَاقِ الْمَرْءِ طَعْنُهُ عَلَى إِمَامِهِ**) . رَوَاهُ البَيْهَقِيّ فِي "الشُّعَبِ"

وَعَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُكَيْمٍ ، يَقُولُ:

(**لاَ أُعِينُ عَلَى دَمِ خَلِيفَةٍ أَبَدًا بَعْدَ عُثْمَانَ**). فَيُقَالُ لَهُ : يَا أَبَا مَعْبَدٍ ، أَوَأَعَنْتَ عَلَى دَمِهِ ؟ فَيَقُولُ : (**إِنِّي أَعُدُّ ذِكْرَ مَسَاوِيهِ عَوْنًا عَلَى دَمِهِ**) . رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ"

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: (**مَا سَبَّ قَوْمٌ أَمِيرَهُمْ إِلَّا حُرِمُوا خَيْرَهُ**) رَوَاهُ ابنُ عَبْدِ البَرّ فِي "التَّمْهِيدِ"

وَقَالَ أَبُو مُجْلِزٍ: (**سَبُّ الإِمَامِ الحَالِقَةُ**). رَوَاهُ ابنُ زَنْجُويَهْ فِي "الأَمْوَالِ"

وَقَالَ الْمَرُّوذِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَذَكَرَ الْمُتَوَكِّلَ: (**إِنِّي لَأَدْعُو لَهُ بِالصَّلَاحِ وَالْعَافِيَةِ**)

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ:

(**لَقِيتُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ .. فَمَا رَأَيْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَخْتَلِفُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ: .. أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ .. وَأَنْ لَا يُرَى السَّيْفَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَقَالَ الْفُضَيْلُ: « لَوْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ لَمْ أَجْعَلْهَا إِلَّا فِي إِمَامٍ؛ لِأَنَّهُ إِذَا صَلُحَ الْإِمَامُ أَمِنَ الْبِلَادُ وَالْعِبَادُ». قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «يَا مُعَلِّمَ الْخَيْرِ، مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَى هَذَا غَيْرُكَ»**)

وَقَالَ سَهْلُ بنُ عَبْدِ اللهِ التَّسْترِيّ: (**لَا يَزَالُ النّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَظّمُوا السُّلْطَانَ وَالعُلَمَاءَ**)

وَقَالَ الحَسَنُ بنُ عَلِيّ البَرْبَهَارِيّ: (**إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو عَلَى السُّلْطَانِ فَاعْلَم أَنّهُ صَاحِبُ هَوَىً، وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو لِلسُّلْطَانِ بِالصَّلَاحِ فَاعْلَم أَنّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ .. أُمِرْنَا أَنْ نَدْعُوَ لَهُم بِالصَّلَاحِ، وَلَمْ نُؤْمَر أَنْ نَدْعُوَ عَلَيْهِم وَإِنْ جَارُوا..**)

وَقَالَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الصَّابُونِيّ فِي كِتَابِهِ "اعْتِقَادِ أَهْلِ الحَدِيثِ":

(**يَرَى أَصْحَابُ الحَدِيثِ الدُّعَاءَ [للأَئِمّةِ] بِالإِصْلَاحِ، وَالتَّوْفِيقِ، وَالصَّلَاحِ**) .

فَصْلٌ فِيمَا جاءَ فِي إِنْكَارِ مُنْكَرَاتِ الْأُمَرَاءِ عَلَنَاً إِذَا أَعْلَنُوا بِهَا

وَقَوْل اللهِ: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً}

قَالَ ابنُ عبّاسٍ: (أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ لَا يُقِرُّوا الْمُنْكَرَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ فَيَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ)

وقَالَ الضحّاكُ: (تُصِيبُ الصَّالِحَ وَالظَّالِمَ عَامَّةً)

وَقَوْله: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ}

قَالَ مُجَاهِدٌ: (لَوْلا دِفَاعُ اللَّهِ الْبَرَّ عَنِ الْفَاجِرِ لَهَلَكَ أَهْلُ الأَرْضِ)

قَالَ طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ .

فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، فَقَالَ : قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ !

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**) . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ

قُلْتُ:

الشّاهِدُ مِن هَذَا الخَبَرِ فَهْم الصَّحَابِيّ –أَبِي سَعِيدٍ– رَاوِيهِ مِن دَلَالَتِهِ العُمُومَ؛ وَدُخُول السُّلْطَانِ فِي ذَلِكَ العُمُوم، وَهُوَ مُبَيِّنٌ أَنّ حَدِيث: (**فَلَا يُبْدِ لَهُ عَلَانِيَةً .. فَيَخْلُوَ بِهِ**) لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ وَعُمُومِهِ، بَلْ هُوَ مَخْصُوصٌ بِآثَارٍ عَدِيدَةٍ؛ إِذِ الآثَارُ خَيْرُ مَا يُشْرَحُ بِهَا الأَخْبَار؛ وَقَدْ نَصّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمّةِ أَنّ عُمُومَ النَّصّ الشَّرْعِيّ يُخَصّصُ بِالآثَارِ عَنِ الصَّحَابَةِ الأَكَارِمِ.

قَالَ الأَوْزَاعِيّ: (**مَا رَأْيُ امريءِ فِي أَمْرٍ بَلَغَهُ فِيهِ عَنِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اتِّبَاعُهُ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِيهِ أَصْحَابُهُ مِنْ بَعْدِهِ كَانُوا أَوْلَى فِيهِ بِالْحَقِّ مِنَّا لِأَنَّ اللَّهَ أَثْنَى عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ بِاتِّبَاعِهِمْ إِيَّاهُمْ فَقَالَ {وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ} فَقُلْتُمْ أَنْتُمْ لَا بَلْ نَعْرِضُهَا عَلَى رَأْيِنَا فِي الْكِتَابِ فَمَا وَافَقَهُ مِنْهُ صَدَّقْنَاهُ وَمَا خَالَفَهُ تَرَكْنَاهُ وَتِلْكَ غَايَةُ كُلِّ مُحْدِثٍ فِي الْإِسْلَامِ**)

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: (**إِنَّ الْآيَةَ قَدْ تَكُونُ خَاصَّةً وَيَكُونُ حُكْمُهَا حُكْمًا عَامًّا، وَيَكُونُ ظَاهِرُهَا عَلَى الْعُمُومِ، وَإِنَّمَا قَصَدَتْ لِشَيْءٍ بِعَيْنِهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُعَبِّرُ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنَّا لِمُشَاهَدَتِهِمُ الْأَمْرَ وَمَا أُرِيدَ بِذَلِكَ، فَقَدْ تَكُونُ الْآيَةُ خَاصَّةً، مِثْلَ قَوْلِهِ: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ} وَظَاهِرُهَا عَلَى الْعُمُومِ، وَإِنَّ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ اسْمُ الْوَلَدِ فَلَهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَجَاءَتْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَرِثُ مُسْلِمٌ كَافِرًا، وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ بِالثَّبْتِ إِلَّا أَنَّهُ عَنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهُمْ لَمْ يُوَرِّثُوا قَاتِلًا** ..)

وَقَالَ ابنُ القَصّارِ الْمالِكِيُّ: (**مَذْهَبُ مَالِكٍ تَخْصُيص الظّاهِرِ بِقَوْلِ الصَّحَابِيّ الوَاحِدِ إِذَا لَمْ يُعْلَم لَهُ مُخَالِفٌ وَظَهَرَ قَوْلُهُ**) .

وَقَالَ أَبُو حَامِدٍ الْإِسْفَرايِينِيّ الشّافِعِيُّ عَن قَوْل الصّحَابِيّ: (**يَجُوزُ التَّخْصِيصُ بِهِ إِذَا انْتَشَرَ ، وَلَمْ يُعْرَفْ لَهُ مُخَالِفٌ ، وَانْقَرَضَ الْعَصْرُ عَلَيْهِ**)

قُلْتُ:

وَلَيْسَ فِي قَوْلِ مَنْ يَقُولُ بِأَنّ الإِنْكَارَ فِي هَذَا الخَبَرِ قَدْ وَقَعَ بِحَضْرَةِ السُّلْطَانِ بِمُبْطِلٍ لِلحُجّةِ الْمَشْرُوحَةِ آنِفَاً؛ فَإِنّها لَا تَزَالُ قَائِمَةً وَمُبَيِّنَةً أَنّ قَوْلَهُ: (**فَلَا يُبْدِ لَهُ عَلَانِيَةً .. فَيَخْلُوَ بِهِ**) لَيْسَ عَلَى عُمُومِهِ؛ إِذْ نُصْح الأَمِيرِ أَمَامَ الْمَلأِ –وَلَوْ كَانَ بِحَضْرَتِهِ– يُنَافِي السِّرِّيَّةَ وَالخَلْوَةَ؛ وَهَذَا يُوَضِّحُ أَنّ الحَدِيثَ –عَلَى فَرَضِ التَّسْلِيمِ بِثُبُوتِهِ– لَا يَصِحّ عَلَى فَهْمِ الجَامِيّةِ؛ إِلّا إِنْ كَانَ القَوْمُ يَرَوْنَ أَنّ فَهْمَهُم أَعْلَمُ وَأَسْلَمُ مِن فَهْمِ السَّلَفِ !

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (**سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**)

قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: (**لَا، مَا صَلَّوْا**) . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَمُسْلِمٌ

وَقَالَ يَعْلَى بْنُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ: ذَكَرَ مُعَاوِيَةُ الْفِرَارَ مِنَ الطَّاعُونِ فِي خُطبة ،

فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: (**كَذَبْتَ، أُمُّكَ هِنْدٌ هِيَ أَعْلَمُ مِنْكَ**) ،

ثُمَّ صَلَّى ، ثُمَّ أَرْسَلَ إلى عبادة، فنفرت الْأَنْصَارَ مَعَهُ ، فَاحْتَبَسَهُمْ ، وَدَخَلَ عُبَادَةُ،

فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : (**أَلَمْ تتق الله تعالى وتستحيي إِمَامَكَ ، كَذَّبْتَنِي عَلَى الْمِنْبَرِ**) ،

فَقَالَ عُبَادَةُ: (**أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ ، أَنِّي لَا أَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، فَكَيْفَ إِذًا كَذَبْتُ عَلَى اللهِ**) ..

رَوَاهُ إِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَه فِي "مُسْنَدِهِ"

قُلْتُ:

فَلْيَتَأَمّل النَّبِيه كَيْفَ احْتَجّ عُبَادَةُ بِعموم أَمْرِ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ أَنْ لَا يَخَافُوا فِي اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ عَلَى مَشْرُوعِيّةِ إِنْكَارِهِ عَلَى الأَمِيرِ وَإِنْ لَمْ تَكُن هُنَاكَ خَلْوَةٌ وَسِرّيّةٌ؛ فَهَذَا –مَعَ مَا سَبَقَ فِي الذِّكْرِ– هُوَ فَهْمُ السَّلَفِ لِمَنْ يَبْتَغِيهِ، وَهُوَ حُجّةٌ عَلَى مَنْ يَدَّعِي اتِّبَاعَهُ مِنَ الجَامِيّةِ الخُبَثَاء.

وَعَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَتَّقِي شَيْئًا مِنْ الْبَيْتِ، وَكَانَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: (**إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ الرُّكْنَانِ**) . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيّ

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنَ السُّلَمِيّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: (**لَا تُغَالُوا فِي مُهُورِ النِّسَاءِ**) فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ يَا عُمَرُ .. الحَدِيث. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزّاقِ فِي "مُصَنَّفِهِ"

قُلْتُ:

فَهَذِهِ امْرَأَةٌ بِمَحْضَر مَنْ وُجِدَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ تُنْكِرُ عَلَى وَلِيِّ الأَمْرِ عَلَنَاً، فَيُقِرّهَا وَيُصَوّبُ قَوْلَهَا، وَتَضْعِيفُ الخَبَرِ دُونَ نَظَرٍ إِلَى مُتَابَعَاتِهِ وَشَوَاهِدِهِ العَامّة؛ شُغْلَة البَطّالِينَ.

وَرَأَى عُمَارَةُ بْنُ رُؤَيْبَةَ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ ، فَقَالَ :

(**قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هَكَذَا**)، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةِ . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسلِمٌ.

وعَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ .. وَذَكَرَ قِصّةَ الاسْتِئْذَانِ، وَفِيهَا قَالَ عمر: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ مَا يَقُولُ هَذَا؟

فقَالَ أُبَيُّ بنُ كعْبٍ: (.. **يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَلَا تَكُونَنَّ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**) . رَوَاهُ مُسْلمٌ

وَقَالَ مَالِكٌ فِي "الْمُوَطّأ": عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، بَاعَ سِقَايَةً مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ وَرِقٍ بِأَكْثَرَ مِنْ وَزْنِهَا.

فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ، يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هذَا إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ .

فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا أَرَى بِمِثْلِ هذَا بَأْساً.

فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: (**مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ مُعَاوِيَةَ؟. أَنَا أُخْبِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم. وَيُخْبِرُنِي عَنْ رَأْيِهِ ! لاَ أُسَاكِنُكَ بِأَرْضٍ أَنْتَ بِهَا**) .

وَقَالَ خَالِد: خَطَبَ الْحَجَّاجُ الْفَاسِقُ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَرَّفَ كِتَابَ اللَّهِ!

فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: (**كَذَبْتَ كَذَبْتَ كَذَبْتَ، مَا يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ وَلا أَنْتَ مَعَهُ**).

رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ"

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ زِيَادًا، أَطَالَ الْخُطْبَةَ، فَقَالَ حُجْرُ بْنُ عَدِيٍّ: (**الصَّلَاةُ**) فَمَضَى فِي خُطْبَتِهِ، فَقَالَ لَهُ: (**الصَّلَاةُ**)

وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الْحَصَى . وَضَرَبَ النَّاسُ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْحَصَى؛ فَنَزَلَ فَصَلَّى..

رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي "الزُّهْدِ"، وَالحَاكِمُ فِي "مُسْتَدْرَكِهِ"

وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادِهِ أَنّ ابنَ سِيرِينَ قَالَ:

لَمْ يَكُن لِزَيَادٍ هَمٌّ لَمّا قَدِمَ الكُوفَةَ إِلّا حِجْرَاً وَأَصْحَابَهُ ..

فَأَخَذَ حِجرٌ كَفّاً مِن حَصاً فَحَصَبَهُ، وَقَالَ: (**كَذَبْتَ، عَلَيْكَ لَعْنَة اللهِ**).

فَانْحَدَرَ زِيَادٌ مِنَ الْمِنْبَرِ فَصَلّى ثُمّ دَخَلَ الدّارَ وَانْصَرَفَ حِجْرٌ ..

قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ، ثنا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ:

" حُجْرُ بْنُ عَدِيّ الْكِنْدِيُّ يُكَنَّى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَانَ قَدْ وَفَدَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ، وَشَهِدَ الْجَمَلَ، وَصِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .. "

قُلْتُ:

فَهُؤَلَاءِ سَبْعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ –وَهُمْ: أَبُو سَعِيدٍ، وَعُبَادَة، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ، وَعمارةُ، وَأُبَيّ، وَابنُ عُمَرَ، وَحُجْر- يُقَرِّرُونَ بِأَفْعَالِهِم مَشْرُوعيّةَ الإِنْكَار عَلَى السُّلْطَانِ دُونَ اشْتِرَاطِ "الخَلْوَةِ وَالسِّرِّيَّةِ"، وَضُمّ إِلَيْهِم إِقْرَارَ عُمَرَ الفَارُوق، وَمَنْ مَعَهُ مِن الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَار بِلَا مُخَالِفٍ مِنْهُم عَلَى ذَلِكَ، كُلُّهُم يُبَيِّنُونَ بِالتَّطْبِيقِ العَمَلِيّ مَعْنَى قَوْل رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(مَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ)** إِذْ هُمْ أَعْلَم النّاسِ بِالسُّنّةِ، وَأَجَلّهمْ فَهْمَاً لَهَا، وَتَطْبِيقاً لِمَقَاصِدِهَا، كَمَا بَيّنت النّصُوص وَالآثَار

قَالَ اللهُ تَعَالَى: {فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدوا}

وَرُوِيَ عَن رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(**السَّوَادُ الأَعْظَمُ مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**)

وَقَالَ ابنُ مَسْعُودٍ: (**مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُؤْتَسِيًا فَلْيَأْتَسِ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَبَرَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا، وَأَقْوَمَهَا هَدْيًا، وَأَحْسَنَهَا أَخْلَاقًا، اخْتَارَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ؛ فَاعْرِفُوا لَهُمْ فَضْلَهُمْ، وَاتَّبِعُوهُمْ فِي آثَارِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى هُدًى مُسْتَقِيم**)

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: (**[الصَّحَابَةُ] هُم أَعْلَم النّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ –صَلّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ–، وَبِمَا أَخْبَرَ عَن مَعْنَى مَا أَرَادَ اللَّهُ بِمُشَاهَدَتِهِم مَا قُصِدَ لَهُ الكِتَابُ، فَكَانُوا هُمُ الْمُعَبِّرِينَ عَن ذَلِكَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ –صَلّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ–، قَالَ جَابِرُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ: (رَسُولُ اللَّهِ –صَلّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلّم– بَيْنَ أَظْهُرِنَا عَلَيْهِ يَنْزِل القُرْآن، وَهُوَ يَعْرِف تَأْوِيلهُ، وَمَا عَملَ بِهِ مِنْ شَيءٍ عَمِلْنَا**) ..

وَقَالَ ابنُ عَبّاسٍ لِلخَوَارِجِ: (أَتَيْتُكُم مِن عِنْدِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ –صَلّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلّم– الْمُهَاجِرين وَالأَنْصَار، وَمِن عِنْد ابنِ عَمّ رَسُولِ اللَّهِ –صَلّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ– وَصِهْرِه، وَعَلَيْهِم نَزَلَ القُرْآن، وَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ مِنْكُم، وَلَيْس فِيكُم مِنْهُم أَحَدٌ).)

قُلْتُ: وَعَلَى فَهْمِ أَصْحَاب رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْه وَسَلّمَ الْمَذْكُورُ، وَتَطْبِيقِهِمُ الْمَعْمُول؛ لِصُورِ الإِنْكَارِ عَلَى السَّلَاطِينِ؛ مَضَى عَمَل التَّابِعِينَ بِلَا خِلَافٍ بَيْنَهُم.

فَقَدْ جَاءَ عَنِ الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: (**ثَلَاثَةٌ لَا غَيْبَةَ فِيهِمْ: إِمَامٌ جَائِرٌ، وَصَاحِبٌ بِدْعَةٍ، وَفَاسِقٌ**) .رَوَاهُ أَبُو إِسْمَاعِيل الهَرَوِيّ فِي "ذَمّ الكَلَامِ"

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: (**ثَلَاثٌ كَانُوا لَا يَعِدُّونَهُنَّ مِنَ الْغِيبَةِ: الْإِمَامُ الجائِرُ، وَالْمُبْتَدِعُ، وَالْفَاسِقُ الْمُجَاهِرُ بِفِسْقِهِ**) . رَوَاهُ ابنُ أَبِي الدّنْيَا فِي "الصَّمْتِ".

وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي "زَوَائِدِهِ عَلَى الزُّهْدِ" عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ: (**ثَلاثَةٌ لا غِيبَةَ لَهُمْ: الإِمَامُ الْجَائِرُ ، وَصَاحِبُ الْهَوَى الَّذِي يَدْعُو إِلَى هَوَاهُ ، وَالْفَاسِقُ الْمُعْلِنُ فِسْقَهُ**) .

وَرَوَاهُ أَبُو العَلَاءِ العَطّار فِي "جُزْءِهِ فِي الاعْتِقَادِ" مِن طَرِيقِهِ

قُلْتُ: وَهَذِهِ الآثَارُ الْمَنْقُولَة الْمُسْتَفِيضَة عَنِ السَّلَفِ؛ وَالّتِي تَحْكِي مَا يُفِيدُ إِجْمَاعَهُم؛ تَدُلّ دَلَالَةً وَاضِحَةً وَبَيّنَةً أَنّ إِنْكَارَ مُنْكَرِ الحَاكِمِ الْمُعْلَن لَيْسَ بِمُقَيَّدٍ بِحَضْرَتِهِ؛ فَإِنّ الغِيبَةَ لَا تُسَمَّى "غِيبَةً" إِلّا لِكَوْنِهَا حَالَ غِيَابِ الْمَذْكُورِ، وَهِيَ أَيْضاً مُتَّفِقَةٌ وَتَابِعَةٌ لِصُنْعِ مَنْ سَبَقَ مِنَ الصّحَابَةِ الأَبْرَارِ؛ الّذِينَ أَنْكَرُوا عَلَى الحُكّامِ مُنْكَرَاتِهِم عَلَناً دُونَ اشْتِرَاطِ سِرِّيَّةٍ، وَخَلْوَةٍ للإِنْكَارِ

وَقَوْل التّابِعِيّ الفَقِيه إِبْرَاهِيم النَّخَعِيّ: (**كَانُوا** ..) مِن أَظْهَرِ آثَارِهِم دَلَالَةً عَلَى شُهْرَةِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ عِنْدَ السَّلَفِ الأُوَلِ، ثُمّ إِنّ رِوَايَةَ أَئِمّةِ السُّنّةِ لِهَذِهِ الأَخْبَارِ عَلَى اخْتِلَافِ طَبَقَاتِهِم، مَعَ إِقْرَارِهِمْ لِمَا فِيهَا، دُونَ تَعْقِيب أَوْ إِنْكَارٍ؛ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى تَلَقِّيهِم لِمَضَامِينِهَا بِالقَبُولِ، وَعَدَم مُخَالَفَتِهَا لأُصُولِ السُّنّةِ عِنْدَهُم، وَلَا يَقُولُ أَحَدٌ بِأَنّ سُفْيَانَ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَحَرْبَاً، وَعَبْدَ اللهِ، وَغَيْرَهُم مِنَ الأَكَابِرِ قَدْ أَقَرّوْا أَوْ نَصُّوا عَلَى مَا هُوَ مِن مَقَالَةِ الخَوَارِجِ القَعَدَةِ !

وَأَنّ العُلَمَاءَ الّذِينَ جَاؤُوا بَعْدَهُم أَقَرُّوهُم عَلَى ذَلِكَ قَرْنَاً بَعْدَ قَرْنٍ !

حَتّى جَاءَ الجَامِيّ الْمُعَاصِرُ فَأَبَانَ لِلأُمّةِ دِينَهَا، وَأَصْلَ السُّنَّةِ الهَام !

نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الغُرُورِ والعُجْبِ بِالنَّفْسِ، وَسُوءِ الظَنّ بِالأَئِمّةِ النَّصَحَةِ .

وَمِمّا جَاءَ فِي البَابِ مَا رَوَى حَرْبٌ الكِرْمَانِيّ فِي "مَسَائِلِهِ" بِإِسْنَادِهِ عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أُذَيْنَة قَالَ: حَدّثَنَا أَشْيَاخُنَا: (**ثَلَاثَةٌ: لَا حُرْمَةَ لَهُم، وَلَا غِيبَة:**

الوَالِي الظَّالِمِ الجَائِر، وَالفَاسِق الْمُعْلِن بِفِسْقِه، وَصَاحِب البِدْعَة).

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: (**ثَلَاثَةٌ لَيْسَتْ لَهُمْ غِيبَةٌ: الْإِمَامُ الْجَائِرُ، وَالْفَاسِقُ الْمُعْلِنُ بِفِسْقِهِ، وَالْمُبْتَدِعُ الَّذِي يَدْعُو النَّاسَ إِلَى بِدْعَتِهِ**) .رَوَاهُ البَيْهَقِيّ فِي "الشُّعَبِ"

وَقَالَ خَالِدٌ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللهِ يَقُولُ فِي غِيبَةِ الخَوَارِجِ وَالسُّلْطَانِ الّذِي قَدْ أَعْلَنَ لَم يَرَ لَهُم غِيبَةً . رَوَاهُ حَرْبٌ الكِرْمَانِيّ فِي "السُّنَّةِ"

وَقَالَ مُحَمّدُ بنُ يَحْيَى الذّهلِيّ: (**لَا نَرَى شَقّ العَصَا مَعَ النُّصْحِ لِلجَمَاعَةِ فِي السِّرِّ وَالعَلَانِيَةِ**).

وَقَالَ حَرْبٌ الكِرْمَانِيّ فِي "مَسَائِلِهِ": سَأَلْتُ إِسْحَاقَ عَن غِيبَةِ السُّلْطَانِ الجَائِرِ؟

فَقَالَ: (**لَا يَكُونُ فِيهِم إِلّا مَا يُكْرَه للإِنْسَانِ أَنْ يُعَوّدَ لِسَانَه**) .

وَقَالَ ابنُ القَيّمِ: "[قَالَ] عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَغَيْرُهُ: (بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقّ حَيْثُ كُنَّا، وَلَا نَخَافَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ)

وَنَحْنُ نَشْهَدُ [بِاَللَّهِ] أَنَّهُمْ وَفَّوْا بِهَذِهِ الْبَيْعَةِ، وَقَالُوا بِالْحَقّ ، وَصَدَعُوا بِهِ،

وَلَمْ تَأْخُذْهُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ ، وَلَمْ يَكْتُمُوا شَيْئًا مِنْهُ مَخَافَةَ سَوْطٍ، وَلَا عَصًا، وَلَا أَمِيرٍ، وَلَا وَالٍ؛ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ مِنْ هَدْيِهِمْ وَسِيرَتِهِمْ؛

١- فَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ

٢- وَأَنْكَرَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ خَلِيفَةٌ

٣- وَأَنْكَرَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى الْحَجَّاجِ مَعَ سَطْوَتِهِ وَبَأْسِهِ

٤- وَأَنْكَرَ عَلَى عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ

وَهَذَا كَثِيرٌ جِدًّا مِنْ إنْكَارِهِمْ عَلَى الْأُمَرَاءِ وَالْوُلَاةِ إذَا خَرَجُوا عَنْ الْعَدْلِ، لَمْ يَخَافُوا سَوْطَهُمْ وَلَا عُقُوبَتَهُمْ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةِ، بَلْ كَانُوا يَتْرُكُوهُ كَثِيرًا مِنْ الْحَقِّ خَوْفًا مِنْ وُلَاةِ الظُّلْمِ، وَأُمَرَاءِ الْجَوْرِ .. " .

قُلْتُ:

وَقَدْ غَلَا "الجَامِيّة" فِي مَسْأَلَةِ "النُّصْحِ العَلَنِيّ" حَتَّى رَأَى بَعْضُهُم أَنّ صَنِيعَ كَثِيرٍ مِنَ السَّلَفِ الّذِينَ نَقَلْتُ آثَارَهُم هُوَ مِمّا يُطْوَى وَلَا يُرْوَى ! إذ هُوَ بِخِلَافِ الْمَصْلَحَةِ وَالحِكْمَةِ !

فَطَرِيقَةُ شُيُوخِهِم أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ عِنْدَهُم مِن طَرِيقَةِ السَّلَفِ !

بَل وَأَشَارَ بَعْضُ كِبَارِهِم أَنّ ذَلِكَ مِن قَبِيلِ الزَّلّاتِ الْمُخَالِفَةِ لِلسُّنَّةِ، وَأُصُولِ أَهْل السُّنّةِ!

وَرُبّمَا أَلْمَحَ بَعْضُهُم أَنْ مَنْ يَنْشُر هَذِهِ الأَخْبَارَ صَاحِب فِتْنَةٍ، وَمُتَأَثّرٌ بِالخَوَارِجِ القَعَدَةِ !

وَالحَقّ أَنّهُ لَمْ يُحْسِن القَوْم الجَمْعَ بَيْنَ الْمَنْقُولِ فِي البَابِ؛ كَشَأْنِ عَامّةِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ

وَمَنَ العَجَائِبِ أَنّ بَعْضَهُم وَصَلَ بِهِ الغُلُوّ إِلَى أَنْ وَصَفَ: " مَنْ يُنْكُر الْمَعْصِيَةَ إِنْكَاراً بِطَرِيقَةٍ، وَلُغَةٍ، وَتَوْقِيتٍ يَصُبّ فِي تَحْمِيلِ وَلِيّ الأَمْرِ بِهَا" بِأَنّهُ مِن أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ !

وَإِنْ لَمْ يَكُن إِنْكَارُهُ عَلَنِيّاً، وَمُصَرّحاً بِنِسْبَةِ الْمُنْكَرِ إِلَى السُّلْطَانِ !

وَمِن جِنْسِ هَذِهِ الغَرَائِبِ وَالعَجَائِبِ قَوْل صِهْرِ الْمَذْكُورِ –وَهُوَ مِن مَشَاهِيرِ الجَامِيّةِ- أَنّ إِنْكَارَ الْمُنْكَرِ الّذِي يُعْرَفُ أَنّ وَلِيّ الأَمْرِ هُوَ رَاعِيهِ؛ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الخُرُوجِ وَالتَّهْيِيجِ عَلَى وَلِيّ الأَمْرِ!

فَلَوْ قُدّرَ أَنّ وَلِيّ الأَمْرِ رَعَى "مَهْرَجَاناً" يَحْوِي العَدِيدَ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ؛ كَبَيْعِ كُتُبِ الضّلَالِ، وَالغِنَاءِ الْمَاجِنِ، وَبَيْعِ الْمُحَرَّمَاتِ، فَلَا تُحَذّرِ النَّاسَ مِنَ الْمُشَارَكَةِ فِي هَذَا الْمَهْرَجَانِ بِعَيْنِهِ ! بَلِ عَلَيْكَ أَنْ تَكْتَفِي بِالتَّحْذِيرِ مِنَ الغنَاءِ عُمُوماً، وَمِنْ كُتُبِ الضَّلَالِ مُطْلَقَاً؛ حَتّى لَا تُهَيّجَ النَّاسَ وَتُثَوّرَهُم عَلَى وَلِيّ الأَمْرِ! وَإِلّا كُنْتَ مِمَّنْ يَسِيرُ سَيْرَ الخَوَارِجِ القَعَدَة !

فَبِمُجَرَّدِ أَنْ تُخَالِفَ الجَامِيّ –وَلَوْ فِي التَّوقِيتِ! أَوِ اللُّغَةِ أَو التَّعْيِينِ لِمَكَانِ الْمُنْكَرِ الّذِي أَقَرّهُ السُّلْطَانُ- تَصِيرُ عِنْدَهُ مِن أَهْلِ البِدَعِ!، أَو عَلَى الأَقَلّ مِمّن تُشَابِه الخَوَارِجَ القَعَدَة !

فَمَا أَطْوَلَ أَلْسِنَتَهُم الحِدَاد عَلَى النَّاصِحِينَ، وَالآمِرِينَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنّاهِين عَنِ الْمُنْكَرِ وَمَا أَقْصَرَهَا عَن قَوْلَةِ الحَقّ، دُونَ أَنْ يَخَافُوا لَوْمَةَ لَائِمٍ، بِلَا مُدَاهَنَةٍ، وَلَا غُلُوّ، وَمُجَازَفَةٍ.

فَصْلٌ فِيمَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ عَلَى الأُمَرَاءِ الظَّلَمَةِ وَسَبِّهِمْ بِمَا يَسْتَحِقُّونَ بِلاَ تَجَاوُزٍ

وَقَوْله تَعَالَى: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ}

قَالَ قَتَادَةُ: (عَذَرَ اللهُ الْمَظْلُومَ –كَمَا تَسْمَعُونَ– أَنْ يَدْعُو)

وَقَوْله تَعَالَى: {أَلَا لَعْنَة اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ}

قَالَ مُجَاهِدٌ: (إِذَا أَسْنَتَتِ الْأَرْضُ قَالَتِ الْبَهَائِمُ:

هَذَا مِنْ أَجْلِ عُصَاةِ بَنِي آدَمَ، لَعَنَ اللَّهُ عُصَاةَ بَنِي آدَمَ)

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ)

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟

فَقَالَ: **(لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ)** . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَمُسْلِمٌ.

وَقَالَت عَائِشَةُ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا:

(اللهُمَّ، مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَرَأَى عُمَارَةُ بْنُ رُؤَيْبَةَ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ ، فَقَالَ :

(قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ ..) الحَدِيث. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسلِمٌ.

قُلْتُ:

وَبِشْرٌ كَانَ وَلِيَّ أَمْرٍ، وَكَانَ قَدْ وَلِيَ العِرَاقَ.

وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: **(اللَّهُمّ أَطْعِمِ الحَجّاجَ طَعَاماً مِنْ ضَرِيعٍ؛ لَا يُسْمِنُ، وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ، إِنْ كَانَ أَحبَّ إِلَيْكَ)** . قِيلَ لَهُ: يَا أبا وائل أَشَكَكْتَ؟

قَالَ: **(إِنْ لَمْ أَشُكّ، وَلَكِنِّي لَمْ أُسِئ)** . رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ"

وَقَالَ الْحَسَنُ : أَتَيْتُ قُدَامَةَ بْنَ عَنَزَةَ الْعَنْبَرِيَّ؛ فَوَافَقْتُ عِنْدَه مِرْدَاسًا أَبَا بِلالٍ ، وَنَافِعَ بْنَ الأَزْرَقِ ، وَعَطِيَّةَ بْنَ الأَسْوَدِ ، فَتَكَلَّمَ مِرْدَاسٌ أَبُو بِلالٍ فَذَكَرَ الإِسْلامَ

قَالَ الْحَسَنُ : فَمَا سَمِعْتُ نَاعِيًا لِلإِسْلامِ كَانَ أَبْلَغَ مِنْهُ ثُمَّ ذَكَرَ السُّلْطَانَ فَنَالَ مِنْهُمْ ، وَذَكَرَ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ ، ثُمَّ سَكَتَ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ نَافِعُ بْنُ الأَزْرَقِ فَذَكَرَ الإِسْلامَ فَوَصَفَهُ فَأَحْسَنَ ، وَذَكَرَ السُّلْطَانَ فَنَالَ مِنْهُمْ ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ ،

ثُمَّ تَكَلَّمَ عَطِيَّةُ بْنُ الأَسْوَدِ فَذَكَرَ الإِسْلامَ فَوَصَفَهُ فَأَحْسَنَ ، وَلَمْ يَبْلُغْ مَا بَلَغَ نَافِعُ بْنُ الأَزْرَقِ ، وَذَكَرَ السُّلْطَانَ فَنَالَ مِنْهُمْ ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ ، فَقَالَ قُدَامَةُ بْنُ عَنَزَةَ لِبَعْضِ أَهْلِهِ : سَانِدْنِي ، فَقَالَ : (**إِخْوَانِي ، كُلُّ الَّذِي قُلْتُمْ مُنْذُ الْيَوْمِ أَعْرِفُ مِنْهُ مِثْلَ مَا تَعْرِفُونَ ، وَأُنْكِرُ مِنْهُ مَا تُنْكِرُونَ ، وَأَنَا مِثْلُ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ ، مَا لَمْ تُشْهِرُوا عَلَيْنَا السِّلاحَ ، فَإِذَا شَهَرْتُمْ عَلَيْنَا السِّلاحَ ، فَأَنَا مِنْكُمْ بَرِيءٌ**) .

رَوَاهُ ابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ"

قُلتُ:

وَقُدَامَةُ العَنْبَرِيّ؛ قَالَ عَنْهُ أَبُو بَكْر ابنُ دُرَيْد فِي كِتَابِهِ "الاشْتِقَاقِ":

"كَانَ يُقَالُ لَهُ سَيّد القُرّاء فِي بِالبَصْرَةِ".

وَالشّاهِدُ مِنَ الأَثَرِ إِقْرَارُهُ؛ لَا مُجَرّد قَوْل الثّلَاثَة الْمذْكُورِينَ، هَذَا؛ مَعَ إِقْرَار الحَسَنِ لما فِي الخَبَرِ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّب يَزْعُمُ قَوْمُك أَنّهُ إِنّمَا مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ أَنَّكَ جَعَلْتَ للهِ عَلَيْكَ إِذَا رَأَيْتَ الْكَعْبَةَ أَنْ تَدْعُوَ عَلَى بَنِي مَرْوَانَ؟

قَالَ: (**مَا فَعَلْتُ، وَمَا أُصَلّي للهِ صَلَاةً إِلّا دَعَوْتُ اللهَ عَلَيْهِم، وَإِنّي قَدْ حَجَجْتُ وَاعْتَمَرْتُ بِضْعًا وَعِشْرِينَ مَرّةً**) . رَوَاهُ الفَسَوِيّ فِي "الْمَعْرِفَةِ".

وَقَالَ زَيدٌ: (**سَمِعتُ إِبرَاهِيمَ يَسُبُّ الحَجّاجَ**) .

رَوَاهُ الفَسَوِيّ فِي "الْمَعْرِفَةِ"، وَلَهُ أَصْلٌ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ"

وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابنِ طَاوسٍ، قَالَ: (**خَرَجْنَا حُجّاجاً فَنَزَلْنَا فِي بَعْضِ القُرَى، وَكُنْتُ أَخَافُ أَبِي مِنَ الحُكّامِ لِشِدّتِهِ، وَغلظِهِ عَلَيْهِمْ**)

وَقَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: (**الْوَلِيدُ بِالشّامِ، وَالْحَجّاجُ بِالْعِرَاقِ، وَعُثْمَانُ بْنُ حَيّانَ بِالْحِجَازِ، وَقُرّةُ بْنُ شَرِيكٍ بِمِصْرَ، امْتَلَأَتِ الْأَرْضُ وَاللهِ جَوْرًا**) رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ

وَقَالَ مَنْصُورٌ: ذَكَرْتُ لِإِبْرَاهِيمَ لَعْنَ الْحَجَّاجِ أَوْ بَعْضِ الْجَبَابِرَةِ فَقَالَ:
(**أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: {أَلَا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ}** ؟) . رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ"
وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ذَكَرَ يَوْمًا مَا مَضَى مِنَ الْعَدْلِ وَالْجَوْرِ وَعِنْدَهُ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ،
فَقَالَ هِشَامٌ: إِنَّا وَاللَّهِ لَا نَعِيبُ آبَاءَنَا، وَلَا نَضَعُ شَرَفَنَا فِي قَوْمِنَا.
فَقَالَ عُمَرُ: (**وَأَيُّ الْعَيْبِ أَعِيبُ مِمَّنْ عَابَهُ الْقُرْآنُ**) . رَوَاهُ الفَسَوِيّ فِي "الْمَعْرِفَةِ"
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ غَسَّانَ: (حُمِلْتُ أَنَا وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مَحْمَلٍ عَلَى جَمَلٍ يُرَادُ بِنَا الْمَأْمُونُ .. نَظَرْتُ إِلَى أَحْمَدَ وَقَدْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَلَحَظَ السَّمَاءَ بِعَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ:
«**سَيِّدِي غَرَّ هَذَا الْفَاجِرَ حِلْمُكَ حَتَّى يَتَجَرَّأَ عَلَى أَوْلِيَائِكَ بِالْقَتْلِ وَالضَّرْبِ، اللَّهُمَّ فَإِنْ يَكُنِ الْقُرْآنُ كَلَامَكَ غَيْرَ مَخْلُوقٍ فَاكْفِنَا مُؤْنَتَهُ**».
فَوَاللَّهِ مَا مَضَى الثُّلُثُ الْأَوَّلُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا وَنَحْنُ بِصَيْحَةٍ وَضَجَّةٍ
وَإِذَا رَجَاءٌ الْحَصَّارَ قَدْ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ:
صَدَقْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ الْقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، قَدْ مَاتَ وَاللَّهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ) .
رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم فِي "الحِلْيَةِ"
قُلْتُ:
فَهَذَا إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي زَمَانِهِ، وَالْمِحْنَةُ لِلخَلْقِ فِي أَوَانِهِ –كَمَا نَصّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمّةِ– وَالّذِي أَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى إِمَامَتِهِ فِي جَمِيعِ أُصُولِ الاعْتِقَادِ، وَبُعْدِهِ عَن مُوَافَقَةِ أَهْلِ البِدْعَةِ فِي جَمِيعِ أَبْوَابِهَا –سَوَاء كَانُوا مِنَ الخَوَارِجِ القَعَدَةِ أَو غَيْرهمْ– يَدْعُو عَلَى الخَلِيفَةِ الْمُسَمّى بِالْمَأْمُونِ! فَمَا تَرَى الجَامِيّ الْمُلَبّس يَقُولُ عَنْ صُنْعِهِ وَهُوَ طَالَمَا قَدْ تَمَسّحَ بِمَوْقِفِهِ فِي عَدَمِ خُرُوجِهِ عَلَى الجَهْمِيّة مِنَ السّلَاطِين خَشْيَةً عَلَى دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ لَا حُكْماً عَلَى الجَهْمِيّةِ بِالإِسْلَامِ؛ لِلتّأَوّل وَالإِعْذَارِ بِالجَهْلِ (!) كَمَا يَزْعُم كَثِيرٌ مِنَ الجَامِيّةِ كَذِباً، وَقَدْ شُرِحَ قَوْلُ الإِمَامِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.
وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي "تَارِيخِ الرّسلِ وَالْمُلُوكِ" :
"حَدّثَنِي بَعْضُ أَشْيَاخَنَا عَمّنْ ذَكَرَهُ أَنّهُ دَخَلَ عَلَى أَحْمَدَ بنِ نَصْر فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَيّامِ وَعِنْدَه جَمَاعَةٌ مِنَ النّاسِ فَذُكِرَ عِنْدَهُ الوَاثِقُ؛ فَجَعَلَ يَقُولُ:
(**أَلَا فَعَلَ هَذَا الخِنْزِير** –أَوْ قَالَ– **هَذَا الكَافِرُ**). وَفَشَا ذَلِكَ مِن أَمْرِهِ "

وَقَالَ الحَاكِمُ فِي "تَأريخ نَيْسَابُور": سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ العَبَّاسِ الضَّبِّيَّ يَقُوْلُ:
سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بنَ أَبِي عَمْرٍو الحَافِظَ البُخَارِيَّ يَقُوْلُ:
كَانَ سَبَبُ مُنَافرَةِ أَبِي عَبْدِ اللهِ –يَعْنِي البُخَارِيّ– أَنَّ خَالِدَ بنَ أَحْمَدَ الذُّهْلِيَّ الأَمِيْرَ خَلِيْفَةَ الطَّاهريَّةِ بِبُخَارَى سَأَلَ أَنْ يَحْضُرَ مَنْزِلَهُ، فيقرأ "الجَامِعَ" وَ"التَّارِيْخَ" عَلَى أَوْلاَدِهِ، فَامْتَنَعَ عَنِ الحُضُوْرِ عِنْدَهُ، فَرَاسلَهُ بِأَنْ يعقِدَ مَجْلِساً لأَوْلاَدِهِ، لاَ يَحْضُرُهُ غَيْرهُم، فَامْتَنَعَ، وَقَالَ: (**لاَ أَخُصُّ أَحداً**) . فَاسْتعَانَ الأَمِيْرُ بحريثِ بنِ أَبِي الوَرْقَاءِ وَغَيْرِهِ، حَتَّى تَكَلَّمُوا فِي مَذْهَبِهِ، وَنَفَاهُ عَنِ البلدِ، فَدَعَا عَلَيْهِم، فَلَمْ يَأْتِ إِلاَّ شَهْرٌ حَتَّى وَرَدَ أَمْرُ الطَّاهريَّةِ، بِأَنْ يُنَادَى عَلَى خَالِدٍ فِي البلدِ، فَنُوْدِيَ عَلَيْهِ عَلَى أَتَانٍ، وَأَمَّا حُريثٌ، فَإِنَّهُ ابْتُلِيَ بِأَهْلِهِ، فَرَأَى فِيْهَا مَا يَجِلُّ عَنِ الوَصْفِ، وَأَمَّا فُلاَن، فَابْتُلِيَ بِأَوْلاَدِهِ، وَأَرَاهُ اللهُ فِيْهِمُ البلاَيَا .
قُلْتُ: فَهَذَا البُخَارِيّ الّذِي ذَكَرَ فِي اعْتِقَادِهِ –وَالّذِي نَقَلَهُ عَن أَكْثَر مِن أَلْفِ شَيْخٍ مِن أَهْلِ العِلْمِ– أَنّ السُّلْطَانَ يُدْعَى لَهُ؛ هُنَا هُوَ نَفْسُهُ يَدْعُو عَلَى الأَمِيرِ فِي حَالٍ !
فَتَأَمّلهُ؛ لِتَعْلَم أَنّ العُلَمَاءَ يُفَصّلُونَ فِي أَحْوَالِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ كَمَسْأَلَةِ الإِنْكَارِ العَلَنِيّ، وَالسَّبِّ

وَقَالَ ابنُ أَبِي يَعْلَى فِي "الطَّبَقَاتِ": "بَلَغَنِي أَنّ بَعْضَ السَّلاطِين مِنَ الْمُخَالِفِينَ كَانَ أَبُو الفَرَجِ يَدْعُو عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: (**كَمْ أَرْمِيهِ وَلَا تَقَعُ الرَّمْيَةُ بِهِ؟**). فَلَمّا كَانَ فِي اللَّيْلَةِ الّتِي هَلَكَ فِيهَا، قَالَ أَبُو الفَرَجِ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: (**قَدْ أَصَبْتُ فُلَانَاً وَقَدْ هَلَكَ** ..) ".
وَقَالَ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيّ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْر بْنَ أَحْمَد الطَحّان قَالَ:(كَانَ فِي دَوْلَةِ الأَفْضَل بْنِ صَلَاحِ الدِّينِ قَدْ جَعَلُوا الْمَلَاهِي، فَجَاءَ الحَافِظُ –عَبْد الغَنِيّ الْمَقْدِسِيّ– فَكَسَرَ شَيْئًا كَثِيراً، ثُمَّ جَاءَ فَصَعَدَ الْمِنْبَر يَقْرَأُ الْحَدِيثَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ رَسُولٌ مِنَ الْقَاضِي يَأْمُرُهُ بِالْمَشْيِ إِلَيْهِ حَتَّى يُنَاظِرَه فِي الدُّفِّ وَالشبَابَةِ، فَقَالَ الحَافِظُ: (**ذَلِكَ عِنْدِي حَرَامٌ، وَأَنَا لَا أَمْشِي إِلَيْهِ، إِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ، فَيَجِيءُ هُوَ**) ثُمَّ قَرَأَ الْحَدِيثَ، فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ: قَدْ قَالَ: لَا بُدّ مِنَ الْمَشْيِ إِلَيْهِ.أَنْت قَدْ أَبْطَلْتَ هَذِهِ الأَشْيَاء عَلَى السُّلْطَانِ ! فَقَالَ الحَافِظُ: (**ضَرَبَ اللّهُ رَقَبَتَهُ، وَرَقَبَةَ السُّلْطَانِ**) . قَالَ: فَمَضَى الرَّسُولُ، وَخِفْنَا أَنْ تَجْرِي فِتْنَةٌ؛ فَمَا جَاءَ أَحَدٌ بَعْدَ ذَلِكَ .
قُلْتُ:
فَلْيَنْظُر الْمَرْء إِلَى صَنِيعِ هَؤُلَاءِ العُلَمَاءِ عَلَى اخْتِلَافِ طَبَقَاتِهِم، وَدُونَ إِنْكَارِ غَيْرِهِم عَلَيْهِم فِي ذَلِكَ؛ لِئَلّا يُلَبِّسَ عَلَيْهِ الجَامِيّةُ الأَمْرَ؛ بِزَعْمِ أَنّهَا زَلّاتٌ مُفْرَدَةٌ مِن بَعْضِ العُلَمَاءِ !

بَابٌ فِي الجَمْعِ بَيْنَ الفَصْلَيْنِ السّابِقَيْنِ وَمَا قَبْلَهُمَا

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا}

قَالَ مُجَاهِدٌ: (الإِصَابَةَ فِي القَوْلِ).

قَالَ سَعِيدُ بنُ جُبَيْرٍ: (**القُرْآنُ يُفَسّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيَدُلّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ**) .

رَوَاهُ الطَّبَرِيّ، وَابنُ الْمُنْذِرِ فِي "تَفْسِيرِهِ" وَاللَّفْظُ لَهُ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابنُ بَطّةَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ الْمُعَافَى، قَالَ:

سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ الْحَرْبِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ:

(**الْحَدِيثُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ لَمْ تَفْهَمْهُ، وَالْحَدِيثُ يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا**)

وَقَالَ ابنُ عُثَيْمِن: " لَمْ يَضِلّ مَنْ ضَلّ مِن هَذِهِ الأُمّةِ إِلّا بِسَبَبِ أَنّهُم يَأْخُذُونَ بِجَانِبٍ مِنَ النُّصُوصِ وَيَدَعُونَ جَانِبَاً، سَوَاء كَانَ فِي العَقِيدَةِ، أَو فِي مُعَامَلَةِ الحُكّامِ، أَو فِي مُعَامَلَةِ النَّاسِ، أَوْ غَيْر ذَلِكَ .. مِنَ النّاسِ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذ بِجَانِبٍ مِنَ النُّصُوصِ وَهُوَ إِعْلَان النَّكِيرِ عَلَى وُلَاةِ الأُمُورِ مَهْمَا تَمَحّضَ عَنْهُ مِنَ الْمَفَاسِدِ، وَمِنْهُم مَنْ يَقُولُ: لَا يُمْكِن أَنْ نُعْلِنَ مُطْلَقَاً .."

فَصْلٌ فِي النَّظَرِ فِي الأَحْوَالِ، وَالتَّفْرِيق بَيْنَ مَا تَرْجَحُ مَفْسَدَتُهُ عَلَى مَصْلَحَتِهِ مِنَ الإِنْكَارِ العَلَنِيّ

وَقَوْله تَعَالَى: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ}

قَالَ قَتَادَةُ: (يَقُولُ: إِلَى عُلَمَائِهِمْ)

قَالَ حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ: نا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا شُعْبَةُ، نا قَتَادَةُ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ عَنْ حَدِيثٍ، فَقَالَ: (**لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ**).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: آمُرُ إِمَامِي بِالْمَعْرُوفِ؟ قَالَ: (**إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ فَلَا، فَإِنْ كُنْتَ وَلَا بُدَّ فَاعِلًا فَفِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ**). رَوَاهُ سَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ

وَقَالَ طَاوُس: ذَكَرْتُ الْأُمَرَاءَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَانْبَرَى فِيهِمْ رَجُلٌ فَتَطَاوَلَ حَتَّى مَا رُئِيَ فِي الْبَيْتِ أَطْوَلَ مِنْهُ ، فَسَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: (**يَا هَزَهَانُ ، لَا تَجْعَلْ نَفْسَكَ فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ**) فَتَقَاصَرَ حَتَّى مَا رَأَيْتُ فِي الْقَوْمِ أَقْصَرَ مِنْهُ. رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَعَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: (**سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَخْطُبُ، فَذَكَرَ شَيْئًا أَنْكَرْتُهُ، فَذَكَرْتُ مَقَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ**) .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: (يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لَمَا لَا يُطِيقُ)).

رَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيّ فِي "الأَوْسَطِ"

وَقَالَ عُمَارَةُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: قِيلَ لِلْحَسَنِ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَى الأُمَرَاءِ فَتَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: (**لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ.**

إِنَّ سُيُوفَهُمْ لَتَسْبِقُ أَلْسِنَتَنَا إِذَا تَكَلَّمْنَا قَالُوا بِسُيُوفِهِمْ هَكَذَا). وَوَصَفَ لَنَا بِيَدِهِ ضَرْبًا.

رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ"

وَقَالَ الأَوْزَاعِيّ: (**مَنْ حَضَرَ سُلْطَانًا، فَأَمَرَ بِأَمْرٍ لَيْسَ بِحَقٍّ، وَلا يَتَخَوَّفُ فِيهِ الْفَوْتَ، فَلا يُكَلِّمْهُ فِيهِ عِنْدَ تِلْكَ الْحَالِ، وَلْيَخْلُ بِهِ، وَإِذَا رَأَيْتَهُ يَأْمُرُ بِأَمْرٍ يَخَافُ فِيهِ الْفَوْتَ؛ فَلابُدَّ لَكَ مِنْ كَلامِهِ، أَصَابَكَ مِنْهُ مَا أَصَابَكَ**) . رَوَاهُ الْمَرُّوذِيّ فِي "أَخْبَارِ الشُّيُوخِ"

وَقَالَ ابْنُ يَزِيدَ الرَّقِّيّ: قُلْتُ لِلْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ:

أَرَأَيْتَ إِنْ رَأَيْتُ شُرْطِيًّا أَوْ مُسَلَّحًا أَوْ سُلْطَانًا يَظْلِمُ، أَنْهَاهُ؟

قَالَ: (**إِنْ قَدَرْتَ فَافْعَلْ، قُلْتُ: أَمَّا الكَلَامُ .. وَلَكِنْ أَخَافُ الْعَاقِبَةَ،**

إِنْ قَدَرْتَ عَلَى أَنْ تَدْفَعَ عَنْ نَفْسِكَ فَتَكَلَّمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُدْخِلَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ضَرَرًا، وَلَا آمُرُكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ وَتُدْخِلَ عَلَى أَهْلِكَ وَجِيرَانِكَ وَمَنْ يَعْرِفُكَ الْخَوْفَ،

وَعَسَى أَنْ يَكُونَ مِنْ جِيرَانِكَ مَنْ لَيْسَتْ لَهُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ فَتُدْخِلَ عَلَيْهِ الْخَوْفَ فَتَضِيعُ عِيَالُهُ، وَلَعَلَّ كَلَامَكَ لَا يَكُونُ مَنْفَعَةً لِلْمُسْلِمِينَ، تُلْقِي كَلِمَةً ثُمَّ تُلْقِي بِيَدِكَ فَتُوضَعُ فِي عُنُقِكَ فَيُصنَعْ بِكَ مَا تُقْدِمُ عَلَيْهِ).

وَقَالَ النَّوَوِيّ فِي "شَرْحِهِ" عِنْدَ حَدِيثِ أُسَامَةَ: " هَذَا كُلّهُ إِذَا أَمْكَنَ ذَلِكَ، فَإِنْ لَمْ يَكُن الوَعْظ سِرّاً وَالإِنْكَار، فَلْيَفْعَلهُ عَلَانِيَةً لِئَلّا يَضِيع أَصْل الحَقّ ".

قُلْتُ: وَالنَّوَوِيّ عَلَى أَشْعَرِيَّتِهِ مُعَظَّمٌ عِنْدَ "الجَامِيّةِ"، وَهُمْ يَطْعَنُونَ أَشَدّ الطَّعْنِ فِيمَنْ يُبَدِّعُهُ وَيَحْكُمُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ؛ فَهَلْ تَرَى وَاحِداً مِنْهُم يَقُولُ عَنْهُ لِهَذَا التَفْصِيل بِأَنّهُ مِنَ القَعَدَةِ ؟!

وَقَالَ شَيْخُ الدَّعْوَةِ مُحَمّدُ بنُ عَبْدِ الوَهّابِ كَمَا فِي "رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ سُدَيْرٍ":

"إِذَا صَدَرَ الْمُنْكَرُ مِن أَمِيرٍ أَوْ غَيْرِهِ، أَنْ يُنْصَحَ بِرِفْقٍ خُفْيَةً، مَا يشترفُ أَحَدٌ، فَإِن وَافَقَ وَإِلّا اسْتَلْحَقَ عَلَيْهِ رَجُلاً يَقْبَلُ مِنْهُ يُخْفِيهِ، فَإِن لَمْ يَفْعَل فَيُمْكِنُ الإِنْكَارُ ظَاهِراً، إِلّا إِنْ كَانَ عَلَى أَمِيرٍ وَنَصَحَهُ وَلَا وَافَقَ، وَاسْتَلْحَقَ عَلَيْهِ وَلَا وَافَقَ، فَيَرْفَعُ الأَمْرُ يمّنا خُفْيَةً" .

قُلْتُ: لَطَالَمَا تَمَسّحَ الجَامِيّةُ بِمَشَايِخِ الدَّعْوَةِ، وَزَعَمُوا أَنّهُم لَهُم مُوَافِقُونَ، وَعَلَى طَرِيقَتِهِم فِي اتّبَاعِ السُّنّةِ مَاضُونَ، وَالحَقّ أَنّ الْمَشَايِخ مِن طَرِيقَتهمْ بَرِيئُونَ، وَفِي بَيَانِ ذَلِكَ مَقَامٌ آخَرُ بِإِذْنِ اللهِ.

وَقَالَ مُحَمّدُ ابنُ عُثَيْمِينَ:

" إِذَا رَأَيْنَا أَنّ الإِنْكَارَ عَلَنَاً يَزُولُ بِهِ الْمُنْكَرُ وَيَحْصُلُ بِهِ الخَيْرُ فَلْنُنْكِر عَلَنَاً، وَإِذَا رَأَيْنَا أَنّ الإِنْكَارَ عَلَنَاً لَا يَزُولُ بِهِ الشَرّ، وَلَا يَحْصُل بِهِ الخَيْر ؛ بَل يَزْدَاد ضَغْط الوُلَاة عَلَى الْمُنْكِرِينَ وَأَهْلِ الخَيْرِ، فَإِنّ الخَيْرَ أَنْ نُنْكِرَ سِرّاً، وَبِهَذَا تَجْتَمِعُ الأَدِلّةُ، فَتَكُونُ الأَدِلّةُ الدّالَة عَلَى أَنّ الإِنْكَارَ يَكُونُ عَلَنَاً فِيمَا إِذَا كُنّا نَتَوَقّعُ فِيهِ الْمَصْلَحَةَ، وَهِيَ حُصُولُ الخَيْرِ وَزَوَالُ الشَرّ، وَالنُّصُوصُ الدّالَةُ عَلَى أَنّ الإِنْكَارَ يَكُونُ سِرّاً فِيمَا إِذَا كَانَ إِعْلَانُ الإِنْكَارِ يَزْدَادُ بِهِ الشَرّ وَلَا يَحْصُلُ بِهِ الخَيْرُ .. النُّصُوصُ لَا يُكَذّبُ بَعْضُهَا بَعْضَاً، وَلَا يُصَادِمُ بَعْضُهَا بَعْضَاً، فَيَكُونُ الإِنْكَارُ عِنْدَ الْمَصْلَحَةِ مُعْلَنَاً، وَالْمَصْلَحَةُ هِيَ: أَنْ يَزُولَ الشَّرُّ، وَيَحلّ الخَيْرُ ".

قُلْتُ: هَذَا كَلَامُ ابنِ عُثَيْمِينَ؛ وَالّذِي يَرَاهُ كَثِيرٌ مِنَ الجَامِيّةِ إِمَامَاً، وَيُسَمّونَهُ بِـ"فَقِيه الزّمَانِ" ! لَكِنّ كَلَامَهُ الْمَذْكُور شَدِيدُ الوَقْعِ عَلَيْهِم؛ وَلأَجْلِ هَذَا سَمِعْتُ أَحَدَ دُعَاتِهِم فِي مَجْلِسٍ خَاصٍّ يَقُولُ مُعَلِّقَاً عَلَيْهِ:" كَلَامٌ مَرِيضٌ، مَرِيضٌ! هُوَ هُوَ بِعَيْنِهِ كَلَامُ الحِزْبِيّينَ!"

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ ابنُ قُعُودٍ:

" الأَمْرُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الأَحْوَالِ، بِاخْتِلَافِ وَضْعِ الحَاكِمِ وَتَسَلُّطِهِ، وَبِاخْتِلَافِ قُوَّةِ النَّاصِحِ وَمَكَانَتِهِ مِنَ الحَاكِمِ، وَبِاخْتِلَافِ الأَمْرِ الّذِي سَيَنْصَحُ بِهِ، فَإِنْ كَانَ الأَمْرُ الّذِي سيُنْصَحُ بِهِ أَمْرٌ ظَاهِرٌ، وَمُعْلَنٌ، وَوَاضِحٌ؛ فَلَا حَرَجَ فِي أَنْ يُنَاصَحَ الحَاكِمُ عَلَنَاً ".

وَقَالَ صَالِحٌ آلُ شَيْخٍ:

"الّذِي دَرَجَ عَلَيْهِ سَلَفُنَا الصّالِحُ -مِنَ الصّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُم- أَنّ الوَاقِعَ فِي الْمُنْكَرِ إِذَا كَانَ مُظْهِراً لَهُ أَمَامَ النّاسِ فَإِنّهُ يُنْكَرُ عَلَيْهِ .. فَالْمُنْكَرُ إِذَا ظَهَرَ يُنْكَرُ بِمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، أَمّا إِذَا لَمْ يَظْهَر، أَوْ كَانَ الْمُنْكَرُ فَاشِياً وَلَمْ يَكُنِ الوَاقِعُ فِيهِ مُعَيّناً فَإِنّ بَابَهُ يَكُونُ بَابَ النَّصِيحَةِ، وَطَرِيقَةُ النَّصِيحَةِ أَنّهَا تَكُونُ سِرّاً، وَلَيْسَتْ بِعَلَنٍ .. [صَحّ] عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً) .. فَإِذَنْ تَحَصّلَ أَنّ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الإِنْكَارِ وَالنَّصِيحَةِ، فَالإِنْكَارُ لَهُ مَقَامُهُ، وَالنَّصِيحَةُ لَهَا مَقَامُهَا، وَالخَلْطُ بَيْنَ الْمَقَامَيْنِ هُوَ سَبِيلُ أَهْلِ الأَهْوَاءِ"

وَقَالَ عَبْدُ العَزِيزِ ابنُ بَازٍ:

"الأَصْلُ أَنّ الْمُنْكِرَ يَتَحَرّى مَا هُوَ الأَصْلَح وَالأَقْرَب إِلَى النَّجَاح، فَالْمُسْلِمُ النّاصِحُ يَتَحَرّى الأُمُورَ الّتِي يَرْجُو فِيهَا النّجَاح، فَإِذَا كَانَ جَهْرُهُ بِالنَّصِيحَةِ فِي مَوْضُعٍ يَفُوتُ الأَمْرُ فِيهِ، مِثْل قِصّةِ أَبِي سَعِيدٍ، وَالرّجُل الّذِي أَنْكَر عَلَى مَرْوَان إِخْرَاج الْمِنْبَر، وَتَقْدِيم الصّلَاة، فَهَذَا لَا بَأْسَ [بِهِ]، لأَنّهُ يَفُوتُ .. وَإِذَا كَانَ يَرَى مِنَ الْمَصْلَحَةِ أَنّهُ إِذَا [يَ]جهَرَ [وَ]لَم تَنْفع فِيهِ النَّصِيحَةُ السِّرّيّة، فَيَفْعَل الأَصْلَح.. . وَالإِنْسَانُ إِذَا جَهَرَ بِالْمُنْكَرِ فَلَيْسَ لَهُ حُرْمَةٌ .."

قُلْتُ:

وَلِلمَذْكُورِ مَقَالَةٌ أُخْرَى مُشْتَهِرَةٌ فِي مَسْأَلَةِ "الإِنْكَارِ العَلَنِيّ"؛ أَطْلَقَ فِيهَا القَوْل بِالْمَنْعِ، وَفَصّلَ فِي كَلَامِهِ هَذَا، وَهُوَ عِنْدَ عَامّةِ "الجَامِيّةِ" مِنْ أَئِمّةِ الزّمَانِ، وَشُيُوخِ الإِسْلَامِ، فَهَلْ يَجْرُؤُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَلَى الطَّعْنِ فِيهِ، وَوَصْفِهِ بِمُخَالَفَةِ أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ السُّنّةِ، وَمُوَافَقَة الخَوَارِجِ القَعَدَةِ ؟!

وَهَؤُلَاءِ الجَهَلَة لَا يَعْرِفُونَ حَقِيقَةَ مَقَالَةِ الخَوَارِجِ القَعَدَةِ، فَإِنّ القَعدِيّةِ وَإِنْ كَانُوا قَاعِدِينَ عَنِ القِتَالِ، وَتَارِكِينَ لَهُ؛ إِلّا أَنّهُم يُحَرّضُونَ عَلَيْهِ، وَيَدْعُونَ غَيْرَهُم إِلَى الخُرُوجِ بِالسَّيْفِ؛ فَهَؤُلَاءِ هُمُ الخَوَارِجُ القَعَدَة، وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا بَعْضُ أَئِمّةِ "الجَامِيّةِ" مِن مُتَأَخّرِي الأَشْعَرِيّةِ !

فَقَالَ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيّ: " القعدُ: كَانُوا لَا يَرَوْنَ الحَرْبَ، بَلْ يُنْكِرُونَ عَلَى أُمَرَاءِ الجَوْرِ حَسَب الطّاقَةِ، وَيَدْعُون إِلَى رَأْيِهِم، وَيُزَيّنُونَ مَعَ ذَلِكَ الخُرُوجَ، وَيُحَسّنُونَهُ".

فَصْلٌ فِي أَنّ النُّصُوص الوَارِدَة فِي تَعْظِيمِ الحُكّامِ، وَإِكْرَامِهِم، وَالحَثّ عَلَى حُبِّهِم؛ إِنمّا هِيَ فِي أَهْلِ العَدْلِ مِنْهُم

وَقَوْل اللهِ تَعَالَى: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا}

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: (يَدُلّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ)

عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ الْخُزَاعِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (**إِنَّ مِنْ تَعْظِيمِ إِجْلاَلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِكْرَامَ الإِمَامِ الْعَادِلِ**) . رَوَاهُ الخَلاّلُ فِي "السُّنَّةِ"

وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: (**ثَلَاثَةٌ لَا يَسْتَخِفُّ بِحَقِّهِنَّ إِلَّا مُنَافِقٌ:**

إِمَامٌ مُقْسِطٌ، وَمُعَلِّمُ الْخَيْرِ، وَذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: (**مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامُ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ**). رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: (**إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ إِجْلَالِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِكْرَامَ الْإِمَامِ الْمُقْسِطِ**) رَوَاهُ البَيْهَقِيّ فِي "الشُّعَبِ"

وَقَالَ الْفُضَيْلُ: (**النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ الإِمَامِ الْعَادِلِ عِبادَةٌ**) . رَوَاهُ الخَلاّلُ

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنُ حَامِدٍ فِي "أُصُولِهِ": "أَمَّا مَحَبَّتُهُ –يَعنِي الإِمَامَ- إِذَا كَانَ عَدْلًا فَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا فِي وُجُوبِهَا ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : (النَّظَرُ إِلَى الْإِمَامِ الْعَادِلِ عِبَادَةٌ) وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : (أَكْرِمُوا الشُّهُودَ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَخْرِجُ بِهِمْ الْحُقُوقَ) .. "

فَصْلٌ فِي أَنّ بَعْضَ الأَقْوَال الْمَنْقُولَة عَنِ الأَئِمّة فِي النَّهْيِ عَنِ الدُّعَاءِ عَلَى الوُلَاةِ الظَّلَمَةِ هِيَ فِي الظُّلْمِ الخَاصّ، لَا العَامّ

وَقَوْل اللهِ تَعَالَى: {قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا}

قَالَ الحَسَنُ بنُ عَلِيّ البَرْبَهَارِيّ: (**إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو عَلَى السُّلْطَانِ فَاعْلَم أَنّهُ صَاحِبُ هَوَىً، وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو لِلسُّلْطَانِ بِالصَّلَاحِ فَاعْلَم أَنّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ .. أُمِرْنَا أَنْ نَدْعُوَ لَهُم بِالصَّلَاحِ، وَلَمْ نُؤْمَر أَنْ نَدْعُوَ عَلَيْهِم وَإِنْ جَارُوا، وَظَلَمُوا؛ لأَنَّ جَوْرَهُم، وَظُلْمَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَصَلاحهمْ لأَنْفُسِهِمْ وَلِلمُسْلِمِينَ**)

فَصْلٌ فِي أَنّ بَعْضَ الأَخْبَارِ الوَارِدَةِ فِي النّهيِ عَن غِيبَةِ الحُكّامِ؛ إِنّمَا هِيَ فِي جَعْلِ الْمَرْءِ الأَمْرَ شُغْلَهُ، وَدَيْدَنَهُ

وَقَوْله تَعَالَى: {مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ}

قَالَ مُجَاهِدٌ: (يُكْتَبُ عَلَى ابْنِ آدَمَ كُلّ شَيْءٍ حَتَّى أَنِينُهُ)

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَابْتَدَأْتُهُ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَجَاةُ الْمُؤْمِنِ ؟

قَالَ: (**يَا عُقْبَةُ، احْرُسْ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ**)

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيّ، وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ".

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (**أُنْذِرُكُم فُضُولَ الكَلَامِ، بِحَسْب أَحدكمْ مَا بَلَغَ حَاجَتَهُ**)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: (**إِنّ الكَلَامَ لَيُكْتَب؛ حَتّى إِنّ الرَّجُلَ لَيُسْكِتُ ابْنَهُ: أَبْتَاعُ لَكَ كَذَا وَكَذَا**)

وَقَالَ عَطَاءُ بنُ أَبِي رَبَاحٍ: (**مَنْ كَانَ قَبْلَكُم كَانُوا يَكْرَهُونَ فُضُولَ الكَلَامِ**)

وَقَالَ الحَسَنُ: كَانُوا يَقُولُونَ: (**لِسَانُ الحَكِيمِ مِن وَرَاءِ قَلْبِهِ؛ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُول رَجِعَ إِلَى قَلْبِهِ، فَإِنْ كَانَ لَهُ قَالَ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ أَمْسَكَ، وَإِنّ الجَاهِلَ قَلْبُهُ عَلَى طَرَفِ لِسَانِهِ لَا يَرْجِعُ إِلَى قَلْبِهِ، مَا جَرَى عَلَى لِسَانِهِ تَكَلّمَ بِهِ**) .

رَوَى هَذِهِ الآثَارَ كُلّهَا أَبُو بَكْر ابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "الصَّمْتِ"

وَقَالَ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مُصَنَّفِهِ": حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ، مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، قَالَ: كَانَ فِي زَبُورِ دَاوُدَ مَكْتُوبًا: (**إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مَلِكُ الْمُلُوكِ ، قُلُوبُ الْمُلُوكِ بِيَدِي ، فَأَيُّمَا قَوْمٍ كَانُوا عَلَى طَاعَةٍ جَعَلْتُ الْمُلُوكَ عَلَيْهِمْ رَحْمَةً ، وَأَيُّمَا قَوْمٍ كَانُوا عَلَى مَعْصِيَةٍ جَعَلْتُ الْمُلُوكَ عَلَيْهِمْ نِقْمَةً ، لَا تَشْغَلُوا أَنْفُسَكُمْ بِسَبَبِ الْمُلُوكِ وَلَا تَتُوبُوا إِلَيْهِمْ ، تُوبُوا إِلَيَّ أَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكُمْ**)

وَقَالَ حَرْبٌ الكِرْمَانِيّ فِي "مَسَائِلِهِ": سَأَلْتُ إِسْحَاقَ عَن غِيبَةِ السُّلْطَانِ الجَائِرِ؟

فَقَالَ: (**لَا يَكُونُ فِيهِم إِلّا مَا يُكْرَه لِلإِنْسَانِ أَنْ يُعَوّدَ لِسَانَه**) .

فَصْلٌ فِي رَدِّ شُبْهَةِ الجَامِيّةِ الطَّاعِنِينَ فِي كُلّ مَنْ أَنْكَرَ عَلَى الحَاكِمِ عَلَنَاً بِكُلّ حَالٍ؛ تَمَسُّكَاً بِقَوْلِ بَعْضِ أَشْيَاخِهِم

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ}

قَالَ الفُضَيْلُ: (الأَحْبَارُ: العُلَمَاءُ)

وَقَوْله تَعَالَى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}

قَالَ أَبُو بَكْرٍ النَّجّادُ الْفَقِيهُ الحَنْبَلِيّ: ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا أَبُو غَسَّانَ، ثنا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**إِنَّ أَشَدَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثَةٌ زَلَّةُ عَالِمٍ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ، وَدُنْيَا تَقْطَعُ أَعْنَاقَكُمْ فَاتَّهِمُوهَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ**).
وَعَنْ مُعَاذٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثٌ: زَلَّةُ عَالِمٍ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ، وَدُنْيَا تُفْتَحُ عَلَيْكُمْ**) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ
وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: (**إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ: زَلَّةَ عَالِمٍ، وَجِدَالَ الْمُنَافِقِ بِالْقُرْآنِ**) .
رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ فِي "الزّهْدِ"
وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: ثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: (**ذَهَبَتِ الْعُلَمَاءُ فَمَا بَقِيَ إِلَّا الْمُتَعَلِّمُونَ، وَمَا الْمُجْتَهِدُ فِيكُمْ إِلَّا كَاللَّاعِبِ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**)
وَقَالَ إِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: (**مَا بَعُدَ عَهْدُ قَوْمٍ مِنْ نَبِيِّهِمْ إِلَّا كَانَ أَحْسَنَ لِقَوْلِهِمْ ، وَأَسْوَأَ لِفِعْلِهِمْ**) . رَوَاهُ ابنُ وَضّاحٍ فِي "البِدَعِ وَالنَّهْي عَنْهَا"
وَرُوِيَ أَنّ حمّادَ بنَ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لأَيُّوبَ: العِلْمُ اليَوْمَ أَكْثَر أَو فِيمَا تَقَدّمَ؟
فَقَالَ: (**الكَلَامُ اليَوْمَ أَكْثَر، وَالعِلْم فِيمَا تَقَدّمَ أَكْثَرُ**)

وَقَالَ أَبُو بَكْر الخَلّالُ فِي "طَبَقَاتِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ": أَخْبَرَنِي مُحَمّدُ بنُ أَحْمَدَ الطَّرَسُوسِيّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّد بْنَ يَزِيدَ الْمُسْتَمْلِي يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ فَقَالَ: أَكْتُبُ كُتَب الرَّأيِ؟

قَالَ: (**لَا تَفْعَل؛ عَلَيْكَ بِالآثَارِ وَالحَدِيثِ**)

فَقَالَ لَهُ السّائِلُ: إِنّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَك قَدْ كَتَبَهَا !

فَقَالَ لَهُ أَحْمَدُ: (**ابنُ الْمُبَارَكِ لَمْ يَنْزِل مِنَ السَّمَاءِ؛ إِنَّمَا أُمِرْنَا أَنْ نَأْخُذَ العِلْمَ مِنْ فَوْقٍ**) .

قُلْتُ:

وَشُيُوخُ الجَامِيّة –لَو سُلّمَ كَوْنهُمْ عُلَمَاءً– فَالوَاجِبُ الابْتِعَادُ وَالتَّحْذِيرُ مِن زَلّاتِهِم وَضَلَالَتِهِم، ثُمّ لَوْ كَانَ قَوْلُ الشُّيُوخِ حُجّةً فَأَيْنَ هُمْ عَن أَقْوَالِ شُيُوخِ شُيُوخِهِم الكِبَار؛ الّذِينَ فَصّلُوا، وَتَكَلّمُوا فِي مَسْأَلَةِ "الإِنْكَارِ العَلَنِيّ" بِمَا يُبْطِلُ تَهْوِيلَهُم

فَقَدْ قَالَ كَبِيرُهُم وَمُحَدِّثُهُم الأَلْبَانِيّ: "مَن خَالَفَ مِنَ الحُكّامِ عَلَنَاً يُنْكَرُ عَلَيْهِ عَلَنَاً " .

وَقَالَ مِقْبلٌ الوَادِعِيّ: "حَدِيثُ: (مَنْ كَانَت لَهُ نَصِيحَةٌ لِذِي سُلْطَانٍ فَلْيَنْصَحْه سِرًّا).

أَصْلُهُ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" وَلَمْ تُذْكَر هَذِهِ الزّيَادَةُ .. وَتُعْتَبَرُ شَاذّةً،

وَفَرْقٌ بَيْنَ أَنْ تَقُومَ وَتُنْكِر عَلَى الْمِنْبَرِ أَعْمَالَ الحَاكِمِ الْمُخَالِفَة لِلكِتَابِ وَالسُّنّةِ،

وَبَيْنَ أَنْ تَسْتَثِيرَ النّاسَ عَلَى الخُرُوج عَلَيْهِ".

وَقَالَ ابنُ قُعُودٍ: " لَسْتُ مَعَ مَنْ يَقُولُ انْصَحُوا سِرّاً أَوْ فُرَادَى، وَلَا مَعَ مَنْ يَقُولُ: انْصَحُوا عَلَنَاً وَجَمَاعَةً، فَالكُلُّ مَطْلُوبٌ".

وَسَبَقَ نَقْل كَلَامِ ابنِ بَازٍ، وَابنِ عُثَيْمِينَ، وَقَدْ أَطْلَقَ ابنُ عُثَيْمِينَ فِي بَعْضِ أَقْوَالِهِ جَوَازَ الإِنْكَار العَلَنِيّ بِحَضْرَةِ الحَاكِمِ، ثُمّ رُوجِعَ فِي ذَلِكَ بَعْدُ فَفَصّل فِي الْمَسْأَلَةِ، فَقَدْ سُئِلَ –كَمَا فِي شَرْحِهِ لِ"صَحِيح البُخَارِيّ"– عَن قَوْلِ ابنِ حَجَر: [فِيهِ الاكْتِفَاء فِي إِنْكَار الْمُنْكَر بِالقَوْلِ وَلَوْ فِي غِيبَةِ مَنْ يُنْكرُ عَلَيْه لِيَتَّعِظَ مَن يَسْمَعهُ فَيَحْذَرَ مِنَ الوُقُوع فِيهِ].

هَل يَشْمَلُ هَذَا الحَاكِمَ أَو الْمَحْكُومِ عِلْمَاً بِأَنّكُم أَفْتَيْتُم فِي السَّنَةِ الْمَاضِيَةِ أَنّ غِيبَةَ وُلَاة الأُمُورِ لَا تَجُوزُ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَفْسَدَةِ؟

فَقَالَ: " نَعَمْ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَفْسَدَةِ؛ أَمّا إِذَا كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ فَالْمَصْلَحَةُ مُبْتَدَأَةٌ، وَتَكُونُ الغِيبَةُ هُنَا نُصْحَاً "

وَقَالَ عَبْدُ الْمُحْسِنِ العَبّاد: " إِذَا ظَهَرَت أُمُورٌ مُنْكَرَةٌ مِنَ الْمَسْؤولِينَ فِي الدَّوْلَةِ أَوْ غَيْرِ الْمَسْؤُولِينَ .. فَإِنّ الوَاجِبَ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ عَلَانِيَةً كَمَا كَانَ ظُهُورُهُ عَلَانِيَةً".

قُلْتُ:

فَهَؤُلَاءِ سِتّةٌ مِمّن يَرَى عَامّةُ الجَامِيّة إِمَامَتَهُم فِي الدّينِ، وَتَقَدّمَهُم فِي العِلْمِ؛ يَقُولُونَ بِمَا تَرَى وَالحَقّ أَنّ هَؤُلَاءِ كُلّهِمْ مَحْجُوجُونَ بِالسُّنَّةِ، وَالأَثَرِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ الأَئِمّةُ

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ فَقَالَ: (**أَنَا، وَالَّذِينَ مَعِي، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ**) ثُمَّ كَأَنَّهُ رَفَضَ مَنْ بَقِيَ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: (**أَصْحَاب مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. اعْرِفُوا لَهُمْ فَضْلَهُمْ، وَاتَّبِعُوهُمْ فِي آثَارِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا على هدى مُسْتَقِيم**)

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: (**مَا حَدَّثُوكَ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ فَخُذْ بِهِ، وَمَا قَالُوا فِيهِ بِرَأْيِهِمْ فَبُلْ عَلَيْهِ**)

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيّ: (**الْعِلْمُ مَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا لَمْ يَجِئْ عَنْ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ فَلَيْسَ بِعِلْمٍ**) رَوَاهُ ابنُ عَبْدِ البَرّ فِي "الجَامِع"

وَقَالَ الشّافِعِيُّ: (**أَصْحَاب رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوْقَنَا فِي كُلّ عِلْمٍ، وَوَرَعٍ وَعَقْلٍ، وَآرَاؤُهُم لَنَا أَحْمَدُ وَأَوْلَى بِنَا مِن آرَائِنَا لأَنْفُسِنَا**)

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: (**أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالِاقْتِدَاءُ بِهِمْ**)

وَقَالَ البَرْبَهَارِيّ: (**الأَسَاسُ الّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ الجَمَاعَةُ هُمْ أَصْحَابُ مُحَمّدٍ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ وَهُم أَهْلُ السُّنّةِ وَالجَمَاعَةِ ..**).

قُلْتُ:

وَقَدْ قَدّمْتُ مَا نُقِلَ فِي السُّنّةِ، وَمَا أُثِرَ عَنِ الصّحَابَةِ فِي البَابِ، وَمَا فَعَلَهُ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُم مِنَ التّابِعِينَ؛ حَتّى قَالَ النَّخَعِيّ: (**كَانُوا لَا يُعِدُّونَهُنَّ مِنَ الْغِيبَةِ: الْإِمَامُ الْجَائِرُ..**)

وَهُوَ –كَمَا سَبَقَ- يَدُلّ عَلَى إِجْمَاعِهِم؛ وَهُمُ القَوْمُ لَا يَشْقَى مُتّبِعُهُم، فَتَعْسَاً لمنْ تَنَكّب سَيْرَهُم

قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: (**كَانُوا يَقُولُونَ مَا دَامَ عَلَى الْأَثَرِ فَهُوَ عَلَى الطَّرِيقِ**)

فَصْلٌ فِي أَنّ الدُّعَاءَ لِحُكّامِ الجوْرِ وَغيْرِهِم مِنَ الظَّلَمَةِ بِالحِفْظِ، وَطُولِ العُمرِ؛ مِنَ التَّهَوّكِ، وَالاعْتِدَاءِ فِي الدُّعَاءِ، وَقَوْلِ اللهِ تَعالَى: {ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ}

قَالَ الرَّبِيعُ: (إِيّاكَ أَنْ تَسْأَلَ رَبَّكَ أَمْرَاً قَدْ نُهِيت عَنْهُ)

عَنْ أَبِي نَعامَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُغَفَّلٍ، سَمِعَ ابْنًا لَهُ يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفِرْدَوْسَ وَكَذَا، وَأَسْأَلُكَ كَذَا . فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ سَلِ اللهَ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (**يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ**)

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَعَبْدُ بنُ حُمَيْد، وَابنُ مَاجَه.

وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ ، يَقُولُ: (**مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ**) . رَوَاهُ ابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "الصَّمْتِ"، وَالبَيْهَقِيّ فِي "الشُّعَبِ"

وَقَالَ يُوسُف بْنُ أَسْبَاط: (**مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللهُ**) .

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: (**مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللهُ**) رَوَاهُمَا أَبُو نُعَيْم

وَقَالَ أَبُو عَلِيّ النَّيْسَابُورِيّ الزّاهِدُ: (**كَانَ وَالِدِي دَعَا بِمَكّةَ:**

"اللّهُمّ ارْزُقْنِي وَلَدَاً لَا يَكُون وَصِيّاً، وَلَا صَاحِب وَقْفٍ، وَلَا قَاضِياً، وَلَا خَطِيباً"!

فَقَالَ ابْنُهُ لَهُ: يَا أَبه، وَمَا بَالُ الخَطِيب؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ يَدْعُو لِلظَّلَمَةِ ؟!).

قُلْتُ: وَلَمْ يَقْتَصِر خُذْلَانُ الجَامِيّة فِي الدُّعاءِ لِحُكّامِ الجَوْرِ وَغيْرِهِم بِالحِفْظِ، وَالتَّمْكِينِ، وَطُولِ العُمُرِ! بَل تَعَدّى الغُلُوّ إِلَى أَنّنَا نَرَى كَثِيراً مِنْ دُعَاتِهُم يُظْهِرُونَ الحُزْنَ الشَّدِيدَ، وَرُبّمَا البُكَاءَ أَيْضَاً، وَالنَّحِيب عَلَى هَلَاكِ الوَاحِدِ مِنَ الحُكّامِ وَإِنْ كَانَ مُعْرِضَاً عَنْ تَحْكِيمِ الشَّرِيعَةِ، وَمَعْرُوفاً بِالظُّلْمِ لِلرَّعِيّةِ، وَمُصَرِّحَاً بِعَلْمَانِيّتِهِ، أَوْ لِيبْرَالِيّتِه، أَو دِيمُقْرَاطِيّتِهِ !

هَذَا مَعَ إِكْثَارِهِمُ التَّرَحُّم عَلَيْهِ، وَذِكْرِ آلَائِهِ وَحَسَنَاتِهِ !

وَلَيْسَ هَذَا هُوَ حَال مَن مَضَى مَعَ مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هُدَىً مِنَ الحُكّامِ أَوِ الْمَحْكُومِينَ.

فَصْلٌ فِي الفَرَحِ بِمَوْتِ الحَاكِمِ الظّالِمِ،
وَقَوْله تَعالَى: {فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ}

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: (**مُسْتَرِيحٌ، وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ**). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ؟ فَقَالَ: (**الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ، وَالْبِلَادُ، وَالشَّجَرُ، وَالدَّوَابُّ**). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيّ، وَمُسْلِمٌ.

وَقَالَ حَمَّادٌ: (**بَشَّرْتُ إِبْرَاهِيمَ بِمَوْتِ الحَجَّاجِ، فَسَجَدَ، وَرَأَيْتُهُ يَبْكِي مِنَ الفَرَحِ**) .

رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ"

وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، قَالَ: أَخْبَرْتُ الْحَسَنَ، بِمَوْتِ الْحَجَّاجِ فَسَجَدَ، وَقَالَ: (**اللهُمَّ عَقِيرُكَ وَأَنْتَ قَتَلْتَهُ فَاقْطَعْ سُنَّتَهُ وَأَرِحْنَا مِنْ سُنَّتِهِ وَأَعْمَالِهِ الْخَبِيثَةِ وَدَعَا عَلَيْهِ**). رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الحِلْيَةِ"

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أُخْبِرَ بِمَوْتِ الْحَجَّاجِ مِرَارًا، فَلَمَّا تَحَقَّقَ وَفَاتَهُ قَالَ: (**{فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}**)

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ الْحَارِثِيُّ لِأَهْلِ السِّجْنِ:

(**يَمُوتُ الْحَجَّاجُ فِي مَرَضِهِ هَذَا فِي لَيْلَةِ كَذَا وَكَذَا**) .

فَلَمَّا كَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ لَمْ يَنَمْ أَهْلُ السِّجْنِ فَرَحًا، جَلَسُوا يَنْتَظِرُونَ حَتَّى سَمِعُوا الْوَاعِيَةَ، وَذَلِكَ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

وَقَالَ أَبُو عَمْرِو بنُ العَلَاءِ: (**أَخَافَنِي الحَجَّاجُ فَهَرَبْتُ إِلَى اليَمَنِ، فَوَلَجْتُ فِي بَيْتٍ بِصَنْعَاءَ، فَكُنْتُ مِنَ الغدوَاتِ عَلَى سَطْحِ ذَلِكَ البَيْتِ، إِذْ سَمِعْتُ رَجُلاً يُنْشِدُ:**

رُبَّمَا تجزعُ النُّفوسُ مِنَ الأمـــ ...... ـــرِ لهُ فُرْجَةٌ كحلِّ العِقالِ

فَقُلْتُ: فُرْجةٌ، فَسُرِرْتُ بِهَا. وَقَالَ آخر: مَاتَ الحَجّاجُ!

فَوَاللهِ مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا كُنْتُ أُسَرُّ، بِقَوْلِه: "فرْجةٌ" أَوْ بِقَوْلِهِ: "مات الحَجّاجُ") .

رَوَاهُ عَبْدُ الغَنِيّ الأَزدي بِسَنَدِهِ

فَصْلٌ فِي أَنّ الدُّعَاءَ لِلحُكّامِ فِي الخُطَبِ مِنَ الْمُحْدَثَاتِ، وَالرَّدّ عَلَى مَنْ جَعَلَ تَارِكَهُ –مِنَ الجَامِيّةِ– مِن عَلامَاتِ الخَوَارِجِ !

وَقَوْله تعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ}

قَالَ ابنُ عُمَرَ: (مَعَ مُحَمّدٍ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ وَأَصْحَابِهِ)

قَالَ جَابِرٌ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: (**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَإِنَّ أَفْضَلَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَقَالَ حُذَيْفَةُ بنُ الْيَمَانِ: (**كُلُّ عِبَادَةٍ لَمْ يَتَعَبَّدْهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَا تَعَبَّدُوهَا**) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ

وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ:

(**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أُنَاسًا مِنَ النَّاسِ الْتَمَسُوا الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ أُنَاسًا مِنَ الْقُصَّاصِ قَدْ أَحْدَثُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى خُلَفَائِهِمْ وَأُمَرَائِهِمْ عَدْلَ صَلَاتِهِمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا، فَمُرْهُمْ أَنْ تَكُونَ صَلَاتُهُمْ عَلَى النَّبِيِّينَ وَدُعَاؤُهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً، وَيَدَعُونَ مَا سِوَى ذَلِكَ**)

رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنّفِ"

وَقَالَ الشّافِعِيّ فِي "الأُمّ": أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قُلْت لِعَطَاءٍ مَا الَّذِي أَرَى النَّاسَ يَدْعُونَ بِهِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَئِذٍ أَبَلَغَك عَنْ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – أَوْ عَمَّنْ بَعْدَ النَّبِيِّ عليه الصلاة والسلام ؟ قَالَ: (**لاَ إنَّمَا أُحْدِثَ إنَّمَا كَانَتْ الْخُطْبَةُ تَذْكِيرًا**)

قَالَ الشَّافِعِيُّ : "فَإِنْ دَعَا لِأَحَدٍ بِعَيْنِهِ ، أَوْ عَلَى أَحَدٍ كَرِهْته وَلَمْ تَكُنْ عَلَيْهِ إعَادَةٌ".

قَالَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى: "لَا يُسْتَحَبُّ [الدّعَاءُ لِلسّلطَانِ فِي الخُطْبَةِ]؛ لِأَنَّ عَطَاءً قَالَ: هُوَ مُحَدّثٌ" .

وَسُئِلَ أَصْبَغ بْن الفَرَجِ الْمَالِكِيّ –الفَقِيه الكَبِير– عَن دُعَاءِ الخَطِيبِ لِلخُلَفَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ ؟ فَقَالَ : (**هُوَ بِدْعَةٌ، وَلَا يَنْبَغِي العَمَل بِهِ، وَأَحْسَنُهُ أَنْ يَدْعُو لِلمُسْلِمِينَ عَامّةً**).

فَصْلٌ فِي تَرْكِ مَدْحِ أُمَرَاءِ الجَوْرِ، وَالأَمْرِ بِحَثْوا التُّرَابِ فِي وُجُوهِ مَشَايِخِ الجَامِيّةِ السّفَلَةِ؛ الْمَادِحِينَ لِلحُكّامِ بِالكَذِبِ وَالأَبَاطِيلِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى}

عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأُمَرَاءِ فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْثِي فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: (**أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ**) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيّ فِي "الأَدَبِ"، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي مَدْحِهِ فَقَالَ: (**أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ**)

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا، عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَقَالَ: (**وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ**) مِرَارًا (**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا، وَاللهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ، كَذَا وَكَذَا**) . مُتّفَقٌ عَلَيْهِمَا

وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَمْدَحُ رَجُلًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَحْثُو التُّرَابَ نَحْوَ وَجْهِهِ بِأَصَابِعِهِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَادِحِينَ، فَاحْثُوا فِي أَفْوَاهِهِمِ التُّرَابَ**) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (**إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادُحَ؛ فَإِنَّهُ الذَّبْحُ**) رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ، وَأَحْمَدُ، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وابنُ مَاجَهْ

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: كَانَ عُبَادَةُ مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَأَذَّنَ يَوْمًا فَقَامَ خَطِيبٌ يَمْدَحُ مُعَاوِيَةَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ فَقَامَ عُبَادَةُ بِتُرَابٍ فِي يَدِهِ فَحَثَاهُ فِي فِي الْخَطِيبِ فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ وَقَالَ: مَنْ لِي مِنْكَ يَا عُبَادَةُ رَأَيْتَ رَجُلًا يُثْنِي عَلَيَّ فَحَثَوْتَ فِي فِيهِ التُّرَابَ. فَقَالَ عُبَادَةُ مُجِيبًا لَهُ: إِنَّكَ يَا مُعَاوِيَةُ لَمْ تَكُنْ مَعَنَا حِينَ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَقَبَةِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْسَلِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ،

وَأَنْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُ مَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ .
وَقَالَ لَنَا: (**احْثُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ**) .رَوَاهُ الدّولَابِيُّ فِي "الكُنَى"
وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، يَقُولُ: (**الْمَدْحُ الذَّبْحُ**)
رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالبُخَارِيّ كِلَاهُمَا فِي "الأَدَبِ"
وَعَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (**لَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا**)
وَعَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِقَاسِمٍ: أَيُكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَمْدَحَ أَخَاهُ وَهُوَ شَاهِدٌ؟ قَالَ: (**نَعَمْ**)، فَقُلْتُ: وَإِنْ كَانَ غَائِبًا؟ قَالَ: (**كَانَ يُقَالُ: لَا تَمْدَحْ أَخَاكَ**) رَوَاهُمَا ابنُ أَبِي شَيْبَةَ
قُلْتُ: وَعَامّةُ الجَامِيّةِ لَمْ يُفَرّقُوا بَيْنَ أَمْرَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ غَيْر مُتَلازِمَيْنِ؛ بَيْنَ النَّهْي عَنِ الخُرُوجِ عَلَى أَئِمّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَذَلِكَ البُعْد عَن كُلّ مَا يُحْدِث الفِتَن، وَيَؤُولُ إِلَى سَفْكِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَوْ كَانَ الحَاكِمُ الْمُتَسَلِّطُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالْمُسَلّط عَلَى رِقَابِهِم لَيْسَ مِنْهُم؛ وَبَيْنَ الثَنَاءِ عَلَى الْمَعْرُوفِينَ بِالظُّلْمِ فِي الرَّعِيّةِ، وَمَدْحِ الحُكّامِ تَكَلُّفَاً، وَالشَّهَادَةِ لَهُم بِمَا لَا يَصْدُقُ وَيُخَالِفُ وَاقِعَهم

فَهَذَا أَحَدُ الْمَخْذُولِينَ هَؤُلَاءِ يَقُولُ عَن حَاكِمِهِ بِأَنّهُ: "مَدْرَسَةٌ نَادِرَةٌ؛ جَمَعَ العِلْمَ الشَّرْعِيّ، وَحُسْنَ الإِدَارَةِ لِلدَّوْلَةِ، وَمَعْرِفَةَ التَّارِيخِ، وَالعِلْمَ بِأَحْوَالِ الدُّولِ .. وَالسِّيَاسَةِ الحَكِيمَةِ".
وَآخَرُ يَقُولُ عَنْهُ نَفْسه بِأَنّهُ: "مُحَدَّثٌ مُلْهَمٌ، وَمُجَدِّدٌ مُصِيبٌ" .
وَهَذَا كُلُّهُ فِيمَنْ يَقُولُ جِهَاراً صُرَاحاً بِرَدِّ أَحَادِيثِ الآحَادِ فِي الحُدُودِ وَالعُقُوبَاتِ !
وَالدَّعْوَةِ الْمُصَرّحَةِ إِلَى: ١- القَوْلِ بِحُرّيّةِ الاعْتِقَادِ، ٢- وَاحْتِرَامِ كَافَّةِ الأَدْيَانِ !
٣- وَالتَّرْوِيجِ القَائِمِ لَيْلَ نَهَارٍ إِلَى الحَفَلَاتِ الغِنَائِيّةِ تَحْتَ مُسَمّى الاعْتِدَالِ الدِّينِيّ، وَالبُعْدِ عَنِ التَّشَدُّدِ الصَّحَوِيّ ! وَغَيْر ذَلِكَ مِنْ أُمُورٍ كَثِيرَةٍ، وَمَعْرُوفَةٍ؛ قَدِ انْتَشَرَ سِيطُهَا بَيْنَ العَامّ وَالخَاصّ
فَهَلْ هَذَا كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي مَفْهُومِ "السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ للأَئِمّةِ" يَا مَنْ تُرِيدُونَ الاتّبَاعَ ؟!
وَهَل هُوَ مُوَافِقٌ لأَمْرِ اللهِ تَعَالَى بِالصِّدْقِ، وَقَوْلَةِ الحَقّ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِنَا ؟!
وَغَيْرُهُمَا كَثِيرٌ مِن دَجَاجِلَةِ الجَامِيّةِ؛ الَّذِينَ يُثْنُونَ، وَيَشْهَدُونَ بِالزُّورِ بِأَوْصَافٍ جِدّ رَفِيعَة لِمَنْ هُوَ قَائِلٌ بِأَكْبَرَ، وَأَكْثَرَ مِنَ الأَقْوَالِ الآنِفَةِ !
وَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: يَا قَوْمِ عَلَيْكُم بِالصِّدْقِ، وَإِيّاكُم وَالتَّمَادُح بِالزُّورِ، وَعَلَيْكُم بِالنُّصْحِ لِلمُخْطِئِ
قَالُوا لَهُ: أَنْتَ خَارِجِيٌّ ! أَنْتَ مُهَيّجٌ ! أَنْتَ تُحَرّضُ عَلَى الفِتَنِ ! أَنْتَ تُكَفّرُ الْمُسْلِمِينَ !!
قَاتَلَهُمُ اللهُ مَا أَكْذَبَهُم، وَأَشَدّ فُجُورَهُم؛ كَفَانَا اللهُ شَرّهُم، وَشَرّ كُلّ ذِي شَرٍّ

فَصْلٌ فِي وُجُوبِ طَمْسِ التَّصَاوِيرِ للأُمَرَاءِ وَالحُكّامِ وَغيْرِهِم، وَالرَّدّ عَلَى مَنْ أَبَاحَ تَعْلِيق صُوَر الحُكَّامِ بِزَعْمِ إِغاضَةِ الخَوَارِجِ!

وَقَوْل الله تعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا}

قَالَ عِكْرِمَةُ: (نَزَلَت فِي الْمُصوّرِين)

قَالَ أَبُو الْهَيَّاجِ: قَالَ عَلِيّ بنُ أَبِي طَالِبٍ: (**أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَدعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا**) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى الصُّوَرَ فِي الْبَيْتِ –يَعْنِي الْكَعْبَةَ– لَمْ يَدْخُلْ، وَأَمَرَ بِهَا، فَمُحِيَتْ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالْبُخَارِيّ

وَقَالَ سَعِيدُ بنُ الْمُسَيّبِ: (**لَا تَمْلَئُوا أَعْيُنَكُم مِن أَعْوَانِ الظَّلَمَةِ إِلا بِالإِنْكَارِ مِنْ قُلُوبِكُم، لِكَيْلَا تَحْبَطَ أَعْمَالكمْ الصَّالِحَةُ**)

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: (**النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ الظَّالِمِ خَطِيئَةٌ ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى الْأَئِمَّة الْمُضِلّينَ إِلَّا بِإِنْكَارٍ مِنْ قُلُوبِكُمْ عَلَيْهِمْ ، لِئَلَّا تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ**)

وَرَوَى سَلَمَةُ بْنُ غِفَارٍ، عَنْ مَعْرُوفٍ الْكَرْخِيّ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ ذِكْرِ السُّلْطَانِ:
(**اللَّهُمَّ لَا تُرِنَا وَجْهَ مَنْ لَا تُحِبُّ النَّظَرَ إِلَيْهِمْ**)

وَقَالَ سُفْيَانُ: (**لَا تَنْظُرُوا إِلَى دُورِهِمْ ، وَلَا إِلَيْهِمْ إِذَا مَرُّوا عَلَى الْمَرَاكِبِ**) رَوَاهَا أَبُو نُعَيْمٍ

قُلْتُ:

وَقَدْ أَفْتَى غَيْرُ وَاحِدٍ –مِمّنْ يُعَظِّمُهُ الجَامِيّة– مِن أَهْلِ زَمَانِنَا بِحُرْمَة تَعْلِيق صُوَرِ الْمُلُوكِ وَالأُمَرَاءِ؛ حَتّى ذَكَرُوا أَنّ ذَلِكَ مِن وَسَائِلِ الشِّرْكِ بِاللهِ تَعَالَى، لَكِنّ كَثِيراً مِنَ القَوْمِ فِي "مَوَاقِع التّوَاصُل"، وَفِي الْمَجَالِسِ يَجْهَرُونَ بِكُلّ وَقَاحَةٍ بِتَعْلِيقِ صُورِ حُكّامِهِم، غَيْرَ آبِهِينَ بِأَدِلّةِ الشَّرْعِ، وَلَا بِكَلَامِ كِبَارِ شُيُوخِهِم، وَبَعْضُهُم يُعَلّلُ ذَلِكَ بِمَا سَبَقَ بِالذّكْرِ؛ مِن إِغَاظَةِ الخَوَارِجِ! وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ!

قَالَ ابنُ بَازٍ لَمّا سُئِلَ عَنِ إِبْرَازِ صُوَرِ الْمُلُوكِ: "يُخْشَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ وَسِيلَةً لِلشِّرْكِ".

وَقَالَ الفُوزَانُ: "هَذَا مِن مَبَادِئِ الوَثَنِيّةِ .. وَلَا يُتَسَاهَلُ فَيُقَال أَنّهُ مِن بَابِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ"!

فَصْلٌ فِي الإِعْرَاضِ عَن سَمَاعِ أَبَاطِيلِ الحُكّامِ فِي كَلاَمِهِم وَلَوْ كَانَ فِي خُطْبَةِ الجُمعَةِ؛ فَكَيْفَ باِلجَامِيّينَ الّذِينَ يَنْشُرُونَ خِطَابَاتِهم فِي الْمَجَالسِ؛ الّتِي تُمَجّدُ الحُكْمَ بِغيْرِ الشَّرِيعَةِ (!)، أَوْ تُعَزّزُ النَّعْرَةَ الجَاهِلِيّةِ، وَالْمَبَادِئ العُنْصُرِيّة (!)؛ كَالدَعْوَةِ إِلَى الوَطَنِيّةِ، وَمَا شَابَهَهَا مِنَ النّعرَاتِ ؟! وَذَلِكَ بِدَعْوَى التَّحْقِيقِ لاعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنّةِ فِي السَّمْعِ وَالطّاعَةِ للأَئِمّةِ!، وَبِزَعْمِ إِغَاظَةِ الخَوَارِجِ!

قَالَ اللهُ تعَالَى: {وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ}

وَقَوْلِ اللهِ سُبْحَانَهُ: {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ}

رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي "الْمُصَنّفِ"، عَنِ الثَّوْرِيّ، عَنِ الْمُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَامِرًا الشَّعْبِيَّ، وَأَبَا بُرْدَةَ يَتَكَلَّمَانِ: وَالْحَجَّاجُ يَخْطُبُ حِينَ قَالَ: "لَعَنَ اللَّهُ الْكَذَّابِينَ، وَلَعَنَ اللَّهُ .." فَقُلْتُ: أَتَتَكَلَّمَانِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ؟ قَالَا: (**إِنَّا لَمْ نُؤْمَرَ أَنْ نُنْصِتَ لِهَذَا**)

وَبِإِسْنَادِهِ أَيْضاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: (**رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ يُكَلِّمُ رَجُلًا، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ زَمَنَ الْحَجَّاجِ**)

وَقَالَ عَامِرٌ الشَّعْبِيّ: (**لَا بَأْسَ بِالْكَلَامِ وَالصُّحُفِ تُقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ**)

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيّ: (**لَا بَأْسَ بِالْكَلَامِ إِذَا قُرِئَتِ الصُّحُفُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، حَتَّى يَأْخُذَ الْإِمَامُ فِي الْمَوْعِظَةِ**). رَوَاهَا كُلّهَا أَبُو بَكْرِ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مُصَنّفِهِ"

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيّ: (**نَزِّهُوا أَسْمَاعَكُمْ عَنِ اسْتِمَاعِ الْخَنَا كَمَا تُنَزِّهُونَ أَلْسِنَتَكُمْ عَنِ النُّطْقِ، بِهِ فَإِنَّ الْمُسْتَمِعَ شَرِيكُ الْقَائِلِ**) رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الحِلْيَةِ"

فَصْلٌ فِي وُجُوبِ بُغْضِ العُصاةِ الظَّلَمَةِ وَإِنْ كَانُوا حُكّاماً وَبَيَان أَنّ الدَّعْوَة إِلَى حُبّ الحُكّامِ وَإِنْ كَانُوا فَجرَةً فَاسِقِينَ لَيْس مِنَ السُّنّةِ وَالدِّين، خِلَافاً لِبَعْضِ سَفَلَةِ الجامِيّينَ؛ الدَّاعِينَ إِلَى حُبِّ الحُكَّامِ مُطْلَقاً؛ حَتّى الحُكّام الْمُحكّمِينَ لِغيْرِ شَرِيعَة رَبِّ العَالَمِينَ!، وَقوْله تعالَى: {لا تجِدُ قوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ} الآيَة قَالَ سُفْيَان: (يَرَوْنَ أَنّها نَزلَت فِيمَنْ يُخَالِطُ السُّلْطَانَ)! وَقوْله تَعَالَى: {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ} قَالَ عِكْرِمَةُ: (الرُّكُونُ: أَنْ تَوَدّوهُم، أَو تَصطَعِنُوهُم) وَقوْله تَعَالَى: {وَاللهُ لاَ يُحِبّ الظّالِمِينَ}

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (**خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ**) قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: (**لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**) . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**أَوْثَقُ عُرَى الْإِسْلَامِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ**). رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَابنُ أَبِي شَيْبَة

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: (**مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ تَعَالَى، وَمَنَعَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَحَبَّ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَنْكَحَ لِلَّهِ تَعَالَى فَقَدِ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ**)

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيّ، وَالطَّبَرَانِيّ فِي "الكَبِيرِ"، وَالحَاكِمُ وَصَحّحَهُ.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

(**لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ حَقَّ صَرِيحِ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلَّهِ، وَيُبْغِضَ لِلَّهِ، فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، فَقَدِ اسْتَحَقَّ الْوَلَاءَ مِنَ اللهِ**). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيّ.

وَقَالَ جَعْفَرٌ أَبُو غَالِبٍ: بَلَغَنَا أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ فِي وَصِيَّةِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

(**تَحَبَّبُوا إِلَى اللَّهِ بِبُغْضِ أَهْلِ الْمَعَاصِي، وَتَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِالْمَقْتِ لَهُمْ** ..) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي "الزّهْدِ"

وَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: (**مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ**).

رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنّفِ"

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: (**أَحِبَّ فِي اللهِ وَأَبْغِضْ فِي اللهِ وَوَالِ فِي اللهِ ، وَعَادِ فِي اللهِ، صَارَتْ مُؤَاخَاةُ النَّاسِ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُجْزِي عَنْ أَهْلِهِ شَيْئًا**) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي "الكَبِيرِ"

وَقَالَ ابنُ عَبّاسٍ: (**أَحِبَّ فِي اللَّهِ، وَوَالِ فِي اللَّهِ، وَعَادِ فِي اللَّهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وِلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ، لَا يَجِدُ رَجُلٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ**) رَوَاهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ

وَعَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذَكَرَ الْحَجَّاجَ قَالَ: (**أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ**) .

رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنّفِ".

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: (**إِنَّ شَرَّ الْعُلَمَاءِ مَنْ أَحَبَّ الْأُمَرَاءَ**) رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الحِلْيَةِ"

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ ، يَقُولُ: (**مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ هَارُونَ وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيَّ بَقَاءً مِنْهُ**) . قَالَ مُحَمَّدٌ: يُرِيدُ لِمَا يَحْدُثُ بَعْدَ هَارُونَ مِنَ الْبَلَاءِ

وَقَالَ شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: (**إِنِّي لَأَلْقَى الرَّجُلَ أَبْغَضُهُ، فَيَقُولُ لِي : كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ فَيَلِينُ لَهُ قَلْبِي، فَكَيْفَ بِمَنْ أَكَلَ ثَرِيدَهُمْ، وَوَطِئَ بِسَاطَهُمْ**).

رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ الْمَرّوذِيّ فِي كِتَابِ "أَخْبَارِ الشُّيُوخِ"

وَقَالَ عَبْدُ العَزِيزِ ابنُ بَازٍ –وَهُوَ مَنْ هُو عِنْدَ الجَامِيّةِ– فِي كِتَابِهِ "نَقْدِ القَوْمِيّةِ العَرَبِيّةِ":

"كُلُّ دَوْلَةٍ لَا تَحْكُم بِشَرْعِ اللهِ، وَلَا تَنْصَاعُ لِحُكْمِ اللهِ .. يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ؛ بُغْضُهَا وَمُعَادَاتُهَا فِي اللهِ، وَتَحْرُمُ عَلَيْهِم مَوَدّتُهَا وَمُوَالَاتُهَا، حَتّى تُؤْمِنَ بِالله وَحْدَه، وَتُحكّم شَرِيعَتَهُ".

فَصْلٌ فِي الإِنْكَارِ عَلَى مَنْ غَلَا فِي مَدْحِ الحُكّامِ وَلَوْ كَانَ صَالِحَاً، أَوْ حَكَمَ بِإِسْلَامِ مَنْ كَانَ مَارِقَاً مِنْهُم وَقَوْله تعَالَى: {وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ}

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ**) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالنَسَائِيّ، وابنُ ماجَهْ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ (**أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**) ثَلَاثَ مِرَارٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَقَالَ عَطَاء بْنُ السَّائِبِ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الْبُحْتُرِيِّ الطَّائِيِّ وَالْحَجَّاجُ يَخْطُبُ ، فَقَالَ: مَثَلُ عُثْمَانَ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ؛ قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ تَأَوَّه ، ثُمَّ قَالَ: {إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ} [آل عمران: ٥٥]

قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْبُحْتُرِيِّ: (**كَفَرَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ**) .

رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنِّفِ"

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: (**يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُصَلُّونَ فِيهِ عَلَى الْحَجَّاجِ**).

رَوَاهُ الدُّورِيُّ فِي "تَأْرِيخِهِ"

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: (**كَفَى بِهِ عَمًى، أَنَّهُ يَعْمَى الرَّجُلُ فِي الْحَجَّاجِ لَحَاهُ اللَّهُ**) .

رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنِّفِ"

وَقَالَ طَاوُوسٌ: (**عَجِبْتُ لِإِخْوَتِنَا مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ يُسَمّونَ الحَجّاجَ مُؤْمِناً**) .

رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الإِيمَانِ"، وَابنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ"

وَعَنِ الْأَجْلَحِ قَالَ: قُلْتُ لِعَامِرٍ الشَّعْبِيّ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْحَجَّاجَ مُؤْمِنٌ ، فَقَالَ: (**وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِالطَّاغُوتِ كَافِرٌ بِاللَّهِ**) .

رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنّفِ"

وَقَالَ أَبُو رَزِينٍ: (**إِنْ كَانَ الْحَجَّاجُ عَلَى هُدًى إِنِّي إِذًا لَفِي ضَلَالٍ**)

رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَد فِي "العِلَلِ"

فَصْلٌ فِي الأَمْرِ بِالبُعْدِ عَنِ الحُكّامِ، وَعَنِ القُرْبِ مِن أَبْوَابِهِم فَكَيْفَ بِمَنْ يَصِيرُ مُخاصِماً عَن أَئِمّةِ الجَوْرِ، وَمُجَدِّعاً لِمَنْ يُنْكِرُ مُنْكَرَاتِهِم ؟!

وَقَوْلِ اللهِ تَعالَى: {وَلَا تَكُن لِلخَائِنِينَ خَصِيماً}

عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ ، فَمَنْ بَارَاهُمْ نَجَا ، وَمَنِ اعْتَزَلَهُمْ سَلِمَ أَوْ كَادَ ، وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكَ**).

رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالطَّبَرَانِيّ فِي "الكَبِيرِ"، وَرَوَاهُ الْمَرّوذِيّ فِي "أَخْبَارِ الشُّيُوخِ" مُرسَلًا

وَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ قَيْسٍ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ فَقَالَ: (**يَا سَلَمَةُ بْنَ قَيْسٍ ، ثَلَاثٌ قَدْ حَفِظْتُهَا: لَا تَغْشَ ذَا سُلْطَانٍ فَإِنَّكَ لَا تُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابُوا مِنْ دِينِكَ أَفْضَلَ مِنْهُ** ..)

وَقَالَ حُذَيْفَةُ: (**اتَّقُوا أَبْوَابَ الْأُمَرَاءِ فَإِنَّهَا مَوَاقِفُ الْفِتَنِ**) . رَوَاهُمَا ابنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: (**إِنَّ عَلَى أَبْوَابِ السُّلْطَانِ فِتَنًا كَمَبَارِكِ الْإِبِلِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تُصِيبُونَ مِنْ دُنْيَاهُمْ إِلَّا أَصَابُوا مِنْ دِينِكُمْ مِثْلَهُ**) رَوَاهُ عَبْدُ الرَزّاقِ

وَقَالَ كَعْبٌ: (**اتَّقُوا السُّلْطَانَ**) رَوَاهُ نُعَيْمُ بنُ حَمّادٍ فِي "الفِتَنِ"

وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: (**مَا ازْدَادَ [عَبْدٌ] مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا**) .

رَوَاهُ وَكِيعُ بنُ الجَرّاحِ فِي "الزُّهْدِ"

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: (**إِنّ العُلَمَاءَ كَانُوا يَفِرّونَ مِنَ السُّلْطَانِ وَيَطْلُبهُم**) رَوَاهُ ابنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي "التّأرِيخِ"

وَقَالَ الْفُضَيْلُ: (**كُنَّا نَتَعَلَّمُ اجْتِنَابَ السُّلْطَانِ كَمَا نَتَعَلَّمُ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ**) .

رَوَاهُ البَيْهَقِيّ فِي "الشّعَبِ"

وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِسَنَدِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، قَالَ:

(**لَقَضْمُ الْقَصَبِ وَسَفُّ التُّرَابِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنُوّ مِنَ السُّلْطَانِ**)

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيَّ: (**إِذَا رَأَيْتَ الْقَارِئَ يَلُوذُ بِبَابِ السُّلْطَانِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لِصٌّ**) رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: (**الدُّنُوُّ مِنْهُمْ فِتْنَةٌ وَالْجُلُوسُ مَعَهُمْ فِتْنَةٌ، نَحْنُ مُتَبَاعِدُونَ مِنْهُمْ مَا أَرَانَا نَسْلَمُ، فَكَيْفَ لَوْ قَرُبْنَا مِنْهُمْ ؟!**)

فَصْلٌ فِي ذَمِّ مَن يَكُونُ لِحُكّامِ الجَوْرِ قَتّاتاً وَعَيْناً لِلتَّجَسُّسِ، وَقَوْلِ اللهِ تَعالَى: {وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَعْضُكُمْ بَعْضًا} وَقَوْلِ اللهِ سُبْحانَهُ وَتَعالَى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}

وَقَوْلِ اللهِ عَزّ وَجَلّ: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}

عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى حُذَيْفَةَ فَقِيلَ:
إِنَّ هَذَا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأُمَرَاءِ !
قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :(**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ**).
رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالحُمَيْدِيّ، وَالبُخَارِيّ، وَمُسْلِمٌ.
وَعَن عَبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ:
(**إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ: أَيْنَ الظَّلَمَةُ، وَأَعْوَانُ الظَّلَمَةِ، وَأَشْبَاهُ الظَّلَمَةِ؟ حَتّى مَن بَرَى لَهُم قَلَماً أَو لَاقَ لَهُم دَوَاةً، فَيُجْمَعُونَ فِي تَابُوتٍ مِنْ حَدِيدٍ، ثُمَّ يُرْمَى بِهِم فِي جَهَنَّمَ**) .
رَوَاهُ ابنُ بشرَانَ فِي " أَمَالِيهِ"، وَذَكَرَهُ الْمَرّوذِيّ فِي "الوَرَعِ" .
وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْمَرْوَذِيُّ: لَمَّا حَبَسُوا أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فِي السِّجْنِ جَاءَهُ السَّجَّانُ ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحَدِيثُ الَّذِي رُوِيَ فِي الظَّلَمَةِ وَأَعْوَانِهِمْ صَحِيحٌ؟
قَالَ: (**نَعَمْ**).
قَالَ السَّجَّانُ: فَأَنَا مِنْ أَعْوَانِ الظَّلَمَةِ؟
قَالَ لَهُ: (**أَعْوَانُ الظَّلَمَةِ مَنْ يَأْخُذُ شَعْرَكَ، وَيَغْسِلُ ثَوْبَكَ، وَيُصْلِحُ طَعَامَكَ، وَيَبِيعُ وَيَشْتَرِي مِنْكَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَمِنْ أَنْفُسِهِمْ**) .

وَعَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ دُخَيْنٍ كَاتَبِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ:
إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَأَنَا دَاعٍ، لَهُمُ الشُّرَطَ، فَيَأْخُذُونَهُمْ،
قَالَ: (**لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ عِظْهُمْ وَتَهَدَّدْهُمْ**)
فَفَعَلْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَاءَ دُخَيْنٌ، فَقَالَ:
إِنِّي نَهَيْتُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوا، وَإِنِّي دَاعٍ لَهُمُ الشُّرَطَ !
فَقَالَ عُقْبَةُ: (**وَيْحَكَ، لَا تَفْعَلْ**) .
رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الخَلّالُ فِي كِتَابِ "الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ"،
وَاحْتَجّ بِهِ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي الحَارِثِ .
وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: (**كَفَى بِالْمَرْءِ خِيَانَةً أَنْ يَكُونَ أَمِينًا لِلْخَوَنَةِ**).
رَوَاهُ البَيْهَقِيّ فِي "الشُّعَبِ"، وَأَبُو نُعَيْمٍ.
وَقَالَ كَعْبٌ: (**أَعْظَمُ النَّاسِ خَطِيئَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَسْعَى بِأَخِيهِ إِلَى إِمَامِهِ**) رَوَاهُ البَيْهَقِيّ
وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: (**لَا تُحِدَّ النَّظَرَ إِلَى أَخِيكَ وَلَا تَسْأَلْهُ مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟**
وَأَيْنَ تَذْهَبُ؟) رَوَاهُ هَنّادٌ فِي كِتَابِ "الزُّهْدِ"
وَعَن كَثِيرِ بنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ:
(**لَا تَسْأَل عَن عَمل أَخِيكَ الحَسَن وَالسَّيء، فَإِنّه مِنَ التَّجَسُّسِ**) .
رَوَاهُ البُسْتِيّ فِي "رَوْضَةِ العُقَلَاءِ"
وَقَالَ مُبَارَكٌ أَبُو حَمَّادٍ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ السَّلِيمِيّ:
(**إِيَّاكَ وَأَبْوَابَ السُّلْطَانِ ، وَأَبْوَابَ مَنْ يَأْتِي أَبْوَابَهُمْ وَأَبْوَاب مَنْ يَهْوَى هَوَاهُمْ** ،
فَإِنَّ فِتَنَهُمْ مِثْلُ فِتَنِ الدَّجَّالِ، فَإِنْ جَاءَكَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَانْظُرْ بِوَجْهٍ مُكْفَهِرٍّ،
وَلَا تُبَالِ مِنْهُمْ شَيْئًا فَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقّ فَتَكُونَ مِنْ أَعْوَانِهِمْ،
فَإِنَّهُمْ لَا يُخَالِطُونَ أَحَدًا إِلَّا دَنَّسُوهُ)
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ ، يَقُولُ:
(**لِأَنْ يَدْنُوَ الرَّجُلُ مِنْ جِيفَةٍ مُنْتِنَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَدْنُوَ إِلَى هَؤُلَاءِ**) يَعْنِي السُّلْطَانَ.
رَوَاهُمَا أَبُو نُعَيْم الأَصْبَهَانِيّ فِي "الحِلْيَةِ"

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ فَجاءَ الْفَضْلُ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَنَا:
(لَا تُجَالِسُوهُ، حَبَسَ رَجُلًا فِي السِّجْنِ، مَا يُؤْمِنُكَ أَنْ يَقَعَ السِّجْنُ عَلَيْهِ، قُمْ، فَأَخْرِجْهُ)
وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ –يَعْنِي الإِمَامَ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَل–:
إِذَا أَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ فَلَمْ يَنْتَهِ مَا أَصْنَعُ؟
قَالَ: (**دَعْهُ، قَدْ أَمَرْتَهُ، وَقَدْ أَنْكَرْتَ عَلَيْهِ بِلِسَانِكَ وَجَوَارِحِكَ، لَا تَخْرُجْ إِلَى غَيْرِهِ، وَلَا تَرْفَعْهُ لِلسُّلْطَانِ يَتَعَدَّى عَلَيْهِ**).
رَوَاهُمَا أَبُو بَكْر الخَلّالُ فِي "الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنّهيِ عَنِ الْمُنْكَرِ"
قُلْتُ:
وَأَمّا الجَامِيّةُ؛ فَقَدْ كَانَ لِغَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ كُبَرَائِهِم أَحْوَالٌ وَأَقْوَالٌ أُخْرَى، غَيْر مَقَالَة مَن مَضَى، فَهَذَا أَحَدُ كِبَارِ دُعَاتِهِم، وَالْمُسَمّى بِالْمِحْنَةِ عِنْدَهُم فِي مِصْرِهِمْ (!)
يَدْعُوا مُرِيدِيهِ إِلَى: "أَنْ يُرْشِدُوا عَلَى كُلّ مَنْ كَانَ مِنْ كَذَا وَكَذَا" عِنْدَ الجَلّادِينَ فِي بَلَدِهِ!.
وَآخَرُ فِي قطرٍ ثَانِي يَقُولُ بِصَرَاحَةٍ:
"فَخْرٌ لِي أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمَبَاحِثِ، وَأَكُونَ عَمِيلًا لِلدَّوْلَةِ"!
وَقَد اشْتُهِر وَعُرِفَ بِالاسْتِفَاضَةِ أَنّ الجَلّادِينَ فِي بَعْضِ تِلْكَ البُلْدَان يَقُومُونَ بِأَشَدّ أَنْوَاعِ التَّعْذِيبِ وَالتَّنْكِيلِ –الّتِي لَا يُقِرّهَا الشَّرْعُ مَعَ الْمُجْرِمِينَ يَقِيناً وَلَا حَتّى للبَهَائِمِ– بِمَنْ يَشُكُّونَ فِي أَمْرِهِ شَكّاً!
وَأَنّ فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَمْصَارِ يَقُومُ زَبَانِيَةُ حُكّامِهَا بِالعِقَابِ الأَلِيمِ، وَالحَبْسِ وَالتَّشْرِيدِ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِكُفْرِ عُبّادِ الصَّلِيبِ مِنَ النّصَارَى، وَالبَرَاءَةِ مِنْهُم. وَمَنْ شَابَهَهُم مِن أَهْلِ الْمِلَلِ !
حَتّى تَوَاتَرَ فِي النَّقْلِ مِنَ الشُّهُودِ عَن بَعْضِهِم أَنّهُم رُبّمَا قَامُوا بِسَبّ اللهِ تَعَالَى إِغَاظَةً لِلمُحَقّقِ مَعَهُ مِمّنْ ظَاهِرُهُ التَّدَيّن، وَرُبّمَا قَامَ بَعْضُهُم بِارْتِكَابِ الفَاحِشَةِ فِي الْمُتَّهَمِ بِالتَّشَدُّدِ عِنْدَهُم ! إِفْسَاداً مِنْهُم لِتَدَيُّنِهِ، وَابْتَغَاء تَحْطِيمِ نَفْسِيّتِهِ، وَحَتّى يَرْجِعَ بَهِيمَةً مِنَ البَهَائِمُ الْمُبْتَعِدَةِ عَن كُلّ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنَ التَّدَيّنِ، وَمَظَاهِرِهِ الشَّرْعِيّةِ؛ كَإِعْفَاءِ اللّحْيَةِ، وَتَقْصِيرِ الثِّيَابِ وِفْقَ السُّنَّةِ !
وَمَعَ هَذَا كُلّهِ فَلَا حَرَجَ عِنْدَ هَؤلَاءِ الجَامِيّةِ مِنَ الإِخْبَارِ لِهَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ مِنَ الجَلَاوِزةِ عَنِ الخَلْقِ؛ بِزَعْمِ السَّمْعِ وَالطّاعَةِ (!) وَتَأْيِيدِ وَلِيّ الأَمْرِ (!)
وَاللهُ حَسِيبُهُم، وَحَسِيبُ كُلّ ظَالِمٍ مُتَجَبِّرٍ، وَأَعْوَانه.

فَصْلٌ فِي شُرَطِ أَئِمّةِ الجَوْرِ وَجُنْدِهِمْ،
وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالاً مَّعَ أَثْقَالِهِمْ}
قَالَ بَعْضُ الْمُفَسّرِينَ: (هُم أَعْوَانُ الظَّلَمَةِ)

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (**إِنْ طَالَتْ بِكُمْ مُدَّةٌ أَوْشَكَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ**).

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ سُفَهَاءُ يُقَدِّمُونَ شِرَارَ النَّاسِ وَيُؤَخِّرُونَ خِيَارَهُمْ وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَا يَكُونَنَّ عَرِيفًا وَلَا شُرَطِيًّا وَلَا جَابِيًا وَلَا خَازِنًا**).

رَوَاهُ إِسْحَاقُ بنُ رَاهُويَهْ فِي "مُسْنَدِهِ"

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: (**كَيْفَ أَنْتَ يَا مَهْدِيُّ إِذَا ظُهِرَ لِخِيَارِكُمْ وَاسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ أَحْدَاثُكُمْ، أَوْ أَشْرَارُكُمْ، وَصُلِّيَتِ الصَّلَاةُ لِغَيْرِ مِيقَاتِهَا؟**)

قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: (**لَا تَكُنْ جَابِيًا، وَلَا عَرِيفًا، وَلَا شُرَطِيًّا، وَلَا بَرِيدًا، وَصَلِّ الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا**) . رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ الصَنْعَانِيُّ فِي "مُصَنَّفِهِ"

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (**لَا تَكُنْ عَرِيفًا، وَلَا شُرَطِيًّا**) . رَوَاهُ مُسَدَّدٌ فِي "مُسْنَدِهِ"

وَعَنْ نَوْفٍ الْبِكَالِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى النُّجُومِ، فَقَالَ:

(**يَا نَوْفُ .. لَا تَكُنْ شَاعِرًا، وَلَا عَرِيفًا، وَلَا شُرْطِيًّا، وَلَا جَابِيًا، وَلَا عَشَّارًا، فَإِنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ فِي سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: إِنَّهَا سَاعَةٌ لَا يَدْعُو عَبْدٌ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ فِيهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَرِيفًا أَوْ شُرْطِيًّا أَوْ جَابِيًا أَوْ عَشَّارًا أَوْ صَاحِبَ عَرْطَبَةٍ، وَهُوَ الطَّنْبُورُ، أَوْ صَاحِبَ كُوبَةٍ، وَهُوَ الطَّبْلُ**) . رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِيُّ فِي "الحِلْيَةِ"

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: (**إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمُنَزَّلِ صِنْفَيْنِ فِي النَّارِ: قَوْمٌ يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ عَلَى غَيْرِ جُرْمٍ لَا يُدْخِلُونَ بُطُونَهُمْ إِلَّا خَبِيثًا ..**)

وَقَالَ مُعَاذٌ: (**يَكُونُ فِي آخِرِ هَذَا الزَّمَانِ قُرَّاءٌ فَسَقَةٌ ، وَوُزَرَاءُ فَجَرَةٌ ، وَأُمَنَاءُ خَوَنَةٌ ، وَعُرَفَاءُ ظَلَمَةٌ ، وَأُمَرَاءُ كَذَبَةٌ**) . رَوَاهُمَا ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنّفِ"

وَيُذْكَرُ عَن كَعْبِ الأَحْبَارِ: (**يَقُولُ اللهُ عَزّ وَجَلّ للإِمَامِ الجَائِرِ: {خُذُوهُ فَغُلّوهُ ثُمّ الجَحِيم صَلّوه} فَيُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النّارِ؛ فَيَنْتَشِرُ لَحْمُهُ، وَعِظَامُهُ، وَمُخُّهُ**)

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ: (**الشّرطُ: كِلاَبُ النّارِ**).

ذَكَرَهُ أَبُو بَكْر الْمَرّوذِيّ فِي كِتَابِ "الوَرَعِ" مَوْقُوفاً، وَهُوَ فِي "الحِلْيَةِ" مَرْفُوعٌ، وَلَا يَثْبُت بِوَجْهٍ، وَلَم أَقِف عَلَى إِسْنَادٍ لِلمَوْقُوفِ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ يُتَيْعٍ، قَالَ لَهُ كَعْبُ الْأَحْبَارِ:

(**فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمُنَزَّلِ أَنَّ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمُ الْأَمَلَةُ يَحْمِلُونَ بِأَيْدِيهِمْ سِيَاطًا كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْبَقَرِ، لَا يَرِيحُونَ رِيحَ الْجَنَّةِ**) .

فَقُلْتُ أَنَا لِيَحْيَى: مَا الْأَمَلَةُ؟

قَالَ: (**أَنْتُمْ تُسَمُّونَهُمْ بِالْعِرَاقِ الشُّرَطَ**) . رَوَاهُ أَبُو بَكْر ابنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَيُحْكَى عَن مَكْحُولٍ الدِّمَشْقِيّ: (**يُنَادِي مُنَادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الظَّلَمَةُ وَأَعْوَانُهُمْ ؟ فَمَا يَبْقَى أَحَدٌ حَبَّرَ لَهُمْ دَوَاةً أَوْ بَرَى لَهُمْ قَلَمًا فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حَضَرَ مَعَهُمْ فَيُجْمَعُونَ فِي تَابُوتٍ مِنْ نَارٍ فَيُلْقَوْنَ فِي جَهَنَّمَ**) .

وَقَالَ يُوسُفُ بنُ أَسْبَاطَ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: مُعَامَلَةُ الأُمَرَاءِ أَحَبّ إِلَيْكَ أَمْ غَيرهمْ ؟

فَقَالَ لِي: (**مُعَامَلَةُ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى أَحَبّ إِلَيّ مِن مُعَامَلَةِ هَؤُلَاءِ الأُمَرَاءِ**).

ذَكَرَهُ أَبُو بَكْر الْمَرُّوذِيّ فِي "الوَرَعِ"

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ: (**اتَّقُوا السُّلْطَانَ ، اتَّقُوا شُرَطِيهِمْ ، اتَّقُوا مُسَلَّحِيهِمْ ، اتَّقُوا عَرِّيفَهُمْ ، فَإِنَّهُمْ مَصْرَعٌ لَهُمْ**) . رَوَاهُ البَيْهَقِيّ فِي "الشّعَبِ"

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَبِي خِدَاشٍ، قَالَ: لَقِيَ سُفْيَانُ شَرِيكًا بَعْدَمَا وَلِيَ قَضَاءَ الْكُوفَةِ ،

فَقَالَ: (**يَا عَبْدَ اللهِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ وَالْفِقْهِ وَالْخَيْرِ تَلِي الْقَضَاءَ وَصِرْتَ قَاضِيًا؟**)

فَقَالَ لَهُ شَرِيكٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ ، لَابُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ قَاضٍ

فَقَالَ لَهُ سُفْيَانُ: (**يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ لَابُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ شُرْطِيّ ؟!**).

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحِلْيَةِ"

فَصْلٌ فِي بَيَانِ عِلّة –مِن عِلَلِ– شِدّةِ السَّلَفِ عَلَى الْمُرْجِئَةِ وَقَوْل اللهِ تعَالَى: {فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَة الْمُجْرِمِينَ}

قَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيّ: (تَرَكَتِ الْمُرْجِئَةُ الدِّينَ أَرَقَّ مِنْ ثَوْبٍ سَابِرِيٍّ) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي "الإِيمَانِ"، وَعَبْدُ اللهِ، وَحَرْبٌ، وَالخَلّالُ.

فَصْلٌ فِي بَيَانِ أَنّ الإِرْجَاءَ دِينٌ يُحِبُّهُ فَسَقَةُ الحُكّامِ وَمَارِقِيهِمْ، وَكَذَلِكَ حَالُ الجَامِيّةِ؛ إِذْ هُمْ مِنْهُمْ، وَقَوْله تَعَالَى: {وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ}

قَالَ رَقَبَةُ بنُ مَصْقَلَةَ: (**الْمُرْجِئَةُ عَلَى دِينِ الْمُلُوكِ**) .

نَقَلَهُ ابنُ بَطّةَ الْعكْبرِيُّ فِي "الشَّرْحِ وَالإِبَانَةِ"

وَقَالَ النّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ: (**الإِرْجَاءُ دِينٌ يُوَافِقُ الْمُلُوك؛ يُصِيبُونَ بِهِ مِنْ دُنْيَاهُم، وَيَنْقصُ مِنْ دِينِهِمْ**) . رَوَاهُ ابنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَأْرِيخِهِ".

قُلْتُ:

وَهَكَذَا هُوَ حَالُ الجَامِيّةِ؛ فَإِنّهُم لِمُدَاهَنَتِهِم، وَتَزَلّفِهِم فِي تَبْرِيرِ الْمُنْكَرَاتِ، صَارُوا مِنَ الْمُحَبَّبِينَ لَدَى أَئِمّةِ الجَوْرِ؛ إِذْ هُمْ لِسَانُهُم الشَّرْعِيّ فِي الدِّفَاعِ عَنْهُم بِالبَاطِلِ (!)

وَبُوقُهُم الدِّينِيّ فِي التَّلْبِيسِ عَلَى النَّاسِ وِفْقَ أَهْوائِهِم (!)

فَيُسْتَعَانُ بِهِم لِإِضْلَالِ أَهْلِ الدّينِ، كَمَا يُسْتَعَانُ بِغَيْرِهِمْ مِنَ اللِّيبْرَالِيّةِ، وَالعَلْمَانِيَّةِ الرَّخِيصِينَ لِلتَّغْرِيرِ بِأَهْلِ مِلَّتِهِم، وَهَكَذا أَهْلُ كُلّ إِخْتِصَاصٍ مِنَ الْمُتَزَلِّفِينَ؛ يَسْتَعِينُ بِهِمُ سَلَاطِينُ السُّوءِ لِتَمْرِيرِ أَهْوَائِهِمْ مِنْ خَلَالِهِمْ، وَلأَجْلِ هَذَا كَانَ مِن آثَارِ ظُهُورِ الجَامِيّةِ فِي أَيّ بَلْدَةٍ هُو الانْتِشَار

وَالاسْتِهَانَة بِأَمْرِ الْمَعَاصِي الّتِي يَأْتِي بِهَا الحُكّام وَالسّلاطِينُ لَدَى النّاسِ، فَحَالُهُم فِي هَذَا كَأَسْلَافِهِم مِنَ الْمُرْجِئَةِ الأَوَائِلِ؛ الَّذِينَ أَعْظَمَ السَّلَفُ النَّكِيرَ عَلَيْهِم لأَثَرِهِم القَبِيح عَلَى النَّاس، وَتَرْقِيقِهِم لأَدْيَانِهِم، وَإِبْعَادهمْ عَنِ الشَّرْعِ، مِن خِلَالِ التَّهْوِينِ مِنَ الْمَعَاصِي وَأَصْحَابِهَا، وَالحُكْمِ الْمُبَالَغِ فِيهِ ثَنَاءً عَلَى مُرْتَكِبِيهَا؛ حَتّى قَالُوا عَنِ الفُجّارِ بِأَنَّهُم مُؤْمِنُونَ كَإِيمَانِ جِبْرِيلَ وَالْمَلَائِكَة!

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: (**مَرَّ أَبُو حَنِيفَةَ بِسَكْرَانَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا حَنِيفَةَ، يَا مُرْجِئُ !**
فَقَالَ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ: صَدَقْتَ، الذَّنبُ مِنّي، جِئتُ سَمَّيْتُكَ مُؤْمِنًا مُسْتَكْمِلَ الْإِيمَانِ) !

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيّ: قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: (**إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ وَإِيمَانُ إِبْلِيسَ وَاحِدٌ !!**
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَبِّ، وَقَالَ إِبْلِيسُ: يَا رَبِّ) !

وَقَالَ مَيْمُون بنُ مِهْرَانَ: (**الْخَيْبَةُ لِمَنْ قَالَ: إِيمَانُهُ كَإِيمَانِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ**)

قُلْتُ: وَمَا الجَامِيّة عَنْهُم -فِي ذَلِكَ- بِبَعِيدٍ؛ فَانْظُر إِلَى مَدِيحِهِم وَكَيْلِهِمُ لِلثَّنَاءِ عَلَى بَعْضِ الحُكّامِ؛ الْمُحَكِّمِينَ لِغَيْرِ شَرْعِ اللهِ تَعَالَى، وَالْمَعْرُوفِينَ بِظُلْمِ الرَّعِيّةِ، فَقَدْ سَمِعْتُ بَعْضَهُم يَصِفُ حَاكِمَهُ الْمَعْرُوفَ بِالبُعْدِ عَن تَحْكِيمِ الشَّرِيعَةِ بِأَوْصَافٍ هِيَ تَصْدُق عَلَى الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ !

وَلَمْ يَكْتَف الجَامِيّونَ بِذَلِكَ؛ بَل كُلّمَا خَالَفَهُم مُخَالِفٌ فِي بَعْضِ "مَسَائِلِ أَحْكَامِ الأَئِمّةِ" وَمُقْتَضَيَاتِهَا -كَمَسْأَلَةِ الإِنْكَارِ العَلَنِيّ بِتَفْصِيلِهَا- رَمَوْهُ بِبِدْعَةِ الخُرُوجِ، وَإِثَارَةِ الفِتَنِ، وَالتَّأْلِيبِ عَلَى الوُلَاةِ؛ الشَّيْءِ الّذِي يَتَّكِئُ عَلَيْهِ أَسْيَادُهُمْ فِي اسْتِبَاحَةِ دِمَاءِ مَنْ لَا يَرُوقُ لَهُ، وَلَا يُتَابِعُهُمْ فِي مُنْكَرَاتِهِم، وَيُدَاهِنُهُمْ عَلَيْهَا؛ وَمِن هَاهُنَا أَيْضاً كَانَ حَالُ الجَامِيّةِ كَالْمُرْجِئَةِ الأَوَائِلِ فِي قَوْلِهِم بِالسَّيْفِ عَلَى الأُمّةِ؛ فَجَمَعُوا بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ؛ الغُلُوّ وَالجَفَاء، فَإِنّ الْمُرْجِئَةَ مَعَ جَفَاءِهِم الْمَعْلُوم قَدْ وَاقَعُوا الغُلُوّ الشَّدِيدَ مِن جَانِبٍ آخَرَ؛ فَقَالُوا بِالسَّيْفِ عَلَى أُمّةِ مُحَمّدٍ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ سُوءِ حَالِهِم، وَقَبِيحِ مَقَالِهِمْ.

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: (**مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً قَطُّ إِلَّا اسْتَحَلَّ السَّيْفَ**) .

رَوَاهُ الفَرْيَابِيّ فِي "القَدَرِ"، وَالدَّارِمِيّ فِي "مُسْنَدِهِ"، وَالآجُرّيُّ فِي "الشَّرِيعَةِ".

وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، وَالْأَوْزَاعِيَّ، يَقُولَانِ:
(**إِنَّ قَوْلَ الْمُرْجِئَةِ يَخْرُجُ إِلَى السَّيْفِ**) . رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَد فِي كِتَابِ "السُّنّةِ"

فَصْلٌ فِي ذَمّ الكِبْرِ، وَأَنَّ الجَامِيّةَ هُمُ الْمُسْتَكْبِرُونَ، وَقَوْلِ اللهِ تَعالَى: {لَا جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ}

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ)

قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ:

(إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **(يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَمْثَالَ الذَّرِّ ، فِي صُوَرِ النَّاسِ، يَعْلُوهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الصَّغَارِ، حَتَّى يَدْخُلُوا سِجْنًا فِي جَهَنَّمَ، يُقَالُ لَهُ: بُولَسُ، فَتَعْلُوَهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، يُسْقَوْنَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ)**

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالحُمَيْدِيّ، وَالبُخَارِيّ فِي "الأَدَبِ"، وَالتِّرْمِذِيّ، وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ".

وَعَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **(إِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ، وَالْمُتَشَدِّقُونَ، وَالْمُتَفَيْهِقُونَ)**

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالمتَشَدِّقُونَ فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ؟ قَالَ: **(الْمُتَكَبِّرُونَ)** .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ"

وَقَالَ الحَسَنُ البَصْرِيّ: **(العَجَبُ لابنِ آدَمَ يَغْسِلُ يَدَهُ بِالخرءِ مَرَّتَيْنِ ثُمّ يَتَكَبّر ! يُعَارِض اللهَ عَزّ وَجَلّ جَبّارَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْض)** رَوَاهُ ابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "التَّوَاضُع والخمُولِ"

وَسُئِلَ سَلْمَان عَنِ السَّيِّئَةِ الّتِي لَا تَنْفَعُ مَعَهَا حَسَنَةٌ ؟ قَالَ: **(الكِبْرُ)** رَوَاهُ ابنُ أَبِي الدُّنْيَا

وَقَالَ الْمُعَافى بنُ عِمْرَان فِي كِتَابِ "الزّهْدِ": حَدّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، عَنِ الحَسَنِ، قَالَ:

(كَيْفَ يَتَكَبّر مَن خَرَجَ مِن سَبِيلِ البَوْلِ مَرّتَيْنِ).

وَرَوَى الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ، قَالَ: **(ثَمَانِيَةٌ مَقَتَهُمُ اللهُ وَقَذِرَتْهُمْ نَفْسُهُ وَمَيَّزَهُمْ مِنْ خَلْقِهِ: .. وَالْمُسْتَكْبِرُونَ: الَّذِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَأَمْرِهِ كَانُوا بُطَاءً، وَإِذَا دُعُوا إِلَى السُّلْطَانِ وَأَمْرِهِ كَانُوا سِرَاعًا ..)** . رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم الأَصْبَهَانِيّ فِي كِتَابِ "الحِلْيَةِ"

فَصْلٌ فِي النَّصِيحَةِ لِلجَامِيّةِ

وَقَوْل اللهِ تَعَالَى: { وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ}

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (**الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ**) .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيّ، وَأَحْمَدُ، وَابنُ مَاجه، وَالتِّرْمِذِيّ، وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ ".

وَقَالَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ وَلَا اثْنَيْنِ وَلَا ثَلَاثَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ: (**إِنَّ ضِيَاءَ الْإِيمَانِ، أَوْ نُورَ الْإِيمَانِ، التَّفَكُّرُ**) . رَوَاهُ ابنُ أَبِي الدّنْيَا

وَذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن أَهْلِ التَّوَارِيخِ فِي مُصَنَّفَاتِهِم -كَابْنِ قُتَيْبَةَ فِي "عُيُونِ الأَخْبَارِ"، وَاليَافِعِيّ فِي "مِرْآةِ الجَنَانِ"، وَالْمَسْعُودِيّ فِي "مُرُوجِ الذَّهَبِ"- أَنّ الحَسَنَ البَصْرِيّ الزّاهِد العَابِد الفَقِيهُ، قَالَ نَاصِحاً:

(يَا ابْنَ هُبيرَةَ، خَفِ اللهَ فِي يَزِيدَ، وَلَا تَخَفْ يَزِيدَ فِي اللهِ،

إِنَّ اللهَ يَمْنَعُك مِن يَزِيدَ، وَإِنَّ يَزِيدَ لَا يَمْنَعُك مِن اللهَ،

وَأُوشِكَ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْكَ مَلَكًا فَيُزِيلَكَ عَن سَرِيرِك،

ويُخْرِجَك مِن سَعَةِ قَصْرِكَ إِلَى ضِيقِ قَبْرِكَ، ثُمّ لَا يُنْجِيكَ إِلّا عَمَلُكَ،

يَا ابنَ هُبَيْرَةَ، إِنْ تَعْصِ اللهَ فَإِنّمَا جَعَلَ اللهُ هَذَا السّلطَانَ نَاصِرًا لِدِينِ اللهِ، وَعِبَادِهِ؛

فَلَا تَتْرُكَنّ دِينَ اللهِ وَعِبَادِه بِهَذَا السّلْطَانِ،

فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الخَالِقِ)

تَمَّ الكِتَابُ

وَالحَمْدُ للهِ الْمَلِكِ الوَهّابِ

وَصَلّى اللهُ وَسَلّمَ عَلَى نَبِيّنَا الأَمِينِ الأَوّابِ